

جامعة أهل أنجاد
مديرية المصالح الجماعية
مكتب شؤون المجلس

محضر الدورة العادية الأولى
برسم سنة 2023

في جلستين :

الأولى بتاريخ 02 فبراير 2023
الثانية بتاريخ 16 فبراير 2023

الدورة العادية الأولى برسم سنة 2023
الجلسة العمومية الأولى

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أسوار وحدة الشمالية
قيادة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية والقانونية
مكتب شؤون المجلس

محضر اجتماع مجلس جماعة أهل أنكاد
المنعقد يوم الخميس 11 رجب 1444 هـ
الموافق 02 فبراير 2023 م

الورقة الحافظة - الجلسة الأولى -

بناء على المادة 37 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، عقد مجلس جماعة أهل أنكاد دورته العادية الأولى برسم سنة 2023، يومه الخميس 11 رجب 1444 هـ الموافق لـ 02 فبراير 2023 م على الساعة التاسعة والنصف صباحاً بمقر دار الجماعة.

افتتحت أشغال الجلسة الأولى من الدورة تحت رئاسة السيد عبد القادر حظوري، رئيس المجلس، وحضرها إلى جانبه السيد كمال شفيق، قائد قيادة أنكاد.

٢٠ العدد القانوني للأعضاء: 20 عضواً.

٢٠ عدد الأعضاء المزاولين مهامهم: 20 عضواً.

٢٠ عدد الأعضاء الحاضرين: 19 عضواً، وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر بنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك بوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمري	النائب الثالث للرئيس
5	محمد دويدو	النائب الرابع للرئيس
6	محمد محامدي	كاتب المجلس
7	ميمونة الموسط	نائب كاتب المجلس
8	عبد القادر العادلي	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
9	بنسعيد لكتاني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
10	بلحاج بمان	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
11	فاطمة سهلاوي	نائب رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات

12	عمار بوهراوة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
13	كريمة بالهادف	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
14	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
15	مجيدة ناصري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون للاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
16	مولاي عبد الله السماعلي	عضو
17	راجحة فارس	عضو
18	الحسن واصطلي	عضو
19	أحمد فيرازي	عضو

∴ عدد الأعضاء المتغيين بعدد: واحد (01):

1	أحمد فريكين	عضو
---	-------------	-----

∴ عدد الأعضاء الغائبين بدون عذر: لا أحد (00).

حضر الجلسة عن المصالح الخارجية السادة:

بوحجلة حواد	مكتب دراسات TOPORIENT
حميد رحماوي	الضمان الاجتماعي
قادة عمر	رئيس هيئة المساواة وتكافؤ الفرض
مراد اليوسفي	المديرية الإقليمية للفلاحة بوجدة
رضي شاحي	م و ل ك و م ص ش . قطاع الماء .

حضر الجلسة بصفة استشارية السادة الموظفون:

- . نبيل صفراوي: مدير المصالح الجماعية
- . زكية بن سبيح: عن مكتب شؤون المجلس
- . محمد الحيلة: تقني بالجماعة، عن مكتب التخطيط وتدير المجال وشؤون البيئة والتعمير
- . مصطفى بندحو: عن مكتب الممتلكات والمنازعات.
- . الحاج بيونس: تقني بالجماعة، عن مكتب التخطيط وتدير المجال وشؤون البيئة والتعمير
- . بناء على جدول أعمال الدورة المشتمل على النقط التالية:
- النقطة الأولى: دراسة مشاكل الساكنة المتعلقة بالانخراط في التأمين الصحي الإجباري.
- النقطة الثانية: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة مع مجلس جهة الشرق من أجل تمويل وإنجاز مشروع متعلق بالماء الشروب بجماعة أهل أنجاد.

النقطة الثالثة: دراسة المشاكل المتعلقة بأراضي الخواص المجاورة لتحجرة TECHNOPOLE -OUJDA- والمشمولة بمخطط توجيه التهيئة العمرانية لوحدة الكبرى

النقطة الرابعة: دراسة المشاكل المتعلقة بتعثر تعويض المتضررين من مشروع تخطيط حدود الطريق الدائري الشمالي لوحدة الرابط بين الطرق الوطنية رقم 06 و 02

النقطة الخامسة: دراسة مشكل إغلاق المسر الجماعي الرابط بين دواير لكياطين وأولاد اسعدي من جهة، ومدرسة الإمام الشافعي من جهة أخرى

النقطة السادسة: دراسة مشكل تزويد دوار ليوارشة بالماء الصالح للشرب

النقطة السابعة: الدراسة والمصادقة على القرار التنظيمي ودفاتر التحملات المتعلقة بتنظيم مجالات الأنشطة التجارية والمهنية والحرفية والخدمات بجماعة أهل أنجاد

النقطة الثامنة: الدراسة والمصادقة على برنامج عمل الجماعة للفترة الانتدابية 2027/2022

النقطة التاسعة: برجة فائض مداخيل الجزء الأول من ميزانية سنة 2022

النقطة العاشرة: تحديد لائحة الجمعيات المستفيدة من دعم الجماعة برسم سنة 2023

بعد التأكد من اكتمال النصاب القانوني، افتتح السيد الرئيس أشغال هذه الدورة بتلاوة سورة الفاتحة جماعيا وبكلمة ترحيبية بالسيد القائد، السادة الأعضاء وممثلي المصالح الخارجية.

ثم استعرض السيد الرئيس فكرة عن تحركات المجلس والمشاريع التي برمجت سابقا، وهي كالتالي:

❖ تم اقتناء شاشة NACELLE

❖ صفقة استبدال المصابيح الكهربائية الحالية بمصابيح LED بدواوير جماعة أهل أنجاد، وكانت بداية الأشغال من شهر فبراير 2023.

❖ مشروع ترميم مقبرة أولاد عياد تم إنجاز.

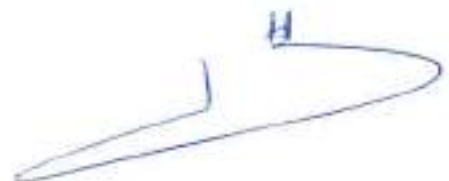
❖ مشروع تجهيز نقط الماء بالطاقة الشمسية، سيتم نشره ابتداء من شهر مارس 2023

بعد ذلك أعلن السيد الرئيس عن افتتاح الجلسة ويوشر بدراسة النقط المدرجة بجدول أعمال الجلسة.

كاتب المجلس
محمد محامدي



رئيس المجلس
عبد القادر حظوري



النقطة الأولى: دراسة مشاكل الساكنة المتعلقة بالانخراط في التأمين الصحي الإجباري

✓ العرض

يعتبر ورش الحماية الاجتماعية من الأوراق الكبرى التي دعا جلالة الملك محمد السادس نصره الله لتنزيله بتاريخ 14 أبريل 2021، بغية إرساء منظومة تضامنية إجبارية وتوفير الحماية للجميع وصيانة حقوقهم، بالإضافة إلى تيسير ولوجهم إلى الخدمات الاجتماعية والصحية في ظروف لائقة بشكل يضمن تكافؤ الفرص، وكذا تعميم التأمين الصحي الإجباري على جميع المواطنين والمواطنات بشكل عام والفلاحين بشكل خاص، إلا أن ساكنة العالم القروي لم تستوعب هذا الأمر، وبغية تقديم شروحات هذا الورش الإستراتيجي، يحضر معنا السيد حميد الرحماوي ممثل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. في هذا السياق أحيل الكلمة للسيد بلحاج يماني رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات، لتلاوة التقرير الذي تم إعداده بخصوص هذه النقطة.

بلحاج يماني

شكراً السيد الرئيس، سأتلو على مسامعكم نص التقرير الذي تم إعداده كالآتي:
(أنظر الصفحة 65)

الرئيس

شكراً السيد بلحاج على مجهوداتكم، أحيل الكلمة الآن للسيد ممثل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

السيد حميد رحماوي

للمنظومة الصحية على صعيد المغرب، ثلاث مؤسسات مكلفة بالتغطية الصحية الإجبارية من ضمنها الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الذي كلفته الدولة بالقطاع الخاص بالإضافة للعمال الغير الأجراء، حيث تم تسجيل قرابة مليون وستمالة ألف عامل غير أجير من بينهم الأشخاص الخاضعين لنظام المساهمة المهنية الموحدة والمقاولون الذاتيون والتجار والحرفيون وأصحاب المهن الحرة من أطباء وصيادلة وممرضين، كما تم تسجيل أعداد مهمة من الفلاحين والصناع التقليديين، بحيث بلغ عدد الفلاحين 766 ألف فلاح.

بغية تنزيل التزامات الدولة فيما يتعلق بتعميم الحماية الاجتماعية للفلاحين وأسرهم، وضعت الحكومة إطاراً قانونياً متعلقاً بالتغطية الصحية ونظام المعاشات عبر إصدار القانون الإطار 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية، ولتنزيل هذا القانون لفائدة الفلاحين تم التوقيع على الاتفاقية الإطار من أجل تعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض والذي سيستفيد منه 1,6 مليون فلاح كخطوة أولى مع تمكين أسرهم من الاستفادة من هذا التأمين.

في هذا الإطار، هناك من توصل برسالة نصية عبر هاتفه النقال لأداء مستحقات للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وتلك المستحقات على حسب ما صرح به من أراضي ورؤوس أغنام يمتلكها وكذا حصص الدعم الذي استفاد بها، وحدد المبلغ شهريا ما بين 122 درهم و500 درهم وهناك من ليس له القدرة على أدائه للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ليس له دخل بالثمن المحدد والذي يؤديه الفلاح، وزارة الفلاحة هي من حددت الثمن الذي يؤديه كل فلاح وتمد الصندوق بتلك المعلومات. على العموم ثمن 122 درهم لاشيء، إن كان المؤمن سيؤمن عائلته ونفسه وسيستفيد من علاجات شاملة مدى الحياة.

في إطار منظومة تضامن والورش الملكي، الفلاحين المتضررين إن لم يستطيعوا أداء مستحقات اشتراكاتهم للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، عليهم بالتوجه للغرفة الفلاحية وتعيين معطياتهم، إما بتصليح وضعيتهم أو التشطيب من لائحة الفلاحين، ولكن الأشكال في أداء المستحقات السابقة قبل التشطيب، فهو مجر بأدائها للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. أما فيما يخص الإعفاء عن تلك المستحقات، فهذه المسألة ليست من اختصاصاتنا، فهناك جهات أخرى هي من لها أحقية اتخاذ القرار بخصوصها. إن رقم ضمان المؤمن أو شهادة الضمان الاجتماعي هي التي حلت محل ورقة الراميد والتي يمكن سحبها من المكتبات، ومكاتب الأنترنيت انطلاقا من رقم بطاقة التعريف الوطنية.

الأشخاص الغير القادرين على أداء للمساهمة وفي وضعية هشّة، الداخلية قدمت لنا معلومات عن الأشخاص المعفيين من الأداء وتحولوا لـ AMOTADAMON، لهم نفس أحقية الاستفادة من علاجات الأجراء وغير الأجراء دون أداء المستحقات. لتخفيف العبء على المؤمنين للتنقل لمقر الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لوضع ورقة العلاجات والتعويض عليها، وفر الصندوق وكالات متحركة بالعالم القروي كمثال: أهل أنجاد، عين بني مطهر، قرية أركمان وتتوجه لها مرة في الأسبوع (تصف يوم).

كما قام بعدة إجراءات لوجيستكية وتنظيمية، اهدف منها تقديم خدمات أفضل بأقل الإجراءات الممكنة، فوضع رهن إشارة هذه الفئة بوابة إلكترونية دوغما حاجة إلى التنقل إلى وكالات الصندوق، ومنها على الخصوص الحصول على رقم وشهادة التسجيل من جهة، ومن جهة أخرى التصريح بالزواج أو الزوجة وكذلك الأبناء، كما عمل الصندوق على افتتاح عدد من الوكالات الجديدة لتقريب الخدمات من المؤمنين دوغما التنقل لمقر الصندوق، وذلك عن طريق إبرام شراكات مع مكاتب القرب وهي المكاتب التي يستعملها المواطنون لأداء القوافير أو إرسال الأموال.

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي يقدم عدة علاجات للمؤمنين وأسرهم (الزواج، الزوجة والأبناء) وكمثال على ذلك:

* تحمل مصاريف العمليات في غضون 48 ساعة وأداء الفارق ب 70%

* الأمراض المزمنة بنسبة 95%

* الكلاوي بنسبة 98%

* زراعة الأعضاء بنسبة 100%

* الأمراض المستعصية الضمان الاجتماعي يواكب المريض للخارج 100%

* الأدوية الباهضة الثمن: (الكلاوي والسرطان) يقدم المؤمن شهادة للتصيدلاني ويؤدي نسبة ضئيلة

(2%)، وفي حالة التوجه للقطاع الخاص يؤدي المؤمن الفارق.

الرئيس

شكرا السيد ممثل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي على الشروحات القيمة، وأحيل الكلمة

الآن للسيد ممثل المديرية الإقليمية للفلاحة فليتفضل مشكوراً.

مراد اليوسفي (رئيس مصلحة الحماية الاجتماعية بالمديرية الإقليمية للفلاحة)

المشكر الموصول للسيد الرئيس، السيد القائد والحضور الكريم. انطلاقاً من الورش الملكي وزارة

الفلاحة دورها يتمركز حول إعداد قاعدة بيانات للفلاحين الذين يعتبرون أنهم ممارسون مهنة الفلاحة،

وبالتالي يتم إرسال تلك اللوائح للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الذي يعتمد عليها بدوره ليحدد هل

هذا فلاح أولاً. وتلك المعطيات حصلت عليها وزارة الفلاحة عبر مجموعة من المراحل:

* الإحصاء الفلاحي الذي كان 2016-2017 حيث قام الباحثون بدراسات ميدانية وتم ملأ

استمارات بناء على تصريحات الفلاحين هم أنفسهم، حدد فيها القطع الأرضية ورؤوس الماشية.

* الإعانات التي أعطتها الوزارة للفلاحين

* التأمين لأي أرض استغلها الفلاح وقام بتأمينها مع LA MANDA

* المصلحة البيطرية بناء على تلقيحات المواشي

* لوائح الاستفادة من الشعير

فدجمت اللوائح الأربع مع بعضها البعض فأعطت قاعدة بيانات للفلاحين والتي تم إرسالها لصندوق

الضمان الاجتماعي واعتمد عليها.

كما تعلمون كانت خلال فترة إحصاء 2016-2017 معلومات تزوج بأن الفلاح سيحصل

على بطاقة مهنية والدعم، فكانت تصريحات الفلاحين في بعض الأحيان مبالغ فيها، فكانت هناك أخطاء

في التصريحات ونحن لا نستطيع تغيير تلك المعطيات التي صرح بها الفلاح نفسه، لذلك إن كانت هناك

أخطاء متعلقة بالفلاح، فوزارة الفلاحة أبوابها مفتوحة باستمرار في وجه الفلاحين الذين يرغبون في تصحيح

أي معطيات متعلقة بهم، زد على ذلك، الأمور متحركة عبر الزمن اليوم الفلاح قد يملك 10 هكتارات قد

بيعها، فتتغير وضعيته والوزارة أخذت هذا الأمر بعين الاعتبار وما على الفلاح إلا بالتوجه للمديرية

الإقليمية للفلاحة أو مراكز الاستشارة الفلاحية للقرب المتواجدة قرب كوليمو، وما على الفلاح إلا ملأ

مطبوع ويصادق عليه مرفوقاً ببطاقة التعريف الوطنية، شريطة أن تلك التصريحات مبنية على أسس متينة وصحيحة، وهذا كإجراء أول. وليكن في علم العموم هناك مستجد وما عليكم إلا بتليغه للفلاحين ويتعلق الأمر بالقانون الجديد المرتبط بالورش الملكي الجديد الذي جاء فيه بأن أي تصريح فيه سوء نية أو مغالطة وثبت عكس ما صرح به ستكون الغرامة ما بين 5 آلاف درهم و20 ألف درهم.

السادة الأعضاء مفهوم فلاح بالنسبة لوزارة الفلاحة ليس أي شخص يمتلك أرض ورثها عن أبيه أو جده وإنما فلاح هو من يمتن الفلاحة، إما يستغل الأرض أو يستغل الكسبية. أما الإجراء الثاني بناء على رغبة الفلاح نفسه بالتسجيل ضمن السجل الوطني للفلاحة، أي أنه مهتم بالاستفادة من الدعم والورش الملكي شريطة تحمل المسؤولية فيما يصرح به.

يقوم بمألاً المعطيات في المطبوع ويصادق عليه ثم يتوجه به إلى المديرية الإقليمية للفلاحة ويتم تسجيله ثم ترسل تلك المعلومات المتعلقة بالفلاح لوزارة الفلاحة وهي بدورها ترسل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

وهناك إجراء ثالث والمتعلق بمسألة التشطيب، في السنة الماضية وقبل تفعيل السجل الاجتماعي الموحد العملية كانت تتم انطلاقات من جلب الفلاح لبطاقة الراميد والمطبوع وهذا الأمر يتعلق بمن هو فلاح وعنده بطاقة الراميد وحالته مزرية ولا يقدر على أداء الأقساط للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، وبمجرد تفعيل السجل الوطني الموحد أصبح من كان يتوفر على راميد معفى من الأداء والدولة تتحمل الأداء عليه، هذا من جهة ومن جهة أخرى من ليس لديه بطاقة راميد، يأتي بشهادة من القالد، ولكن هناك مآلات عن هذا الإجراء، إلى متم السنة المقبلة قد يتقلص عدد الفلاحين وكذا المساحات القابلة للزراع.

كمثال 16 ألف فلاح قد تصبح 5 آلاف فلاح، 100 ألف هكتار، قد تصبح 5 آلاف هكتار. هذا هو الهاجس الذي يورق وزارة الفلاحة.

بخصوص هذه الإشكالية كانت اجتماعات مع الجهات المركزية، خاصة من هو مسجل في السجل الفلاحي وكذا السجل الاجتماعي، والأمر يتعلق بثلاثة آلاف فلاح عندهم هذه الحالة، وهم مدرجين ضمن ثلاث فئات هشة لا يحتاجون التوجه إلى مديرية الفلاحة من أجل التشطيب، سيستفيدون بشكل مباشر دون التشطيب عليهم من السجل الفلاحي، وتبقى الفئة الرابعة هي الإشكال ضمنها 176 ألف فلاح مازال النقاش جار حوله، ونقيء الفلاحين كان على الشكل التالي:

- * الفئة الأولى : تمتلك أراضي أقل من 5 هكتارات.
- * الفئة الثانية : تمتلك أراضي من 5 إلى 10 هكتارات
- * الفئة الثالثة : تمتلك أراضي من 15 إلى 25 هكتار
- * الفئة الرابعة : تمتلك أراضي من 25 إلى 50 هكتار

في إطار مد يد المساعدة للفلاح لأداء أقساط الاشتراكات للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، أطلق القرض الفلاحي للمغرب، الشريك الأول للفلاحين والعالم القروي منتوجا خاصا بالتغطية الصحية الإلزامية "تسبيق الضمان الاجتماعي" من أجل إنجاح برنامج تعميم التغطية الاجتماعية لفائدة الفلاحين، ويتعلق الأمر بتسبيق سيقدمه القرض الفلاحي للمغرب أوتوماتيكيا إلى الفلاح بناء على طلبه وبدون أية ضمانات والذي سيتيح له تسديد الاقتطاعات الشهرية للضمان الاجتماعي من حسابه المهني لمدة يمكن أن تصل إلى 3 سنوات وذلك حتى في حالة عدم توفر الرصيد وسيتيح هذا الإجراء للفلاح إمكانية الاستفادة الكلية من التغطية الاجتماعية كاملة ومن خدمات التغطية الصحية الإلزامية كما سيتم صرف تعويضات الضمان الاجتماعي في الحساب الشخصي للفلاح مهما كان رصيد حسابه المهني، بعد اقتطاع مبلغ المساهمات التي قام القرض الفلاحي بتسبيقها، ولأجل ذلك ومن أجل توفير مواكبة فعالة لهذه العملية الكبرى، راجع القرض الفلاحي للمغرب علاقته مع الفلاح عبر وضع حسابين منفصلين كلياً ومعزولين ومن إشارته حساب مهني أطلق عليه اسم "حساب الأرض" مرتبط بالضيعة الفلاحية للفلاح ونشاطه المهني والذي سيحدد على أساس السجل الوطني الفلاحي الجديد وحساب شخصي أطلق عليه "حساب الدار" لتدبير الاحتياجات الخاصة للفلاح وأسرته.

الرئيس

شكرا السيد مراد اليوسفي عن مصلحة الحماية الاجتماعية بمديرية الفلاحة بوجدة، عن الشروحات والتوضيحات القيمة التي أنرتنا بها بخصوص الورش الملكي، وفتح باب المناقشة، فليفضل من يرغب في ذلك.

✓ المناقشة

سعيد لكتاني

السادة الأعضاء، في نفس السياق الذي ذكره السيد ممثل مديرية الفلاحة عن القرض الفلاحي، تم اجتماعنا مع هذا الأخير في الغرفة وبحضور ممثل عن عمالة وجدة الحاد، حيث كان الاتفاق على أن أي فلاح ليس له القدرة على الأداء للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، القرض الفلاحي ينوب عنه في ذلك لمدة ثلاث سنوات، بفتح حساب له ولا يأخذ معه أرباح

علي الناصر

هل يحضر معنا في هاته الجلسة ممثل عن القرض الفلاحي ليفيدنا بخصوص هذا الموضوع؟

سعيد لكتاني

لم تقم الجماعة باستدعائه للحضور، وأنا أقدم لكم أي توضيحات حول هذا الموضوع

عشور بالعمرى

شكرا الإخوان على هذه التوضيحات المهمة، والتي كنا في حاجة ماسة لها، نتمنى أن تصل هذه المعلومات للفلاحين، لأن 90% منهم ليس لديهم أدنى فكرة عن ما تم ذكره، يجب برمجة لقاء مع ساكنة أهل أُنجاد حتى تتوضح لهم الأمور على أحسن ما يرام، لأننا نحن لا نستطيع تقديم الشروحات الكافية لهم، وليكن في علمكم أن هذه الجماعة متواجدة على الشريط الحدودي وأغلبية الفلاحين كانوا يعتمدون على التهريب المعيشي وليس الفلاحة، ولكن في السنوات الأخيرة استفحل مشكل البطالة في صفوف المواطنين، بالإضافة لتوالي سنوات الخفاف الأمر الذي أثر سلبا على الفلاحين و80% منهم ليس لهم القدرة على الأداء للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي من شهر أبريل 2022 إلى الآن، وشهر يونيو 2023 آخر أجل لأداء تلك الأقساط أو يشطب من لائحة الفلاحين، لذا نرجو منكم إعطاء جماعة أهل أُنجاد صيغة تفضيلية.

عمار بوهراوة

شكرا السيد الرئيس، السيد القائد، السادة الأعضاء رؤساء المصالح، سكان جماعة أهل أُنجاد يعيشون أزمة خانقة لا يستطيعون حتى أداء فاتورة الماء والكهرباء، بالأحرى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، فإن كان مبلغ 122 درهم لا شيء للبعض، فالفلاح في هذه الظرفية الحالية تساوي له الشيء الكثير. الفلاحون ليس لهم دراية بما تم ذكره من طرف كل من ممثل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وكذا ممثل مديرية الفلاحة، يجب أن يقدم لهم شروحات كافية بخصوص هذا الورش الملكي، بتنظيم لقاءات مع الفلاحين، لقد اختلط الأمر لديهم بين السجل الوطني والسجل الفلاحي فهو تائه وحائر بين المديرية الفلاحية والسلطة، فيما يخص ملاء المطبوع ويشهد الفلاح على نفسه ويصادق على ما قال فهذا الأمر كاف، يجب البحث عن حل للفلاح لا ضرر ولا ضرار. الورش الملكي جد مهم يجب فقط أن تكون تسهيلات للفلاحين. أما فيما يخص أداء أقساط الاشتراك عن الفلاح لمدة 3 سنوات من طرف القرض الفلاحي، كان يجب حضور ممثل عن القرض الفلاحي في هاته الجلسة حتى نسمع منه عن الإجراء الذي يود القيام به للفلاحين

أحمد فيرازي

السلام عليكم السيد الرئيس، السيد القائد، السادة الأعضاء، السادة مديري المصالح الخارجية مشكورين على ما قدموه لنا من معلومات، المواطن لا علم له أنه منخرط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وليس له القدرة على أداء تلك المستحقات المتراكمة عليه من شهر أبريل 2022 فساكنة أهل أُنجاد وضع عاص، كانوا يشتغلون بالتهريب وأصبحوا الآن كلهم عاطلين عن العمل. هناك خلل في الموازنة لأن هناك من هو مرغم على تأدية الأقساط للصندوق ويمتلك فقط هكتاران وجاره لا يؤدي أية مساهمة بالرغم من امتلاكه ل 20 هكتار، إن كان هذا الأداء متعلق بالأرض فهما معا فما أحقية الأداء. الناس

الكبار يتم إعفاؤهم والصغار يؤدون هذا غير منطقي، أي قانون تعتمدونه في الأداء؟ خاصة وأن الأرض لا تعطي بسبب استفحال الجفاف

مبارك بوزوايل

بالنسبة للأشخاص المنخرطين مسبقا ضمن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي يمتلكون أرضا فلاحية وتوصلوا برسالة من هذا الأخير بأداء مستحقات له، سؤالي هل هذا الإجراء قانوني ولائق بأن يؤدي مرتين للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي؟

عبد القادر العادلي

هل AMO يستفيد منها رب الأسرة فقط أم أفراد الأسرة ككل؟

بلحاج يمانى

أريد أن أستفسر عن الإعفاء والتقاعد

بنسعيد لكتاني

كتوضيح بخصوص ما ذكرته عن إجراء القرض الفلاحي للفلاحين أتحمل فيه مسؤولية، السادة الأعضاء أنا كممثل الفلاحين في الخدمة، وأقدم لكم الشروحات الطافية، أما بخصوص تنظيم لقاءات مع الجهات المعنية، حددوا التاريخ وأنا بإمكاناتي استدعاؤهم للحضور

عبد القادر بنجموط

الشواهد الإدارية هي الإشكال المطروح بقوة، الذهاب والإياب للفلاح بين السلطة ومديرية الفلاحة لم يرق له الأمر، فهو يعاني في التنقل بينهما، فإن كان التصريح بالشرف كاف، لما التركيز على تلك الشواهد؟ يجب القيام بحملات تحسيسية لسكان جماعة أهل أُنجاد خاصة إعفاء الفلاحين من التبعات السابقة مراعاة لظروفهم لأن هذا الورش الملكي حد مهم ويجب العمل على إنجازه

ممثل المديرية الإقليمية للفلاحة

السادة الأعضاء فيما يخص الحملات التحسيسية للفلاحين، لقد قمنا بها مع التعاونيات والجمعيات الفلاحية ونحن رهن الإشارة في أي وقت، مصالحنا في المديرية تقدم للفلاحين الواقدين عليها جميع الشروحات وبأبسط الطرق فمسألة التواصل متوفرة بشكل جيد ودون أي تقصير، أما فيما يتعلق بقرار التشطيب نحن لا ندخل لنا فيه المصالح المركزية هي من تبت في قرار التشطيب وتراسل الإدارة المركزية للضمان الاجتماعي، والتي بدورها تراسل الوكالات التابعة لها. الدولة قد تؤدي نيابة عنه شريطة التسجيل في السجل الوطني الاجتماعي إذ ذلك قد توضح وضعيته وإن حصل على العتبة المحددة 9,32 يكون معفي من الأداء دون التشطيب من السجل الفلاحي.

في هذا الإطار أوجه رسالة للسلطة بالتريث في مد الفلاحين بتلك الشواهد إلا بعد إجراء بحث في وضعيته وفي هذا السياق وكما سبق وأن ذكرت تم تقيي الفلاحين لأربع فئات: الفئات الثلاث الأولى التي

تمتلك من 5 هكتارات حتى 25 هكتار معفية من الأداء دون التشطيب. في حين الفئة التي تمتلك ما بين 25 و 50 هكتار مازال النقاش جارٍ حولها.

قائد قيادة أنجاد

الفلاح مصر على تسلم تلك الشهادة بقوله لا يتوفر على إمكانية أداء مستحقات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ممثل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

السادة الأعضاء، فيما يخص التواصل لم تقتصر بهذا لكي نوصل المعلومات للمواطن سواء عبر الوكالات المنتقلة في الأسواق (أيام عيد الأضحى الفارط) أو عبر المذياع وشاشة التلفاز ونحن رهن الإشارة لتنظيم أي لقاء مع الساكنة شريطة إخبارنا مسبقا. وقد خصص الصندوق 40 نقطة لوضع الملفات الطبية، فيما يخص إجراءات القرض الفلاحي كانت مع مديرية الفلاحة وليس مع صندوق الضمان الاجتماعي حيث تمت اتفاقية مفادها أداء أقساط الاشتراك عن الفلاح الغير القادر على الأداء لمدة ثلاث سنوات والاقطاع يكون مستقبلا من استرجاع الدواء ومسألة إعفاء الفلاحين مما هم مدينين به للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، الوكالة ليس لها صلاحية الإعفاء، هذا الإجراء يتم من الإدارات المركزية لأن المشرع هو من طرح القوانين وليس مكتب الضمان الاجتماعي فهو ينفذ فقط، خاصة وأن تصاريح الفلاحين هي السبب وراء تحديد قيمة الأداء. فمن هو متقاعد في المغرب وعنده أرضا فلاحية فهو معفي، في حين من هو متقاعد في الخارج يؤدي المستحقات للصندوق.

جوابا على السؤال الذي طرح هل أفراد الأسرة يستفيدون من خدمات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي؟ نعم رب الأسرة يؤدي الواجب وأفراد الأسرة يستفيدون والأبناء ما داموا يدرسون يستفيدون حتى بلوغهم 26 سنة.

أما فيما يخص منح التقاعد، العمال الأجراء يستفيدون من التقاعد والعمال الغير أجراء سيكون تدريبيا وابتداء من 2025 سيكون إجباريا.

الرئيس

الشكر الموصول لكل من مدير الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وممثل المديرية الإقليمية للفلاحة، عن سعة صدرهم وتعاونهم مع استفسارات السادة الأعضاء عن هذا الورش الملكي المهم. بعد عدم تسجيل أي طلب آخر للتدخل في هذه النقطة، نمر الآن للمقرر المتخذ.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 01 بتاريخ 2023/04/01

النقطة الأولى: دراسة مشاكل الساكنة المتعلقة بالانخراط في التأمين الصحي الإجباري.

إن مجلس جماعة أهل اتحاد المجتمع في إطار دورته العادية الأولى برسم سنة 2023، يومه

الخميس 11 رجب 1444 هـ الموافق لـ 02 فبراير 2023 م

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية

بعد دراسة المجلس للنقطة الأولى المتعلقة: بدراسة مشاكل الساكنة المتعلقة بالانخراط في

التأمين الصحي الإجباري.

بعد عدم تسجيل أي انسحاب للسادة أعضاء المجلس

بعد النجوى إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسقرت العملية على ما

يلي:

:- عدد الأعضاء الحاضرين: 19 عضوا

:- عدد الأصوات المعبر عنها: 19 صوتا

:- عدد الأعضاء الموافقين 19 عضوا وهم السادة:

عبد القادر حظوري، عبد القادر بنجعوط، مبارك بوزوايل، عشور بالعمرى، محمد دويديو،

محمد محامدي، ميمونة الموسط، عبد القادر العادلي، بلحاج يماني، بنسعيد لكتاني، فاتحة سيلاوي،

كريمة بالحافظ، علي الناصر، هجيدة ناصري، عمار بوهروقة، مولاي عبد الله السماعلي، راجحة فارس،

الحسن واصطفي، أحمد فيزاري.

:- عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

:- عدد الأعضاء المستعنيين عن التصويت: لا أحد (00).

بقرار ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل اتحاد بإجماع أعضائه الحاضرين على توجيه ملتمس إلى كل من المديرية

الإقليمية للفلاحة والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بالعمل على إعفاء المواطنين الذين هم

المتطابق عليهم من السجل الفلاحي من التبعات التي فرضت عليهم في إطار التأمين الصحي

الإجباري.

كاتب المجلس

محمد محامدي



رئيس المجلس

عبد القادر حظوري



النقطة الثانية: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة مع مجلس جهة الشرق من أجل

تمويل وإنجاز مشروع متعلق بالماء الشروب بجماعة أهل أنجاد

✓ العرض

الرئيس

في إطار برنامج تقليص الفوارق المحلية والاجتماعية بالوسط القروي للفترة 2020 ، 2023 وتدارك الخصاص على مستوى البنيات التحتية والخدمات الأساسية بالمحالات الترابية، ضمن مجلس الجهة برنامج التثميني مجموعة من المحاور الأساسية لدعم دينامية تنمية البنية التحتية بالجهة الشرقية. من بين هذه البرامج تزويد العالم القروي بالماء الشروب، كانت جماعة أهل أنجاد ضمن الجماعات القروية التي شملها هذا البرنامج، بتعميم الولوج للماء الشروب بتراب الجماعة، وهذا لم يأت إلا بإبرام اتفاقية شراكة مع مجلس جهة الشرق.

إليكّم نص الاتفاقية (أنظر الصفحة 66)

قبل الخوض في المناقشة أحيل الكلمة إلى السيد رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات السيد بلحاج يماني من أجل تلاوة التقرير الذي أعدته اللجنة في الموضوع.

بلحاج يماني

شكرا السيد الرئيس، فيما يلي نص التقرير الذي أعدته اللجنة:

(أنظر الصفحة 73)

الرئيس

أفتح باب المناقشة، فليتفضل السادة الأعضاء بتدخلاتهم مشكورين.

✓ المناقشة

عبد القادر بنجعوط

جماعة أهل أنجاد مساحتها كبيرة وأعطيت لها حصة صغيرة، هذه الاتفاقية الإخوان مفادها أن الجهة تتكلف بتزويد الجماعة بالماء الشروب في حدود 30 كلم.

الرئيس

أمر مححف في حق جماعة أهل أنجاد، بالرغم من شساعة مساحتها تعطى لها نفس حصة جماعات

صغيرة.

عشور بالعمري

كل ما هو في صالح الساكنة والجماعة نرحب به، خاصة وأن بعض الدواوير في حاجة ماسة لهذه المادة الحيوية.

أحمد فيرازي

هناك حيف في حق جماعة أهل أنجاد، هناك جماعات مساحتها صغيرة بالمقارنة مع جماعة أهل أنجاد وأعطيها لها نفس الحصة، لا يعقل جماعة أهل أنجاد مساحتها شاسعة، كان من المفروض أن يأخذ مجلس الجهة هذا الأمر بعين الاعتبار.

حبذا لو حضر معنا ممثل عن مجلس الجهة لمناقشة الأمر، لأن اللجنة التي خرجت للميدان أغفلت بعض الكوادر التي لم تستفد من الماء بعد.

الرئيس

باتصال مع ممثل الماء في الجهة تم إخبارنا بأن الحصة التي أعطيت للجماعة مر عليها وقت طويل، والتركيز على الأولويات، أي الدواوير لم يشملها الاستفادة من التزود بالماء الشروب وأخذها بعين الاعتبار، طلبت منه القيام بدراسة شاملة لترايب الجماعة ونحن من نقرر الأولويات.

أحمد فيرازي

هذه الحصة يستلزم توزيعها بين الأعضاء.

الرئيس

لا يمكن توزيعها هناك أعضاء لا يلزمهم الأمر ومسألة التقسيم غير مجدية، الأولوية للمواطنين القاطنين بصفة دائمة بمنازلتهم، هناك من له سكن ولا يتواجد به. الجماعة لها حصة محددة ونحن نعرف مكان الخصائص بترايب الجماعة، فيما يخص تمرير القنوات تكون الأمور حيبا. الناس متفهمين ولم تكن أية مسطرة في نزاع الملكية لتمرير قنوات الماء والكهرباء، وهذه المشاكل لم تقع.

رضا شاحي

كأمر توضيحي السيد الرئيس يجب توثيق ذلك مع مالكي الأرض الذين يعينهم أمر مرور قنوات الماء بأراضيهم لتفادي الوقوع في مشاكل مستقبلا.

الرئيس

هل من تدخل آخر يخص هذه النقطة؟

لا يوجد أي تدخل، نمر الآن للمقرر المتخذ.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 02 بتاريخ 2023/08/02

النقطة الثانية: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة مع مجلس جهة الشرق من أجل تمويل وإنجاز مشروع متعلق بالماء الشروب بجماعة أهل أنجاد.

إن مجلس جماعة أهل أنجاد اجتمع في إطار دورته العادية الأولى برسم سنة 2023، يومه الخميس 11 رجب 1444 هـ الموافق لـ 02 فبراير 2023 م.

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 للتعلق بالجماعات الترابية

بعد دراسة المجلس للنقطة الثانية المتعلقة: بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة مع مجلس جهة الشرق من أجل تمويل وإنجاز مشروع متعلق بالماء الشروب بجماعة أهل أنجاد.

بعد عدم تسجيل أي انسحاب للسادة أعضاء المجلس

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

:- عدد الأعضاء الحاضرين: 19 عضوا

:- عدد الأصوات المعبر عنها: 19 صوتا

:- عدد الأعضاء الموافقين 19 عضوا وهم السادة:

عبد القادر حظوري، عبد القادر بنجعوط، مبارك بوزوايل، عشور بالعمري، محمد دوينو، محمد محامدي، ميمونة الموسط، عبد القادر العادلي، بلحاج بمان، بنسعيد لكتاني، فاتحة سهلاوي، كريمة بالهادف، علي الناصر، مجيدة ناصيري، عمار يوهراوة، مولاي عبد الله السماعيل، رابحة فارس، الحسن واصطي، أحمد فيزاري.

:- عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

:- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

صادق مجلس جماعة أهل أنجاد بإجماع أعضائه الحاضرين، على اتفاقية الشراكة مع مجلس جهة

الشرق من أجل تمويل وإنجاز مشروع متعلق بالماء الشروب بجماعة أهل أنجاد، مع توجيه ملتمس

لمجلس جهة الشرق بضرورة الرفع من حصة الجماعة وتغطية الكوائن التي تم إلغاؤها.

كاتب المجلس

محمد محامدي



رئيس المجلس

عبد القادر حظوري



النقطة الثالثة: دراسة المشاكل المتعلقة بأراضي الخواص المجاورة لتجزئة
TECHNOPOLE -OUJDA- والمشمولة بمخطط توجيه التهيئة العمرانية
 لوجدة الكبرى.

✓ العرض

الرئيس

السادة الأعضاء، أيها الحضور الكريم، هذه النقطة تتطلب حضور بعض المصالح الخارجية التي
 غابت عن هذه الجلسة، لتفيدنا بشروحات كافية بخصوصها.
 في هذا السياق أحيل الكلمة للسيد عمار بوهراوة، رئيس اللجنة المكلفة بالتنظيم وإعداد
 التراب والبيئة لتلاوة ما تم إعداده بخصوص هذه النقطة، فليفضل مشكوراً.

عمار بوهراوة

شكراً السيد الرئيس، سأتلوه على مسامعكم الآن:

(أنظر الصفحة 74)

الرئيس

يبدو أنه لا مناص من حضور المصالح الخارجية لتفيدنا بشروحات كافية بخصوص هذه النقطة،
 وعليه أقترح عليكم تأجيل البث فيها إلى الجلسة المقبلة فما رأيكم ؟

✓ المناقشة

لم يتم أي تدخل بخصوص هذه النقطة، واكتفى السادة الأعضاء برفع الأيدي في إشارة واضحة
 على قبول مقترح السيد الرئيس بتأجيل التداول في هذه النقطة للجلسة الثانية من الدورة.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 03 بتاريخ 2023/02/02.

النقطة الثالثة: دراسة المشاكل المتعلقة بأراضي الخواص المجاورة لتجزئة - TECHNOPOLE

-OUJDA- والمسؤولة بمخطط توجيه التهيئة العمرانية لوجدة الكبرى.

إن مجلس جماعة أهل أجداد المجتمع في إطار دورته العادية الأولى برسم سنة 2023، يومه

الخميس 11 رجب 1444 هـ الموافق لـ 02 فبراير 2023 م.

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية

بعد دراسة المجلس للنقطة الثالثة المتعلقة : دراسة المشاكل المتعلقة بأراضي الخواص المجاورة لتجزئة

-OUJDA- TECHNOPOLE والمسؤولة بمخطط توجيه التهيئة العمرانية لوجدة

الكبرى.

بعد عدم تسجيل أي سحب للسادة أعضاء المجلس

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

: عدد الأعضاء الحاضرين : 19 عضوا

: عدد الأصوات المعبر عنها : 19 صوتا

: عدد الأعضاء الموافقين 19 عضوا وهم السادة:

عبد القادر حظوري، عبد القادر بنجعوط، مبارك بوزوايل، عشور بالعسري، محمد دويدو، محمد

محامدي، ميمونة المتوسط، عبد القادر العادلي، بلحاج يماني، بنسعيد لكتاني، فائحة سهلاوي، كريمة

بالخادف، علي الناصر، محيدة ناصري، عمار بوهراوة، مولاي عبد الله السماعيل، رابحة فارس، الحسن

واصطي، أحمد فيرازي.

: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أجداد بإجماع أعضائه الحاضرين على مقترح السيد الرئيس والقاضي

بتأجيل البت في هذه النقطة إلى الجلسة الثانية من هذه الدورة.

كاتب المجلس

محمد محامدي



رئيس المجلس

عبد القادر حظوري



النقطة الرابعة: دراسة المشاكل المتعلقة بتعثر تعويض المتضررين من مشروع تخطيط حدود الطريق الدائري الشمالي لوجدة الرابط بين الطرق الوطنية رقم 06 و 02.

✓ العرض

الرئيس

إن مسطرة التعويض تلعب دورا مهما في جبر الضرر الناتج عن نزاع الملكية من أجل المنفعة العامة أو تعويض بالتراضي أو بحكم قضائي يتصف الطرفين، لهذا فغاية الخوض في موضوع مسطرة تعويض العقارات، موضوع حقوق الارتفاق، هي توضيح الصعوبات التي يعانيها ملاك هاته العقارات والمتمثلة في تعقد المساطر وطول الإجراءات الواجب اتباعها للحصول على تعويض عادل كفيل بحجم الأضرار التي تلحقهم من جراء الارتفاقات المقررة على عقاراتهم وهي المعاناة نفسها المتعلقة بتعثر تعويض المتضررين من مشروع تخطيط حدود الطريق الدائري الشمالي لوجدة الرابط بين الطرق الوطنية رقم 06 و 02.

ولمناقشة هذا الموضوع ثم استدعاء مجموعة من المصالح الخارجية التي غابت عن الحضور إلا مدير مكتب الدراسات الذي لى الدعوة وحضر ليقدم لنا شروحات بخصوص هذه النقطة. في هذا السياق أحيل الكلمة للسيد عمار بوهراوة، رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة والسيد عبد القادر العادلي، رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لتلاوة ما تم إعداده بخصوص هذه النقطة، فليتفضلوا مشكورين.

عمار بوهراوة

شكرا السيد الرئيس، سأتلوه على مسامعكم الآن:

(أنظر الصفحة 75)

عبد القادر العادلي

شكرا السيد الرئيس، التقرير الذي أعدته اللجنة التي أنرأسها كالتالي:

(أنظر الصفحة 76)

الرئيس

شكرا السادة رؤساء اللجان على مجهوداتكم المبذولة بخصوص هذه النقطة، وستتم المناقشة بناء على ما سيقدمه لنا مدير مكتب الدراسات عن وضعية ملفات المتضررين فليتفضل مشكورا.

مدير مكتب الدراسات

بدوري أشكر السيد الرئيس، السيد القائد، الحضور الكريم، بصفتي مدير مكتب الدراسات المكلف بإتخاذ الملفات التقنية للأراضي المستفيد مالكوها من التعويض، سأقدم لكم شرح مبسط حول هذه العملية التي يقوم بها مكتب الدراسات من جهة وإدارة الجماعة من جهة أخرى، بالإضافة إلى الشق التقني والشق القانوني. ففي 2016 تم مسح تقليدي يرسم الطرقات وجرى

ممتلكات المتضررين، حيث تم نشرها في الجريدة الرسمية مع اللائحة التحزيبية كوثائق قانونية رسمية يعتمد عليها، في حين المحافظ العقاري يلتزم بقوانين تمنع تعويض المتضررين وفق المسح التقليدي، الأمر الذي استوجب ضرورة وجود ملفات تقنية وعليه لجأت الجماعة إلى ملفات تقنية فردية لـ 31 متضرر، فاستنتي ثلاث ملفات: ملف أملاك الدولة، ملف غير محقق وملف أملاك مخزنية. بعد تحييء الملفات التقنية يستلزم المراقبة الميدانية من طرف مصلحة الهندسة للموافقة على الدراسة التقنية لكي تطرح في المحافظة العقارية.

الرئيس

شكرا السيد جواد على ما قدمته لنا من معلومات، فليتفضل السادة الأعضاء بتدخلاتهم.

✓ المناقشة

عمار بوهراوة

السادة الأعضاء، فيما يخص مبلغ 2 مليار الذي تم تحويله لجماعة أهل أنجاد من أجل تعويض المتضررين من مشروع حدود الطريق الدائري الشمالي منذ 2018، من المفروض الجماعة يحول لها الاستفادة من فوائد ذلك المبلغ إلى حدود هذه السنة الجارية. نتأسف لعدم حضور ممثل الخزينة ليفسر لنا هذا الأمر.

الحاج بنونس

لو حضر معنا الخازن الجماعي لا أفادنا كثيرا بخصوص هذه النقطة.

عبد القادر بنجعوط

السادة الأعضاء، ممثل الخازن العمومي اتصل بنا واعتذر عن عدم الحضور في هذه الجلسة وقرر الحضور في الجلسة الثانية من هذه الدورة.

الرئيس

إن تعذر عن الحضور، فليتوجه الموظف المكلف بهذا الملف إلى الخازن العمومي ابتداء من الغد ويبحث معه عن الطريقة المثلى للتعويض في أقرب وقت، لأن المتضررين فقدوا الثقة في الجماعة والسلطة.

عشور بالعمري

السيد الرئيس، المتضررون نفذ صبرهم، في غضون هذا الأسبوع قرروا التوجه للولاية للاحتجاج عن هذا التأخر الذي طأهم للاستفادة من مستحقاتهم، ولقد قمنا بتوقيفهم عن القيام بذلك.

بنسعيد لكثاني

نعم السيد الرئيس، هذا الأمر عاينته شخصيا، وطلبنا منهم التريث وأخبرناهم بأن مصالح الجماعة هي بصدد البحث عن حل.

الرئيس

أريد معرفة هل كل الملفات جاهزة؟

مدير مكتب الدراسات

يوم الاثنين 06 فبراير الملفات كلها ستكون جاهزة وهناك ملفات تحت إشراف جماعة وجدة.

الرئيس

يبقى إذن دور المكتب التقني للقيام بالإجراءات اللازمة ويتم تبليغ المعنيين بإبرام اتفاقية لتسلم المستحقات، أو اللجوء إلى المحكمة.

الحاج بنونس

بناء على اللائحة التسجيلية المتضمنة لـ 34 ملف وكذا القرار النهائي يحدث مشروع قرار موحد ينشر في الجريدة الرسمية إذ ذاك يتم إبلاغ المعنيين بالتعويض.

الرئيس

جماعة بني خالد قاموا بنفس العملية وعندهم نفس التجربة، يجب الاتصال بهم من أجل الاستفادة.

عشور بالعمري

السيد الرئيس، جماعة بني درار في وقت وجيز أدت مستحقات المتضررين هي الأخرى يجب الاستفادة من تجربتها بخصوص تعويض المتضررين.

الحاج بنونس

السيد الرئيس، كتوضيح الأرض الغير المحققة المتعلقة بأرض ورثة العليح لا يمكن وضع ملف تقني لها.

الرئيس

لا يمكن، ملف واحد به مشكل يعرقل باقي الملفات، يعنى ويقدم له إشعار بتسوية وضعية أرضه.

عبد القادر بنجعوط

مادامت الملفات ستكون جاهزة يوم الاثنين 06 فبراير كما أخبرنا السيد مدير مكتب الدراسات، فالكلمة موجهة للمكتب التقني لتسريع الإجراءات بالتنسيق مع الخازن العمومي.

الرئيس

يجب الإسراع لتوصل المتضررين بمستحققاتهم في أجل أقصاه 45 يوم.

بعد عدم تسجيل أي طلب آخر للتدخل في هذه النقطة نمر الآن إلى المقرر المتخذ.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 04 بتاريخ 02/02/2023.

النقطة الرابعة : دراسة المشاكل المتعلقة بتعويض المتضررين من مشروع تخطيط حدود

الطريق الدائري الشمالي لوجدة الرابط بين الطرق الوطنية رقم 06 و 02.

إن مجلس جماعة أهل أيجاد المجتمع في إطار دورته العادية الأولى برسم سنة 2023، يومه الخميس 11 رجب 1444 هـ الموافق لـ 02 فبراير 2023 م.

طبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية

بعد دراسة المجلس للنقطة الرابعة المتعلقة: دراسة المشاكل المتعلقة بتعويض المتضررين من مشروع

تخطيط حدود الطريق الدائري الشمالي لوجدة الرابط بين الطرق الوطنية رقم 06 و 02.

بعد عدم تسجيل أي احتجاج للسادة أعضاء المجلس

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

: عدد الأعضاء الحاضرين : 19 عضواً

: عدد الأصوات المعبر عنها : 19 صوتاً

: عدد الأعضاء الموافقين 19 عضواً وهم السادة:

عبد القادر حظوري، عبد القادر بنجعوط، مبارك بوزوايل، عشور بالعمري، محمد دويدو، محمد

محامدي، ميمونة الموسط، عبد القادر العادلي، بلحاج بمان، بنسعيد لكتاني، فاتحة سهلاوي، كريمة

بالهادف، علي الناصر، محمدة ناصيري، عمار بوهراوة، مولاي عبد الله السماعلي، رابعة فارس، الحسن

واسطلي، أحمد فيزاري.

: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

بقرار ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أيجاد بإجماع أعضائه الحاضرين على ضرورة تسريع وثيرة تسوية ملفات

المتضررين، بالتنسيق مع الخازن العمومي والمؤثق.

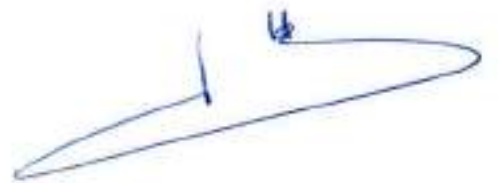
كاتب المجلس

محمد محامدي



رئيس المجلس

عبد القادر حظوري



النقطة الخامسة: دراسة مشكل إغلاق الممر الجماعي الرابط بين دواير لكياطين وأولاد اسعيدى من جهة، ومدرسة الإمام الشافعي من جهة أخرى.

✓ العرض

الرئيس

إن برنامج تقليص الفوارق الترابية والاجتماعية في العالم القروي يرمي إلى الرفع من الوضعية الحشة للبيئة التحتية للقطاعات الحيوية منها الطرقات والمسالك القروية التي من شأنها الرفع من الولوجية بفتح طرق ومسالك جديدة لتلك العزلة عن ساكنة العالم القروي، إلا أنه من حين لآخر تظهر مشاكل إغلاق ممرات من طرف مالكي تلك الأراضي المجاورة لها. وهذا الأمر يتعلق بالممر الجماعي الرابط بين دواير لكياطين وأولاد اسعيدى من جهة ومدرسة الإمام الشافعي من جهة أخرى الشيء الذي أثر سلبا على تحركات الساكنة لقطاع مآرهم.

في هذا السياق أعطي الكلمة للسيد عمار بوهراوة، رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة، لتلاوة التقرير الذي تم إعداده بخصوص هذه النقطة.

عمار بوهراوة

شكرا السيد الرئيس، سأتلوه على مسامعكم الآن:

(أنظر الصفحة 77)

الرئيس

شكرا السيد عمار بوهراوة على مجهوداتكم، والآن نفتح باب المناقشة بخصوص هذه النقطة.

✓ المناقشة

الرئيس

الطريق الوحيدة ذات المنفعة العامة التي تربط دوار لكياطين بالطريق الرئيسية، كانت مفتوحة لسنوات، ومالكي تلك الأراضي المجاورة طاته الطريق أحدهما قام بوضع سور وأغلق الطريق والآخر قام بحرقها، الأمر الذي شكل عائقا كبيرا لدى الساكنة.

عمار بوهراوة

يجب توجيه رسالة للمحافظ العقاري، مفادها تسليم الجماعة تصميم عقاري للقطعتين ذات الرميح العقارين 51874/02 . 8824/02 من أجل تحديد الممر لربط طريق دوار لكياطين بالطريق الرئيسية المؤدية إلى المدرسة.

الحاج بنيونس

لقد قمنا بطلب للمصالح المعنية لتمدنا بتصميم لتلك الأراضي.

الرئيس

هل تلك الطريق موجودة أو لا؟

الحاج بنونس

يوجد ممر فقط يربط بين دوار لكياطين والطريق الرئيسية يمر عبره الساكنة، وقام صاحب الأرض ذات الرسم العقاري 8824/02 بإغلاقه بجانب القنطرة.

عمار بوهراوة

سابقا قام صاحب الأرض الأصلي بالالتزام بفتح طريق للساكنة، ولكن تلك الشهادة لم تسجل في المحافظة العقارية. الساكنة تعاني بسبب إغلاق هاته الطريق، يقتضي الوضع الحالي ومن أجل المنفعة العامة فتح الطريق بسلوك مسطرة نزع الملكية.

الرئيس

من أجل المنفعة العامة، ستقوم الجماعة بسلوك مسطرة نزع الملكية، لإحداث الطريق في وجه العموم. بعد عدم تسجيل أي طلب آخر للتدخل في هذه النقطة، نمر الآن إلى المقرر المتخذ.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 05 بتاريخ 02/02/2023.

النقطة الخامسة: دراسة مشكل إغلاق الممر الجماعي الرابط بين دواير لكياتين

وأولاد اسعيد من جهة، ومدرسة الإمام الشافعي من جهة أخرى.

إن مجلس جماعة أهل أتجاد المجتمع في إطار دورته العادية الأولى برسم سنة 2023، يومه الخميس 11

رجب 1444 هـ الموافق لـ 02 فبراير 2023 م.

طبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية

بعد دراسة المجلس للنقطة الخامسة المتعلقة: دراسة مشكل إغلاق الممر الجماعي الرابط بين دواير

لكياتين وأولاد اسعيد من جهة، ومدرسة الإمام الشافعي من جهة أخرى.

بعد عدم تسجيل أي انسحاب للسادة أعضاء المجلس

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

:: عدد الأعضاء الحاضرين : 19 عضواً

:: عدد الأصوات المعبر عنها : 19 صوتاً

:: عدد الأعضاء الموافقين 19 عضواً وهم السادة:

عبد القادر حظوري، عبد القادر بنجعوط، مبارك بوزوايل، عشور بالعمري، محمد دويديو، محمد

محامدي، ميمونة الموسط، عبد القادر العادلي، بلحاج يماني، بنسعيد لكتاني، فاتحة سهلاوي، كريمة

بالمادف، غلي الناصر، محيدة ناصيري، عمار بوهراوة، مولاي عبد الله السماعيل، رابحة فارس، الحسن

واصفى، أحمد فيرازي.

:: عدد الأعضاء الراقطين: لا أحد (00).

:: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أتجاد بإجماع أعضائه الحاضرين على سلك مسطرة نزاع الملكية من أجل

المنفعة العامة.

كاتب المجلس

محمد محامدي



رئيس المجلس

عبد القادر حظوري



النقطة السادسة: دراسة مشكل تزويد دوار لبرارشة بالماء الصالح للشرب

✓ العرض

الرئيس

في إطار إهلاء عناية أكبر لتفعيل برنامج تزويد العالم القروي بالماء الشروب، وحتى تتمكن الوادي من تحقيق النماء الذي يشهد لها. وضمن الجهود الرامية لتعزيز تزويد العالم القروي بهذه المادة الحيوية، كلف المكتب الوطني للماء الصالح للشرب بتكثيف استماراته الموجهة للوسط القروي وكنموذج جماعة أهل أنجاد، إلا أنه بالرغم من الجهود المبذولة لتعميم الولوج إلى الماء الشروب مازالت بعض الجيوب بتراب الجماعة تعاني عدم الاستفادة من الماء الصالح للشرب، كمثال دوار لبرارشة، لذا نرجو من السيد ممثل المكتب الوطني للماء والكهرباء - قطاع الماء - إعطائنا فكرة عن الإجراءات التي ستقوم بها مصالحكم لمُد ساكنة هذا الدوار بالماء الصالح للشرب.

في هذا السياق أحبل الكلمة للسيد بلحاج يماني، رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات، لتلاوة التقرير الذي تم إعداده بخصوص هذه النقطة:

بلحاج يماني

شكرا السيد الرئيس، سأتنوه على مسامعكم الآن:

(أنظر الصفحة 78)

الرئيس

شكرا السيد بلحاج يماني على مجهوداتكم.

الآن أعطي الكلمة للسيد رضى شاحي ممثل المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب - قطاع الماء - ليفيدنا بما ستقوم به مصالحهم من مشاريع لتزويد الدواوير المتبقية بتراب الجماعة والتي لم يشملها الاستفادة من التزود بالماء الصالح للشرب، فليفضل مشكورا.

رضا شاحي

كما سبق وذكر في الدورة الماضية لتغطية الخصاص من الماء للدواوير من جهة إسلي ومن جهة المطار، مشكل نقص الماء سينتهي انطلاقا من الربط بمشروع حمادي.

✓ المناقشة

عشور العمري

هذا ليس حل، أنت تتحدث عن مشروع الربط بمشروع حمادي منذ 2005 وسكان دوار لبرارشة يعانون من عدم الربط الفردي وصعوبة التزود بالماء لولا المحسنين الذين قاموا بحفر بئر بالمسجد لتمكينهم من هذه المادة الحيوية.

خطأ في طريقة توصيل القنوات إن بقي الحال على ما هو حتى وإن تمكنت من توفير مضخات ليس بحل لأن المشكل تقني، لقد خرجت لجنة بعين المكان وتوضح لها الأمر واقتنعت بتمرير القنوات من جهة أخرى، يجب التركيز على دوار لبراشة وجعله من أولوياتكم.

رضا شاحبي

إن كان مشكل تقني سنبحث عن حل، ولكن بالإضافة لهذا يجب توفير الماء بالدرجة الأولى هناك دوار الرغاميم والذوبة لكياطين وأولاد الخير بالرغم من الربط الفردي لايصلها الماء. تعاني باستمرار من انقطاع الماء، لذا استوجب الأمر التفكير بمشروع الربط من مشروع حمادي كحل ألجئ.

الرئيس

في هذا الإطار هناك مشكل آخر بالرغم من فتح الصنبور لا يتدفق الماء وإنما فقط مجرد (نفس) الشيء الذي تسبب في رفع مستوى أداء الفاتورة.

رضا شاحبي

الحل الأنجع لهذا المشكل تركيب آلة بالعداد.

عبد القادر بنجعوط

بالنسبة لدوار لبراشة ما هو قراركم؟

رضا شاحبي

كل من دوار لبراشة، الرغاميم والذوبة لكياطين الذين لهم عقدة مع الشركة الوطنية للماء الصالح للشرب، أهل قائم والمشروع في طور التهيئ ما يلزم الموافقة الأولية من طرف المصالح المختصة، في غضون أسابيع أو شهور سيخرج للوجود. أما دوار لبراشة الذين لم يتزودوا بالماء بعد والمشكل مرتبط بالقناة، الحل يستلزم الوقت.

الرئيس

لمواطنون لا يتوصلون بفاتورة الأداء شهريا الشيء الذي يتسبب في تراكم مبالغ الاستهلاك عليهم، يجب العمل على توصيلهم بالفاتورة شهريا، بالإضافة إلى ذلك ستمدكم بلوائح المواطنين الذين لم يستفيدوا بالماء الصالح للشرب لتحيينها.

بعد عدم تسجيل أي طلب آخر للتدخل في هذه النقطة نمر الآن إلى المقرر المتخذ.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 06 بتاريخ 06/08/2023.

النقطة السادسة: دراسة مشكل تزويد دوار لبرارشة بالماء الصالح للشرب.

إن مجلس جماعة أهل أجماد المجتمع في إطار دورته العادية الأولى برسم سنة 2023، يومه الخميس 11 رجب 1444 هـ الموافق لـ 02 فيراير 2023 م.

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية

بعد دراسة المجلس للنقطة الخامسة المتعلقة: بدراسة مشكل تزويد دوار لبرارشة بالماء الصالح للشرب.

بعد عدم تسجيل أي انسحاب للسادة أعضاء المجلس

بعد النجوى إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

✳ عدد الأعضاء الحاضرين: 19 عضوا

✳ عدد الأصوات المعبر عنها: 19 صوتا

✳ عدد الأعضاء الموافقين 19 عضوا وهم السادة:

عبد القادر حظوري، عبد القادر بنجعوط، مبارك بوزوايل، عشور بالعمري، محمد دويدو، محمد

محمدي، ميمونة الموسط، عبد القادر العادلي، بلحاج بحاني، بنسعيد لكتاني، فاتحة سهلاوي، كريمة

بالمادف، علي الناصر، محبدة ناصري، عمار بوهراوة، مولاي عبد الله السماعلي، رابحة فارس، الحسن

واصطي، أحمد فيازي.

✳ عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

✳ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أجماد بإجماع أعضائه الحاضرين على توجيه ملتزم إلى السيد مدير

المكتب الوطني للماء الصالح للشرب - قطاع الماء - ورئيس مجلس جهة الشرق بضرورة وجود حل

لمشكل تزويد دوار لبرارشة بالماء الصالح للشرب.

كاتب المجلس

محمد محامدي



رئيس المجلس

عبد القادر حظوري



الدورة العادية الأولى برسم سنة 2023
الجلسة العمومية الثانية

الملكمة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وحدة أُنجاد
دائرة أحواز وحدة الشمالية
قيادة أُنجاد
جماعة أهل أُنجاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية والقانونية
مكتب شؤون المجلس

محضر اجتماع مجلس جماعة أهل أُنجاد
المنعقد يوم الخميس 25 رجب 1444 هـ
الموافق 16 فبراير 2023 م

الورقة الحافظة - الجلسة الثانية -

بناء على المادة 37 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، عقد مجلس جماعة أهل أُنجاد جلسته الثانية من دورته العادية الأولى برسم سنة 2022، يومه الخميس 25 رجب 1444 هـ الموافق لـ 16 أكتوبر 2023 م على الساعة التاسعة والنصف صباحاً بمقر دار الجماعة.

افتتحت أشغال الجلسة الثانية من الدورة تحت رئاسة السيد عبد القادر حظوري رئيس المجلس، وحضرها إلى جانبه السيد كمال شفيق، قائد قيادة أُنجاد.

✳ العدد القانوني للأعضاء: 20 عضواً.

✳ عدد الأعضاء المزاولين مهامهم: 20 عضواً.

✳ عدد الأعضاء الحاضرين: 18 عضواً، وهم السادة:

رقم	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
1	عبد القادر حظوري	رئيس المجلس
2	عبد القادر بنجعوط	النائب الأول للرئيس
3	مبارك يوزوايل	النائب الثاني للرئيس
4	عشور بالعمري	النائب الثالث للرئيس
5	محمد دويدو	النائب الرابع للرئيس
6	محمد محامدي	كاتب المجلس
7	ميمونة الموسط	نائب كاتب المجلس
8	عبد القادر العادلي	رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
9	بنسعيد لكتاني	نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
10	بلحاج بماني	رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات

11	عمار بوهراوة	رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة
12	علي الناصر	رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
13	محمدة ناصري	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية
14	مولاي عبد الله السماعيل	عضو
15	رائحة فارس	عضو
16	الحسن واصطي	عضو
17	أحمد فيزاري	عضو
18	أحمد فريكين	عضو

٢: عدد الأعضاء المتغيين بعذر: اثنان (02):

1	فاتحة سهلاوي	نائب رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
2	كرمة بالمادف	نائب رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة

٣: عدد الأعضاء الغائبين بدون عذر: لا أحد (00).

حضر الجلسة عن المصالح الخارجية السادة:

الغازي محمد	ممثل الخزينة العامة للمملكة - وحدة -
-------------	--------------------------------------

حضر الجلسة بصفة استشارية السادة الموظفون:

* نبيل صفراوي: مدير المصالح الجماعية

* زكية بن سبيح: عن مكتب شؤون المجلس

* احمد الحيلة: عن مكتب التخطيط وتدير المجال وشؤون البيئة والتعمير.

* مصطفى بن دحو: عن مكتب الممتلكات والمنازعات.

* محمد بن الدين: عن مكتب المالية والميزانية.

* رشيد بالعمري: عن مكتب الحسابات.

* الحاج بنيونس: عن مكتب التخطيط وتدير المجال وشؤون البيئة والتعمير.

* وحيد بنديمة: عن المكتب الشرطة الإدارية والشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية.

تضمنت الجلسة التداول بشأن النقاط المثقبة من جدول أعمال الدورة وهي:

النقطة الثالثة: دراسة لمشاكل المتعلقة بأراضي الخواص المحاورة لتجزئة TECHNOPOLE

-OUJDA- والمشمولة بمخطط توجيه التهيئة العمرانية لوحدة الكبرى.

النقطة السابعة: الدراسة والمصادقة على القرار التنظيمي ودفاتر التحملات المتعلقة بتنظيم مجالات

الأنشطة التجارية والمهنية والحرفية والخدمات بجماعة أهل أنجاد.

النقطة الثامنة: الدراسة والمصادقة على برنامج عمل الجماعة للفترة الانتدائية 2027/2022.

النقطة التاسعة: برجة قاض مداخل الجزء الأول من ميزانية سنة 2022.

النقطة العاشرة: تحديد لائحة الجمعيات المستفيدة من دعم الجماعة برسم سنة 2023.

بعد التأكد من اكتمال الحساب القانوني، افتتح السيد الرئيس أشغال هذه الجلسة مرحبا بالسيد

القائد والسيدات والسادة الأعضاء معلنا عن بداية أشغال الجلسة.

كاتب المجلس

محمد محامدي



رئيس المجلس

عبد القادر حظوري



النقطة الثالثة: دراسة المشاكل المتعلقة بأراضي الخواص المجاورة لتجزئة
TECHNOPOLE -OUJDA- والمشمولة بمخطط توجيه التهيئة العمرانية لوجدة
 الكبرى.

✓ العرض

الرئيس

أعتقد أنه يستحيل البث في هذه النقطة والتي ستعجل، وذلك بسبب عدم حضور مصالح كل من مدير
 الوكالة الحضرية بوجدة، مدير الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية بوجدة، ومدير شركة
 MEDZ بوجدة بالإضافة لممثل عن عمالة وجدة أنكاد، فحضور المصالح المذكورة جد مهم لتقديم
 توضيحات حول هذه النقطة، والتي سبق وأن أجلت في الجلسة الأولى لنفس الأسباب، بناء على ما سبق
 ذكره أقترح عليكم تأجيل البث بهذه النقطة إلى دورة لاحقة لجلسكم، فما رأيكم؟

✓ المناقشة

لم يتم أي تدخل بخصوص هذه النقطة، واكتفى السادة الأعضاء برفع الأيدي في إشارة واضحة على
 قبول مقترح السيد الرئيس.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 07 بتاريخ 2023/02/16.

النقطة الثالثة : دراسة المشاكل المتعلقة بأراضي الخواص المجاورة لتجزئة TECHNOPOLE -OUJDA- والمشمولة بمخطط توجيه التهيئة العمرانية لوجدة الكبرى.

إن مجلس جماعة أهل اتحاد المجتمع في إطار دورته العادية الأولى برسم سنة 2023، يومه الخميس 25 رجب 1444 هـ الموافق لـ 16 فبراير 2023 م.

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية

بعد دراسة المجلس النقطة الثالثة: دراسة المشاكل المتعلقة بأراضي الخواص المجاورة لتجزئة

TECHNOPOLE -OUJDA- والمشمولة بمخطط توجيه التهيئة العمرانية لوجدة الكبرى.

بعد عدم تسجيل أي انسحاب للسادة أعضاء المجلس

بعد النجوى إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

٢٢ عدد الأعضاء الحاضرين: 18 عضوا

٢٢ عدد الأصوات المعبر عنها: 18 صوتا

٢٢ عدد الأعضاء الموافقين 18 عضوا وهم السادة:

عبد القادر حظوري، عبد القادر بنجعوط، مبارك بوزوايل، عشور بالعصري، محمد دويديو، محمد

محامدي، ميمونة الموسط، عبد القادر العادلي، بنسعيد لكتاني، بلحاج تمانى، علي الناصر، مجيدة ناصوري،

عمار بوهراوة، مولاي عبد الله السماعيل، رابحة فارس، الحسن واصطفي، أحمد فيزاري، أحمد فريكين.

٢٢ عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

٢٢ عدد الأعضاء المستعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل اتحاد المجتمع الحاضرين على مقترح السيد الرئيس والنائب

بتأجيل البت في هذه النقطة إلى دورة لاحقة للمجلس، وذلك لعدم حضور ممثلي المصالح الخارجية المعنية.

كاتب المجلس

محمد محامدي



رئيس المجلس

عبد القادر حظوري



النقطة السابعة: الدراسة والمصادقة على القرار التنظيمي ودفاتر التحويلات المتعلقة بتنظيم مجالات الأنشطة التجارية والمهنية والحرفية والخدمات بجماعة أهل أنجاد.

✓ العرض

الرئيس

إن إدراج هذه النقطة ضمن جدول الدورة، جاء في إطار التوسع العمري الذي تعرفه الجماعة، وكذا كثرة الطلبات الواردة على مصالح الجماعة، فاستلزم الأمر تنظيم هذا المجال، وعليه تم تكليف مكتب الشرطة الإدارية والشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية بإعداد مشروع قرار تنظيمي لتنظيم مجالات الأنشطة التجارية والمهنية والحرفية والخدمات بالجماعة، بالإضافة إلى بعض دفاتر التحويلات المنظمة لبعض الأنشطة الحرفية والمهنية والاقتصادية.

أحيل الكلمة للسيد بنونس الحاج لمزيد من بسط الموضوع.

الحاج بنونس

شكراً السيد الرئيس، السادة الأعضاء، في إطار التوسع العمري الذي تعرفه الجماعة كثرت الطلبات على إنجاز أنشطة تجارية وصناعية ومهنية وحرفية، مما استوجب طبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعة والأنظمة الجاري بها العمل، إعداد مشروع قرار تنظيمي ووضع دفاتر تحويلات كوثيقة تعاقدية تتضمن بنود ومواصفات يجب الالتزام بها لتدبير إنجاز بعض المشاريع بتراب الجماعة. وقد تم هذا العمل بتسيق مع باقي مصالح ومكاتب الإدارة الجماعية.

فيما يلي نص مشروع القرار التنظيمي لتنظيم مجالات الأنشطة التجارية والمهنية والحرفية والخدمات بالجماعة؛ (أنظر الصفحة 79)

يليه بعد ذلك نص دفاتر التحويلات التالية:

* دفتر التحويلات النموذجي المتعلق بتحديد شروط استغلال وفتح محلات تحضير وبيع المأكولات الخفيفة (سناك، شوارما، طاكوس، بيتريا)؛ (أنظر الصفحة 97)

* دفتر التحويلات النموذجي المتعلق بتحديد شروط فتح واستغلال بيع اللحوم الحمراء ومشتقاتها؛ (أنظر الصفحة 103)

دفتر التحويلات النموذجي المتعلق بتحديد شروط فتح واستغلال المقاهي. (أنظر الصفحة 109)

الرئيس

شكراً للسيد بنونس. أعطي الكلمة لكل من السيد بلحاج يماني، رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات، والسيد عبد القادر العادلي، رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، لتلاوة التقارير التي تم إعدادها بخصوص هذه النقطة، فليفضلاً مشكورين.

بلحاج يماني

شكراً السيد الرئيس، سأتلو على مسامعكم تقرير اللجنة التي أترأسها:

(أنظر الصفحة 114)

عبد القادر العادلي

شكراً السيد الرئيس، إليكم التقرير الذي تم إعداده بخصوص هذه النقطة:

(أنظر الصفحة 115)

✓ المناقشة

الرئيس

أشكر السادة رؤساء اللجنتين على مجهوداتهم، والآن أحيل الكلمة للسيد الحاج بنونس عن المصلحة التقنية ليقدم لنا مشروع القرار التنظيمي ودفاتر التحويلات المتعلقة بتنظيم بعض الأنشطة بتراب الجماعة فليفضل مشكوراً.

✓ المناقشة

بنسعيد لكتاني

هذه القرارات مهمة يجب اعتمادها.

عمار بوهراوة

القانون صريح بحمي المستهلك وصاحب المشروع والأمور واضحة يجب مراعاة المجال القروي ولا مجال للمقارنة بالمجال الحضري، يجب تيسير الأمور مع نوع من المرونة والتشجيع على المشاريع بتراب الجماعة.

بلحاج يماني

يجب التركيز على احترام الملك العمومي حتى تنفادى استغلاله بكيفية بشعة كما يقع في المدن.

عبد القادر بنجعوط

السادة الأعضاء، سابقاً لم يكن دفتراً التحويلات لهذه المهنة المذكورة، ولكن الضرورة الملحة لتزايد الطلبات على تلك الأنشطة تقتضي العمل وفق الأنظمة الجاري بها العمل. من جهة استفادة الجماعة بمداخيل تلك الأنشطة، ومن جهة أخرى عمل الملزم ضمن شروط ومواصفات.

وحيد بنديمية

الموقع الجغرافي للجماعة يستوجب وضع دفتر تحملات لكل نشاط ليحترمه صاحب المشروع ويعمل وفقه.

الحاج بنونس

السادة الأعضاء، كل دفتر تحملات يتضمن شروط يتقيد بها صاحب المشروع وهو ملزم بتطبيقها وتحضر لجنة تنظر في توفر تلك الشروط من احترام السلامة الصحية والبيئة النظافة، البناية تكون مريحة ومجهزة.

مولاي عبد الله السماعلي

الصحة والبيئة أساسيتان يجب احترامهما في جميع المشاريع، وهناك نقطة أخرى يجب التركيز عليها، خاصة تغيير النشاط في نفس المكان غير النشاط الذي أقيم في الأول.

عبد القادر بنجعوط

أي نشاط يقام مطلوب فيه النظافة هذا من جهة ومن جهة أخرى، إن كان تغيير في النشاط هناك دفتر تحملات، نحن في مرحلة بناء، ونتمشى معها جزئيا، مرحلة انتقالية ويكون اجتهاد.

الرئيس

أي نشاط له خصوصياته وقوانين تنظيمية تسيره، شريطة أن لا تكون تلك الشروط تعجيزية.

هل من تدخل آخر يخص هذه النقطة؟

لا يوجد أي تدخل، نمر الآن للمقرر المتعبد.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 08 بتاريخ 16/02/2023.

النقطة السابعة: الدراسة والمصادقة على القرار التنظيمي ودفاتر التحملات المتعلقة بتنظيم مجالات الأنشطة التجارية والمهنية والحرفية والخدمات بجماعة أهل أنجاد.

إن مجلس جماعة أهل أنجاد المجتمع في إطار دورته العادية الأولى برسم سنة 2023، يومه الخميس 25 رجب 1444 هـ الموافق لـ 16 فبراير 2023 م.

طبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية

بعد دراسة المجلس للنقطة السابعة المتعلقة: بالدراسة والمصادقة على القرار التنظيمي ودفاتر التحملات المتعلقة بتنظيم مجالات الأنشطة التجارية والمهنية والحرفية والخدمات بجماعة أهل أنجاد.

بعد عدم تسجيل أي انسحاب للسادة أعضاء المجلس

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقاً لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

٢: عدد الأعضاء الحاضرين : 18 عضواً

٢: عدد الأصوات المعبر عنها : 18 صوتاً

٢: عدد الأعضاء الموافقين 18 عضواً وهم السادة:

عبد القادر حظوري، عبد القادر بنجعوط، مبارك بوزوايل، عشور بالعمري، محمد دويدو، محمد

محمادي، ميمونة الموسط، عبد القادر العادلي، بنسعيد لكتاني، بلحاج بماني، علي الناصر، محبدة ناصيري،

عمار بوهراوة، مولاي عبد الله السماعيل، رابحة فارس، الحسن واصطي، أحمد فيرازي، أحمد فريكين.

٢: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

٢: عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

بقرار ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل اتحاد بإجماع أعضائه الحاضرين على:

* القرار التنظيمي المتعلق بتنظيم مجالات الأنشطة التجارية والمهنية والحرفية والخدمات بجماعة أهل اتحاد؛
(أنظر الصفحة 79)

* دفتر التحملات النموذجي المتعلق بتحديد شروط استغلال وفتح محلات تحضير وبيع المأكولات الخفيفة (سناك، شوارما، طاكوس، بيتزريا)؛ (أنظر الصفحة 97)

* دفتر التحملات النموذجي المتعلق بتحديد شروط فتح واستغلال بيع اللحوم الحمراء ومشتقاتها؛ (أنظر الصفحة 103)

دفتر التحملات النموذجي المتعلق بتحديد شروط فتح واستغلال المقاهي. (أنظر الصفحة 109)

كاتب المجلس

محمد محامدي



رئيس المجلس

عبد القادر حظوري



النقطة الثامنة: الدراسة والمصادقة على برنامج عمل الجماعة للفترة الانتدائية 2022/2027.

✓ العرض

الرئيس

تعتبر عملية إعداد برنامج عمل الجماعة للفترة الممتدة بين 2022 - 2027 من أهم الأوراش التنموية التي عرفتها جماعة أهل أنجاد، والتي عملت على الانخراط فيها وإحرازها مختلف مكوناتها السياسية ومصالحها الإدارية والتقنية في إطار من التكامل والتفاعل الإيجابي مع مختلف القضايا التي تهم مجالات التنمية المحلية المستدامة بتراب الجماعة. كما تأتي هذه العملية في خضم التحولات الكبرى التي تعرفها المملكة سواء على مستوى تنزيل المبادئ العامة لدستور 2011 وخاصة فيما يتعلق بالحكامة والشفافية والديمقراطية التشاركية أو على مستوى تنفيذ وأجراة التصوص القانونية والتنظيمية ذات العلاقة بالتدبير المحلي والتنمية المحلية. وفي هذا السياق فتح مجلس جماعة أهل أنجاد باب المشاورات المستفيضة مع كافة مكونات النسيج الاجتماعي والاقتصادي بالجماعة وعموم الساكنة والمصالح الخارجية والجمعيات من أجل تمثيل العناصر الأساسية لتشخيص محالي تشاركي يقضي إلى حصر المحاور الأساسية للتنمية بالجماعة وكذا المشاريع ذات الأولوية للتدخل على مدى ست سنوات.

في هذا الإطار فليتنفضل السادة رؤساء اللجان ليقدموا لنا التقارير التي قاموا بإعدادها حول هذه

النقطة.

علي الناصر

شكرا السيد الرئيس، سأتلو على مسامعكم تقرير اللجنة:

(أنظر الصفحة 116)

عبد القادر العادلي

شكرا السيد الرئيس، سأتلو على مسامعكم تقرير اللجنة:

(أنظر الصفحة 117)

بلحاج يمانى

شكرا السيد الرئيس، سأتلو على مسامعكم تقرير اللجنة:

(أنظر الصفحة 118)

عمار بوهراوة

شكرا السيد الرئيس، سأتلو على مسامعكم تقرير اللجنة:

(أنظر الصفحة 120)

الرئيس

شكراً السادة رؤساء اللجان على مجهوداتكم القيمة والمبذولة بخصوص هذه النقطة. وأحيل الكلمة الآن، للسيد مدير المصالح ليقدم لنا شروحات وتوضيحات حول إعداد برنامج عمل الجماعة في الفترة الممتدة ما بين 2022 - 2027 فليتفضل مشكوراً.

مدير المصالح الجماعية

شكراً السيد الرئيس،

تعتبر عملية إعداد برنامج عمل الجماعة للفترة الممتدة بين 2022 - 2027 من أهم الأوراش التي عرفتها جماعة أهل الأنجاد، حيث انخرطت في إنجازها كل مكوناتها من مجلس جماعي ومصالح إدارية وتقنية وفعاليات المجتمع المدني وذلك في إطار من التكامل والتفاعل الإيجابي، واستناداً إلى معايير الحكامة الجيدة والشفافية والمقاربة التشاركية.

كما أن قانوني لبرنامج عمل الجماعة يمكن سرد ما يلي:

. دستور المملكة لسنة 2011. الفصل 13 والفصل 139.

. القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات : المادة 78.

. المرسوم رقم 2.16.301 بتاريخ 29 يونيو 2016 بتحديد مسطرة إعداد برنامج عمل الجماعة

وتتبعه وتحيينه وتقييمه وآليات الحوار والتشاور لإعداده.

. المرسوم رقم 216.307 بتاريخ 29 يونيو 2016 بتحديد مضمون الرقعة الممتدة على ثلاث

سنوات الخاصة بميزانية الجماعة وكيفية إعدادها.

منهجية العمل

سعيًا من رئاسة المجلس إلى توفير إطار يضمن مشاركة جميع الفاعلين المحليين تم إحداث لجنة للقيادة تتألف من أعضاء مكتب المجلس ورؤساء اللجان الدائمة ورئيس هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع، ثم تم إحداث فريق مكلف بالإعداد التقني لبرنامج العمل.

للإشارة فإن الفريق المكلف بالإعداد التقني اعتمد على المنهجية المعروفة بـ SWOT (نقط القوة .

نقط الضعف . الفرص . التهديدات أو المخاطر). وذلك لما تحذره المنهجية من فعالية في مجال التخطيط الاستراتيجي.

مراحل إعداد برنامج العمل

في هذا الإطار تم القيام بما يلي:

1 - عقد الاجتماع الإخباري والتشاوري حول نية مجلس الجماعة إعداد برنامج عمله للفترة 2022 -

2027 بتاريخ 23 مارس 2022.

2 . إصدار قرار لرئيس مجلس الجماعة متعلق بإعداد مشروع برنامج عمل جماعة أهل الأنجاد.

3 . تشكيل لجنة قيادة مؤلفة من أعضاء المكتب ورؤساء اللجان الدائمة ورئيس هيئة المساواة وتكافؤ

الفرص ومقاربة النوع.

4 . تعيين الفريق المكلف بالإعداد التقني لبرنامج عمل الجماعة.

5 . عقد حصص تكوينية لفائدة أعضاء فريق العمل حول مواضيع "التخطيط الاستراتيجي التشاركي

وآليات إعداد برنامج عمل الجماعات".

6 . توفير آليات العمل واللوجستيك.

7 . مراسلة المصالح الخارجية من أجل موافاة الجماعة بالمعطيات المتوفرة لديها والمشاريع القطاعية المبرمجة

بتراب الجماعة للفترة 2022 - 2027.

8 . عقد لقاءات تواصلية مع المواطنين وفعاليات المجتمع المدني وهيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة

النوع من أجل إجراء تشخيص محالي تشاركي لواقع حال الجماعة في شتى المجالات ومجاور التنمية المحلية.

9 . صياغة تقرير التشخيص التشاركي للحاجيات والإمكانيات.

10 . ترتيب الأولويات التسمية بحسب المحاور.

11 . تحديد المشاريع والأنشطة ذات الأولوية.

12 . تقسيم النفقات التقديرية لثلاث سنوات.

13 . بلورة وثيقة المشروع ومنظومة المتبع.

14 . عرض مشروع برنامج العمل على اللجان الدائمة للمجلس.

15 . المصادقة على برنامج العمل من طرف مجلس الجماعة.

كانت هذه هي المراحل التي مر بها مسلسل إعداد برنامج عمل الجماعة إلى اللحظة التي هو معروض

فيها الآن على أنظار المجلس بقصد المصادقة عليه.

إليكُم مشروع برنامج عمل الجماعة للفترة الممتدة بين 2022 و 2027 كالتالي:

المشاريع المبرمجة خلال الفترة الأولى
من برنامج العمل
2022 إلى 2024

الرقم الترتيبي	القطاع	اسم المشروع	حامل المشروع	موطن المشروع	سنة الانجاز	مدة الانجاز	ميزانية الانجاز (الدروهم)	مساهمات الشركاء (الدروهم)	
								الشركاء	الجماعة
1	التنمية الاجتماعية /الصحة	مساهمة الجماعة في اتفاقية شراكة لبناء وتجهيز مخبز للحيوانات الضالة	مجموعة الجماعات التوأمة ووحدة أفجاد	جماعة سيدي موسى لمهابة	2022	-	100.000,00	-	100.000,00
2	التنمية الاجتماعية /الكهرباء	اقتناء شاحنة خاصة بالإزالة العمومية	الجماعة	دوار أولاد ناصر	2022	3 أشهر	500.000,00	-	500.000,00
3	التنمية الاجتماعية /المقابر	إصلاح مقبرة بدوار أولاد عياد	الجماعة	دوار أولاد عياد	2022	3 أشهر	175.000,00	-	175.000,00
4	التنمية الاجتماعية /الطرق	إصلاح المسالك والممرات الجماعية بما في ذلك التكاليف المتعلقة بشراء الوقود وكراء الآليات والخدمات.	الجماعة	عدة دواوير بالجماعة	2022	3 أشهر	300.000,00	-	300.000,00
5	التنمية الاجتماعية /الكهرباء	أنشغال تحويل شبكة الإنارة العمومية بوضع مصابيح LED التصادية بما في ذلك العناد الكهربائي اللازم فقه العمليات	الجماعة	كل ثراب الجماعة	2022	4 أشهر	700.000,00	-	700.000,00
6	التنمية الاجتماعية /التطهير السائل	أنشغال كبرى لصيانة شبكة الواد الحار	الجماعة	بعض الأحياء المهيكلية	2022	2 أشهر	60.000,00	-	60.000,00

الرقم الترتيب	القطاع	اسم المشروع	حامل المشروع	موطن المشروع	سنة الانجاز	مدة الانجاز	ميزانية الانجاز (الدروهم)	مساهمات الشركاء (الدروهم)	
								الشركاء	الجماعة
7	التنمية الاجتماعية / التطوير السائل	أشغال كبرى لصيانة شبكة الواد الطار	الجماعة	بعض الأحياء للبيكة	2023	2 أشهر	60.000,00		60.000,00
8	التنمية الاجتماعية / الماء	مشروع متكامل لتجهيز نقيب مائي بمدار أولاد ناصر بوضع مضخة وقنوات الماء والتجهيزات الكهربائية وبناء خزان للمياه	الجماعة	دوار أولاد ناصر	2023	3 أشهر	300.000,00	-	300.000,00
9	التنمية الاجتماعية / الماء	أشغال كبرى لصيانة الآبار	الجماعة	عدة دواوير بالجماعة	2023	3 أشهر	80.277,24	-	80.277,24
10	التنمية الاجتماعية / الطرق	بناء قاطر	الجماعة	عدة دواوير بالجماعة	2023	6 أشهر	400.000,00	-	400.000,00
11	التنمية الاجتماعية / الطرق	إصلاح قاطر	الجماعة	عدة دواوير بالجماعة	2023	6 أشهر	500.000,00	-	500.000,00
12	التنمية الاجتماعية / الكهرباء	أشغال كبرى لصيانة شبكة الإدارة العصرية	الجماعة	كل تراب الجماعة	2023	4 أشهر	200.000,00	-	200.000,00
13	الحكامة المحلية / الإدارة الجماعية	بناء وتجهيز قاعة للإحتماعات بمرفقها بمقر الجماعة	الجماعة	دوار أولاد ناصر	2023	6 أشهر	1.500.000,00	-	1.500.000,00

الرقم الترتيب	الصور / القطاع	اسم المشروع	حامل للمشروع	موطن المشروع	سنة الانجاز	مدة الانجاز	ميزانية الانجاز (الدرهم)	مساهمات الشركاء (الدرهم)	
								الشركاء	الجماعة
14	الحكامة المحلية /الإدارة الجماعية	شراء عتاد وأثاث المكاتب	الجماعة	دار الجماعة	2023	شهران	50.000,00	-	50.000,00
15	الحكامة المحلية /الإدارة الجماعية	شراء العتاد التقني والعتاد السعوي البصري	الجماعة	دار الجماعة	2023	شهران	10.000,00	-	10.000,00
16	الحكامة المحلية /الإدارة الجماعية	شراء العتاد المعلوماتي	الجماعة	دار الجماعة	2023	شهران	70.000,00	-	70.000,00
17	الحكامة المحلية /الإدارة الجماعية	الدراسات والمساعدة التقنية في مجال البناء	الجماعة	علة دولاير بالجماعة	2023	3 أشهر	83.710,22	-	83.710,22
18	الحكامة المحلية /الإدارة الجماعية	الدراسات التقنية في مجال الشؤون التقنية المتعلقة بالتعمير والسكن والحفاظة على البيئة	الجماعة	عدة دولاير بالجماعة	2023	3 أشهر	200.000,00	-	200.000,00

الرقم الترتيبي	المحور / القطاع	اسم المشروع	حامل المشروع	موطن المشروع	سنة الانجاز	مدة الانجاز	ميزانية الانجاز (الدرهم)	مساهمات الشركاء (الدرهم)	
								الشركاء	الجماعة
19	التنمية الاجتماعية /الماء	مشروع متكامل لتجهيز نقط للماء الجماعية بالطاقة الشمسية بما في ذلك وضع الألواح الشمسية ومضخات وقنوات الماء والتجهيزات الكهربائية وبناء حزانات للمياه	الجماعة	عدة دواوير بالجماعة	2024	6 أشهر	1.800.000,00	-	1.800.000,00
20	الحكامة المحلية /الإدارة الجماعية	بناء مستودع خاص بالأدوات والمعدات والآلات الجماعية	الجماعة	دوار أولاد ناصر	2024	6 أشهر	800.000,00	-	800.000,00
21	التنمية الاقتصادية /الشغل	بناء سوق أسبوعي بدوار الخاميد	الجماعة	دوار الخاميد	2024	6 أشهر	10.306.000,00	جهة الشرق: 10.000.000,00	الجماعة: 306.000,00
22	التنمية الاجتماعية /المقار	إصلاح وتسييج المقار	الجماعة	عدة دواوير بالجماعة	2024	6 أشهر	400.000,00	-	400.000,00
23	التنمية الاجتماعية /التطهير السائل	أشغال كبرى لصيانة شبكة الواد الحار	الجماعة	بعض الأحياء لمهيكلة	2024	3 أشهر	60.000,00	-	60.000,00

لائحة المشاريع المبرمجة للفترة
2027 – 2025

ترتيب الأولويات	لائحة المشاريع المبرمجة للفترة الثانية 2025 - 2027
24	تعبيد طريقين جماعيين بدوار الخماميد على مسافة 4 كلم من حي أكدال في اتجاه الشريط الحدودي
25	تعبيد طريق جماعي بدوار أولاد عياد على مسافة 3 كلم من ط. و. رقم 06 إلى دوار لكتافدة
26	تعبيد طريق بدوار أولاد ميمون على مسافة 2 كلم
27	تعبيد طريق بدوار أولاد ناصر من حي عبد القادر البداوي إلى مقبرة أولاد ناصر
28	جر قناة من نقطة ماء بدوار أولاد بوعرفة إلى الدواوير المجاورة
29	تعبيد طريق بدوار أولاد برغيدة على مسافة 6 كلم
30	تعبيد المسلك الجماعي الرابط بين أولاد سعيدي وأولاد ارزين
31	ترميم طريق أولاد ناصر الرابطة بين دوار أولاد ميمون ودوار أولاد عياد
32	إصلاح الممر الكائن بدوار أولاد اعميرة
33	تعبيد طريق بدوار الجوادرة على مسافة 4 كلم
34	تعبيد طريق بدوار لكياطين على مسافة 3 كلم
35	تعبيد طريق بدوار لمراحل على مسافة 4 كلم
36	تعبيد طريق بدوار لبراشة على مسافة 2 كلم
37	تعبيد طريق بدوار أولاد السايح على مسافة 2 كلم
38	تنظيم دورات تكوينية لفائدة أعضاء وموظفي الجماعة وأعضاء هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع
39	دعم فعاليات المجتمع المدني من الجمعيات التي تعنى بشؤون المرأة والتنمية المستدامة والبيئة

✓ المناقشة

عمار بوهراوة

السيد الرئيس، اللجان طرحت توصيات يجب أخذها بعين الاعتبار.

بلحاج يمانى

يجب توسيع الطريق عدد 6024/6002 وكذا توسيع شبكة الماء بتراب الجماعة.

الرئيس

لقد تمت معالجة جميع المقترحات وفق مقاربة تشاركية مع الأخذ بعين الاعتبار الإمكانيات المادية للجماعة.

مولاي عبد الله السماعيل

عدم وجود إعدادية بتراب الجماعة كان سببا رئيسيا في عدم استكمال التلاميذ دراستهم بالسلك الإعدادي، لما لا تدرج بالمدرسة الجماعية داخلية وتحويلها لإعدادية، خاصة وأن نسبة كبيرة من تلامذة المدرسة الجماعية لا يقطنون بتراب الجماعة.

الرئيس

إحداث إعدادية بتراب الجماعة يكون وفق إحصاء عدد التلاميذ ويلزمها روافد نصب فيها، والجماعة حالة خاصة.

بنسعيد لكتاني

نريد معرفة أين وصل مشروع إحداث سوق بتراب الجماعة؟

الرئيس

كلنا نطمح إلى خروج هذا المشروع للوجود، لقد تم تكوين لجنة للنظر في مسطرة الكراء بتحديد سعر رمزي وعمما قريب سيخرج هذا السوق على أرض الواقع انطلاقا من الوعود التي أعطيت لنا من الجهات المعنية.

هل من تدخل آخر يخص هذه النقطة؟

لا يوجد أي تدخل، نمر الآن للمقرر المتخذ.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 09 بتاريخ 16/02/2023.

النقطة الثامنة: الدراسة والمصادقة على برنامج عمل الجماعة

للفترة الانتدائية 2027/2023.

إن مجلس جماعة أهل أنجاد المجتمع في إطار دورته العادية الأولى برسم سنة 2023، يومه الخميس 25 رجب 1444 هـ الموافق لـ 16 فبراير 2023 م.

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية

بعد دراسة المجلس للنقطة الثامنة المتعلقة: بالدراسة والمصادقة على برنامج عمل الجماعة للفترة الانتدائية

2027/2022.

بعد عدم تسجيل أي انسحاب للسادة أعضاء المجلس

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

✧ عدد الأعضاء الحاضرين: 18 عضوا

✧ عدد الأصوات المعبر عنها: 18 صوتا

✧ عدد الأعضاء الموافقين 18 عضوا وهم السادة:

عبد القادر حظوري، عبد القادر بنجعوط، مبارك بوزوايل، عشور بالعمري، محمد دويديو، محمد

محمادي، ميمونة الموسط، عبد القادر العادلي، بنسعيد لكتاني، بلحاج محاي، علي الناصر، مجيدة ناصري،

عمار بوهراوة، مولاي عبد الله السماعلي، رابحة فارس، الحسن واصطي، أحمد فيرازي، أحمد فريكين.

✧ عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

✧ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أنجاد بإجماع أعضائه الحاضرين على برنامج عمل الجماعة للفترة الممتدة

ما بين 2022 – 2027 كما يلي:

المشاريع المبرمجة خلال الفترة الأولى
من برنامج العمل 2022 إلى 2024

الرقم التسلسلي	الموقع / المنطقة	اسم المشروع	حامل المشروع	موطن للمشروع	سنة الانجاز	مدة الانجاز	ميزانية الانجاز (الدولار)	مساهمات شريكاء والشركاء	
								الشركاء	المساهمة
1	التمهيد الاجتماعية /الصحة	مساهمة الجماعة في اتفاقية شركة لبناء وتجهيز محور للحيوانات المنزلية	مجموعة المساهمين الزراعية وحدة اتحاد	جماعة سيدي موسى لمهاية	2022	-	100.000,00	-	100.000,00
2	التمهيد الاجتماعية /الكهرباء	تنفيذ شاحنة خاصة بالإدارة العمومية	الجماعة	دوار أولاد ناصر	2022	3 أشهر	500.000,00	-	500.000,00
3	التمهيد الاجتماعية /المقار	إصلاح مقبرة بدور أولاد عباد	الجماعة	دوار أولاد عباد	2022	3 أشهر	175.000,00	-	175.000,00
4	التمهيد الاجتماعية /الطرق	إصلاح المسالك والممرات الجماعية بما في ذلك التكاليف المتعلقة بشراء الوقود وكراء الآليات والخدمات.	الجماعة	عدة دوائر بالجماعة	2022	3 أشهر	300.000,00	-	300.000,00
5	التمهيد الاجتماعية /الكهرباء	أشغال تحويل شبكة الإنارة العمومية بوضع مصباح LED اقتصادية بما في ذلك العقاد الكهربائي اللازم لهذه العمليات	الجماعة	كل قراب الجماعة	2022	4 أشهر	700.000,00	-	700.000,00
6	التمهيد الاجتماعية /تطوير تساليل	أشغال كبرى لصيانة شبكة الود المزار	الجماعة	بعض الأحياء لمهيكلة	2022	2 أشهر	60.000,00	-	60.000,00

مساهمات الشركاء (بالدرهم)		ميزانية الانجاز (بالدرهم)	مدة الانجاز	سنة الانجاز	موطن المشروع	حامل المشروع	اسم المشروع	القطاع / النطاق	الرقم الترتيبي
الشركاء	المساهمة								
-	60.000,00	60.000,00	2 أشهر	2023	بعض الأحياء بالمهككة	الجماعة	أشغال كبرى لصيانة شبكة الود بطار	النسبة الاحصائية / التطوير الساتلي	7
-	300.000,00	300.000,00	3 أشهر	2023	دوار أولاد ناصر	الجماعة	مشروع متكامل لتجهيز ثقب مائي بدوار أولاد ناصر بوضع مضخة وقنوات لماء والتجهيزات الكهربائية وبناء خزان للسياة	النسبة الاحصائية / البناء	8
-	80.277,24	80.277,24	3 أشهر	2023	عدة دواوير بالجماعة	الجماعة	أشغال كبرى لصيانة الآبار	النسبة الاحصائية / البناء	9
-	400.000,00	400.000,00	6 أشهر	2023	عدة دواوير بالجماعة	الجماعة	بناء قنطرة	النسبة الاحصائية / الطرق	10
-	500.000,00	500.000,00	6 أشهر	2023	عدة دواوير بالجماعة	الجماعة	بمعالجة قنطرة	النسبة الاحصائية / الطرق	11
-	200.000,00	200.000,00	4 أشهر	2023	كل ثواب الجماعة	الجماعة	أشغال كبرى لصيانة شبكة الإنارة العمومية	النسبة الاحصائية / الكهرباء	12
-	1.500.000,00	1.500.000,00	6 أشهر	2023	دوار أولاد ناصر	الجماعة	بناء وتجهيز قاعة للاحتفالات بمرافقها بقر	الحكومة المحلية / الإدارة الجماعية	13

الرقم التسلسلي	المحور / القطاع	اسم المشروع	حامل المشروع	موطن المشروع	سنة الانجاز	مدة الانجاز	موازنة الانجاز (الدريهم)	مساهمة الشركاء (الدريهم)	
								الشركاء	الجماعة
14	الحكومة المحلية الإدارة الجماعية	شراء عتاد وآلات المكاتب	الجماعة	دار الجماعة	2023	شهور	50.000,00	50.000,00	-
15	الحكومة المحلية الإدارة الجماعية	شراء العتاد التقني والعتاد السهمي البصري	الجماعة	دار الجماعة	2023	شهور	10.000,00	10.000,00	-
16	الحكومة المحلية الإدارة الجماعية	شراء العتاد للمعلوماتي	الجماعة	دار الجماعة	2023	شهور	70.000,00	70.000,00	-
17	الحكومة المحلية الإدارة الجماعية	الدراسات والمساعدة التقنية في مجال البناء	الجماعة	عدة فواوير بالجماعة	2023	3 أشهر	83.710,22	83.710,22	-
18	الحكومة المحلية الإدارة الجماعية	الدراسات التقنية في مجال الشبكات التقنية المعلقة بالتعميم والسكني والحفاظة على البيئة	الجماعة	عدة فواوير بالجماعة	2023	3 أشهر	200.000,00	200.000,00	-

مساهمت الشركاء (الدعم)		مساهمة الإعمار والدعم	مدة الإعمار	سنة الإعمار	موطن المشروع	حامل للمشروع	اسم للمشروع	المحور / القطاع	الرقم الترتيب
الشركاء	المساهمة								
-	1,800,000.00	1,800,000.00	6 أشهر	2024	عدة دورات بالجماعة	الجماعة	مشروع متكامل لتجهيز نقط الماء للجماعة بالطاقة الشمسية بما في ذلك وضع الألواح الشمسية ومضخات وقنوات الماء والتجهيزات الكهربائية وبناء خزانات للمياه	التنمية الاجتماعية / الماء	19
-	800,000.00	800,000.00	6 أشهر	2024	دورات أولاد ناصر	الجماعة	بناء مستودع خاص بالأدوية والعدات والآليات الجماعية	الحكامة المحلية / الإدارة الجماعية	20
جهة الشرق 10,000,000.00	306,000.00	10,306,000.00	6 أشهر	2024	دورات اعتماد	الجماعة	بناء سوق أسويدي بدوار اعتماد	التنمية الاقتصادية / الشغل	21
-	400,000.00	400,000.00	6 أشهر	2024	عدة دورات بالجماعة	الجماعة	إصلاح وتسيح للمناير	التنمية الاجتماعية / المناير	22
-	60,000.00	60,000.00	6 أشهر	2024	بعض الأحياء بالمهكدة	الجماعة	أعمال تكوين أحياء شبكة المواد الحجاز	التنمية الاجتماعية / التطوير قسائل	23

لائحة المشاريع المبرمجة للفترة الثانية
2027 - 2025

ترتيب الأولويات	لائحة المشاريع المبرمجة للفترة الثانية 2025 - 2027
24	تعبيد طريقين جماعيين بدوار الخماميد على مسافة 4 كلم من حي أكذال في اتجاه الشريط الحدودي
25	تعبيد طريق جماعي بدوار أولاد عياد على مسافة 3 كلم من ط. و. رقم 06 إلى دوار لكشافة
26	تعبيد طريق بدوار أولاد ميمون على مسافة 2 كلم
27	تعبيد طريق بدوار أولاد ناصر من حي عيد القادر البداوي إلى مقبرة أولاد ناصر
28	جر قناة من نقطة ماء بدوار أولاد بوعرفة إلى الدواوير المخالفة
29	تعبيد طريق بدوار أولاد برغوة على مسافة 6 كلم
30	تعبيد المسلك الجماعي الرابط بين أولاد سعدي وأولاد ارزق
31	ترميم طريق أولاد ناصر الرابطة بين دوار أولاد ميمون ودوار أولاد عياد
32	إصلاح المسر الكائن بدوار أولاد العميرة
33	تعبيد طريق بدوار الخواطرة على مسافة 4 كلم
34	تعبيد طريق بدوار لكياطين على مسافة 3 كلم
35	تعبيد طريق بدوار لمراحيل على مسافة 4 كلم
36	تعبيد طريق بدوار لوارشة على مسافة 2 كلم
37	تعبيد طريق بدوار أولاد السنايح على مسافة 2 كلم
38	تنظيم دورات تكوينية لعدة أعضاء وممثلي الجماعة وأعضاء هيئته المساهمة وتكثيف الفرض ومقاربة النوع
39	دعم فعاليات الجمع المدني من الجمعيات التي تعنى بشؤون المرأة والتنمية المستدامة والبيئة

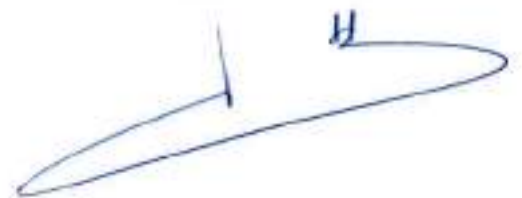
كاتب المجلس

محمد محامدي



رئيس المجلس

عبد القادر حظوري



النقطة التاسعة: برمجة فائض مداخل الجزء الأول من ميزانية سنة 2022.

✓ العرض

الرئيس

أحيل الكلمة إلى السيد رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لتقديم التقرير الذي أعدته هذه اللجنة بخصوص هذه النقطة.

عيد القادر العادلي

شكرا السيد الرئيس، سأتلو على مسامعكم نص التقرير الذي أعدته اللجنة التي ترأسها
(أنظر الصفحة 122)

الرئيس

شكرا السيد رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، أفتتح على عموم السادة أعضاء المجلس تأجيل دراسة هذه النقطة المرتبطة ببرمجة فائض ميزانية السنة المالية 2022، نظرا لعدم توفر المصالح الحسابة المختصة على كافة القوائم المالية والمحاسبية المؤشر عليها من طرف الخازن الجماعي لوحدة، والتي تفيد القيام بعملية الخصم لمعرفة الفائض الحقيقي برسم سنة 2022.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 10 بتاريخ 2023/02/16

النقطة التاسعة: بمرجة فائض مداخيل الجزء الأول من ميزانية سنة 2022.

إن مجلس جماعة أهل أُنجاد المجتمع في إطار دورته العادية الأولى برسم سنة 2023، يومه الخميس

25 رجب 1444 هـ الموافق لـ 16 فبراير 2023 م.

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية

بعد دراسة المجلس للنقطة التاسعة المتعلقة: بمرجة فائض مداخيل الجزء الأول من ميزانية سنة

2022.

بعد عدم تسجيل أي انسحاب للسادة أعضاء المجلس

بعد اللجوء إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء الحاضرين: 18 عضوا

❖ عدد الأصوات المعبر عنها: 18 صوتا

❖ عدد الأعضاء الموافقين 18 عضوا وهم السادة:

عبد القادر حظوري، عبد القادر بنجعوط، مبارك بوزوايل، عشور بالعمرى، محمد دويبدو، محمد

محامدي، ميمونة الموسط، عبد القادر العادلي، بنسعيد لكتاني، بلحاج يماني، علي الناصر، ميمونة ناصيري،

عمار بوهراوة، مولاي عيد الله السماعلي، ربيعة فارس، الحسن واصطي، أحمد فيزازي، أحمد فريكون.

❖ عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

❖ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل أُنجاد بإجماع أعضائه الحاضرين على مقترح السيد الرئيس والقاضي

بتأجيل البت بهذه النقطة إلى دورة موائية وذلك بسب عدم توصل مكتب الميزانية بالخضر النهائي

لتنفيذ الميزانية برسم سنة 2022 من طرف الخازن.

كاتب المجلس

محمد محامدي



رئيس المجلس

عبد القادر حظوري



النقطة العاشرة: تحديد لائحة الجمعيات المستفيدة من دعم الجماعة برسم سنة 2023.

✓ العرض

الرئيس

في إطار التدابير الاستعجالية المتخذة من لدن مجلس جماعة أهل الجهاد، من أجل تسريع عملية دعم ومساعدة الجمعيات برسم سنة 2023، وبالنظر إلى العمل الجاد الذي ينهجه المجلس الجماعي لتلبية طلب فعاليات المجتمع المدني، الرامي إلى تمويل الأنشطة والمشاريع ذات الصلة بالقطاع الاجتماعي والثقافي والرياضي، أضحت من الضروري اتخاذ إجراءات عملية تهدف إلى مواكبة وتقوية أداء الجمعيات التي أثبتت تواجدها على الساحة، وأنها قادرة على تحقيق إنجاز نسبة مهمة من برامجها.

في نفس السياق، تندرج مبادرة دعم ومساعدة الجمعيات ضمن آليات الدفع بعجلة التنمية المحلية في المجالات المذكورة سلفا، لاسيما القطاعات التي نستدعي التعجيل بصرف الاعتمادات المقررة لتواكب نشاطها بشكل عادي ومريح.

قبل التداول بخصوص هذه النقطة لابد من تلاوة للتقارير التي تم إعدادها.
في هذا الإطار أعطى الكلمة لكل من السيد علي الناصر، رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية، والسيد عبد القادر العادلي، رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، لتلاوة التقارير التي تم إعدادها بخصوص هذه النقطة، فليتفضلا مشكورين:

علي الناصر

شكرا السيد الرئيس، سأتلوه على مسامعكم الآن.

(أنظر الصفحة 123)

عبد القادر العادلي

شكرا السيد الرئيس، سأتلوه على مسامعكم الآن.

(أنظر الصفحة 124)

الرئيس

شكرا السادة رؤساء اللجان على مجهوداتكم المبذولة، وفي هذا السياق أحيل الكلمة إلى السيد محمد بن الدين عن مكتب الميزانية، ليمدنا بالمبالغ المفتوحة بميزانية 2023 والمتعلقة بدعم الجمعيات.

محمد بن الدين

شكرا السيد الرئيس، السيد القائد، السادة الأعضاء، فيما يخص الفصل المتعلق بدعم الجمعيات

قد تم فتحه بمبلغ 90.000,00 درهم، برسم ميزانية سنة 2023.

✓ المناقشة

الرئيس

شكراً السيد بن الدين، السادة الأعضاء، هذه السنة حالة خاصة غير السنة الفارقة فيما يخص النقل المدرسي الذي تتحمل تسييره جمعية الخير لتنمية العالم القروي اتحاد، هذه السنة يجب رفع حصة الدعم لها.

مولاي عبد الله السماعلي

المجلس الإقليمي قام بدعائها بقدر كاف في حدود 24 مليون وهو متحمل دعم جمعية الخير.

الرئيس

يجب القيام ببحث لدراسة وضعية الجمعية من حقنا الإطلاع على تقريرها المالي والأدبي حتى نتمكن من دعمها بمبلغ يساعدنا في تسيير النقل المدرسي على أحسن ما يرام.
السادة الأعضاء أي دعم يوجه لأي جمعية إن فاق 10 آلاف درهم يقدم تقرير للمجلس الجهوي للحسابات ليخلى مسؤولية تتبع الجماعة.

وحيد بنديمية

يجب دراسة طلبات الجمعيات وتحديد لجنة مختصة تقوم بدراسة كل ملف على حدة وعلى حسب أنشطتها.

الرئيس

السادة الأعضاء من الأحسن تأجيل البث في هذه النقطة. المشكل بالنسبة لي هو القدر المالي الذي سندعم به جمعية الخير المتكلفة بتسيير النقل المدرسي. هناك حاجس يورقي التخوف من توقف النقل المدرسي بسبب البنزين يجب القيام ببحث دقيق والقيام بدراسة خاصة لهذا الملف: عدد المسافقين، عدد الحافلات، وكمية البنزين. وأي جمعية قدمت طلب الاستفادة من الدعم ستلبي طلبها دون إقصاء أية جمعية وذلك في حدود ما هو متوفر لدى الجماعة.

عبد القادر بنجعوط

أوافق الرأي السيد الرئيس، لنفادي ظلم أي جمعية، يجب أخذ الوقت الكافي لدراسة الملفات.

الرئيس

هل من تدخل آخر يخص هذه النقطة؟

لا يوجد أي تدخل، نمر الآن للمقرر المتخذ.

المقرر المتخذ

مقرر رقم 16 بتاريخ 2023/02/16

النقطة العاشرة: تحديد لائحة الجمعيات المستفيدة من دعم الجماعة برسم سنة 2023.

إن مجلس جماعة أهل اتحاد المجتمع في إطار دورته العادية الأولى برسم سنة 2023، يومه الخميس

25 رجب 1444 هـ الموافق لـ 16 فبراير 2023 م.

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية

بعد دراسة المجلس للنقطة العاشرة المتعلقة بتحديد لائحة الجمعيات المستفيدة من دعم الجماعة

برسم سنة 2023.

بعد عدم تسجيل أي انسحاب للسادة أعضاء المجلس

بعد النجوى إلى التصويت العلني طبقا لمقتضيات المادة 06، حيث أسفرت العملية على ما يلي:

:: عدد الأعضاء الحاضرين: 18 عضوا

:: عدد الأصوات المعبر عنها: 18 صوتا

:: عدد الأعضاء الموافقين: 18 عضوا وهم السادة:

عبد القادر حظوري، عبد القادر بنجعوط، مبارك بوزوايل، عشور بالعمرى، محمد دويديو، محمد

محامدي، ميمونة الموسط، عبد القادر العادلي، بسعيد لكتاني، بلحاج بماني، علي الناصر، مجيدة ناصيري،

عمار بوهراوة، مولاي عبد الله السماعيل، راجحة فارس، الحسن واسطي، أحمد فيرازي، أحمد فريكين.

:: عدد الأعضاء الراضين: لا أحد (00).

:: عدد الأعضاء المستعين عن التصويت: لا أحد (00).

يقدر ما يلي

وافق مجلس جماعة أهل اتحاد بإجماع أعضائه الحاضرين على تأجيل هذه النقطة لدورة أخرى

من أجل استكمال دراسة ملفات الجمعيات.

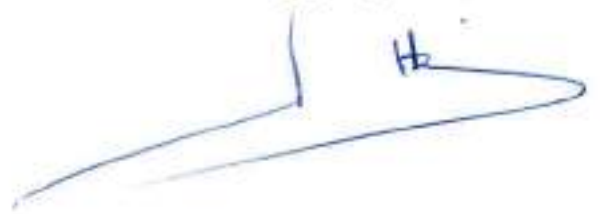
كاتب المجلس

محمد محامدي



رئيس المجلس

عبد القادر حظوري



**برقية ولاء وإخلاص
مرفوعة إلى مولانا صاحب الجلالة
الحمد لله وحده**

مولانا أمير المؤمنين وسبط الرسول الأمين سليل دوحة الأشراف
الأمجد الطاهرين، صاحب الجلالة محمد السادس دام لكم العز
والتمكين والنصر المبين.

فبمناسبة اجتماع المجلس الجماعي لأهل أنجاد في دورته العادية الأولى
برسم سنة 2023، يتشرف رئيس المجلس الجماعي لأهل أنجاد أصالة عن
نفسه ونيابة عن كافة أعضاء المجلس ورعاياكم الأوفياء سكان الجماعة
قاطبة، وموظفي الجماعة، أن يرفع إلى مقامكم العالي بالله أصدق
عبارات الولاء والطاعة، مكللة بأسمى آيات الإخلاص والوفاء، راجين من
الله أن يبارك في عمر جلالكم ويحفظكم ويديم عليكم نعمه ظاهرة
وباطنة، وأن يقر عينكم بولي محمدكم المحبوب صاحب السمو الملكي
الأمير الجليل مولاي الحسن، ويشد أزركم بشقيقكم السعيد صاحب السمو
الملكي الأمير مولاي رشيد، وأن يحفظكم في جميع أفراد أسرته
الملكية الشريفة، إنه سميع مجيب.

والسلام على المقام العالي بالله ورحمته تعالى وبركاته.

حرر بأهل أنجاد يومه الخميس 25 رجب 1444 هجرية

الموافق 16 فبراير 2023 ميلادية

محمد القادر حظوري.

رئيس مجلس جماعة أهل أنجاد.



بعد تلاوة نص البرقية المرفوعة إلى السدة العالية بالله بمناسبة
انتهاء أشغال الدورة العادية الأولى لشهر فبراير 2023 رفعت
الجلسة على الساعة الواحدة والنصف زوالاً من نفس اليوم
والشهر والسنة أعلاه.

الملحقات

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
مقاطعة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس
تعد :

تقرير لجنة المرافق العمومية والخدمات لمجلس جماعة
أهل أنكاد بتاريخ 27 يناير 2023 بخصوص النقطة الأولى
من جدول أعمال الدورة العادية الأولى
برسم سنة 2023

- بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمراد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للندوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 18 يناير 2023، عقدت لجنة المرافق العمومية والخدمات لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 27 يناير 2023 على الساعة العاشرة والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد بلحاج يمانى، رئيس اللجنة.

بعد دراسة ومناقشة النقطة الأولى : دراسة مشاكل الساكنة المتعلقة بالانخراط في التأمين الصحي الإجباري.

نظرا لتخوف الساكنة من عملية الانخراط في صندوق الضمان الاجتماعي نرفع توصياتنا :

- بتقديم المعلومات والشروحات اللازمة للساكنة وممثليهم في المجلس حتى يكونوا على دراية بالموضوع وتسهيل عملية الانخراط في الصندوق المذكور.

رئيس اللجنة

بلحاج يمانى


اتفاقية شراكة

من أجل تمويل وإنجاز مشروع متعلق بالماء
الشروب بجماعة أهل أنجاد التابعة لعمالة وجدة
أنجاد.

الأطراف المتعاقدة:

- عمالة وجدة أنكاد ممثلة من طرف السيد والي جهة الشرق عامل عمالة وجدة أنكاد؛
- جهة الشرق ممثلة من طرف السيد رئيس مجلس الجهة؛
- جماعة أهل أنجاد ممثلة من طرف السيد رئيس مجلس الجماعة.

الديباجة

بناء على:

- التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى العناية بالعالم القروي وإدماج ساكنته في منظومة التنمية المحلية، وفق رؤية شمولية تهدف بالأساس إلى تحسين ظروف عيش الساكنة وتوفير فرص الشغل والمساهمة في التنمية المستدامة؛

- الخطاب الملكي السامي لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله بمدينة وجدة في 18

مارس 2003 الرامي إلى إنعاش وتنمية أقاليم جهة الشرق؛

- أحكام الدستور المغربي خاصة الباب التاسع منه؛

- القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.83

بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015)؛

- القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم

1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015).

- الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.168 بتاريخ 15 فبراير 1977 يتعلق باختصاصات

العامل كما تم تغييره وتتميمه؛

- المرسوم رقم 2.17.449 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام

للمحاسبة العمومية للجهات ومجموعاتها؛

- المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام

للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛

- المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) المتعلق

بالصفقات العمومية كما تم تغييره وتتميمه؛

- المرسوم رقم 2.17.618 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1440 (26 ديسمبر 2018) بمثابة

ميثاق وطني للاتمرکز الإداري؛

- رغبة الأطراف المتعاقدة كل حسب اختصاصاته للمساهمة في تزويد العالم القروي بالماء الصالح

للشرب والكهرباء؛

- اتفاقية الشراكة لتوفير دعم إضافي للبرنامج الاستعجالي لتأهيل المناطق الحدودية لجهة الشرق،

المصادق عليها من طرف مجلس جهة الشرق خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 14 دجنبر

2017 وملحقها التعديلي المصادق عليه من طرف مجلس الجهة خلال دورته العادية المنعقدة

بتاريخ 04 مارس 2019.

- وبناء على رغبة الأطراف المتعاقدة كل حسب اختصاصاته للمساهمة في تزويد العالم القروي بالماء الصالح للشرب.

تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

تتعلق هذه الاتفاقية بتمويل وإنجاز مشروع متعلق بتزويد دواوير جماعة أهل أنجاد بالماء الشروب في إطار برنامج التنمية الجهوي لتزويد العالم القروي بالماء والكهرباء كما هو محدد بالمادة رقم 3 من هذه الاتفاقية.

إن إنجاز هذا المشروع سيكون له تأثير إيجابي شامل من شأنه المساهمة في توطيد سكان الوسط القروي بفضل تحسين ظروفهم المعيشية.

المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد الإجراءات الإدارية والتقنية والمالية وتنظيم إطار تدخل مختلف الأطراف المتعاقدة لإنجاز ومواكبة المشروع وذلك من خلال :

- تحديد أدوار والتزامات مختلف الشركاء؛
- ضبط الالتزامات التنظيمية والإجراءات الإدارية؛
- تحديد الإطار المؤسسي للإنجاز والتتبع والتقييم.

المادة الثالثة: مكونات المشروع

توسيع شبكة التوزيع لتزويد دواوير الجماعة بالماء الشروب وذلك بإنجاز الأشغال الأساسية التالية:

- توريد ووضع قنوات التوزيع بمختلف الأقطار والمواد.
- بناء خزانات الماء ومحطات الضخ.
- إنشاء خطوط الكهرباء ذات الجهد المتوسط والجهد المنخفض بما في ذلك أشغال الحفر وتوريد ووضع الأعمدة والأسلاك الكهربائية وجميع التجهيزات اللازمة.
- إنشاء محطات المحولات الكهربائية.
- توريد ووضع التجهيزات الخاصة (الصمامات، السدادات، الخ).
- توريد ووضع المعدات الكهربائية (وحدات الضخ، خزانات كهربائية، الخ).
- توريد ووضع معدات الحماية والسلامة.

المادة الرابعة: مدة إنجاز المشروع

يتم إنجاز المشروع داخل أجل 12 شهرا، ويتم احتساب هذه المدة ابتداء من تاريخ إعطاء أول أمر خدمة للشروع في الأشغال.

المادة الخامسة: التزامات الأطراف المتعاقدة

جهة الشرق (صاحب المشروع)

- توفير الاعتمادات المالية اللازمة لإنجاز المشروع؛
- الإعلان عن طلبات العروض الخاصة بالمشروع؛
- إبرام الصفقات المتعلقة بالمشروع؛
- تتبع الأشغال؛
- التنسيق مع باقي الشركاء طيلة فترة إنجاز الأشغال؛
- تسلم الأشغال؛

▪ تفويت التجهيزات والمنشآت المنجزة لفائدة الجماعة المعنية.

جماعة أهل أنجاد:

- تعبئة وتوفير الأوعية العقارية اللازمة لإنجاز منشآت الولوج وشبكة التوزيع؛
- حل كافة النزاعات والتعرضات أو المتابعات القضائية التي من شأنها إعاقة السير العادي للأشغال أو المترتبة عن هذه الأشغال.
- منح جميع التراخيص اللازمة التي تدخل في اختصاصاتها للجهة قصد القيام بجميع الأشغال التي يتطلبها المشروع؛
- العمل على تحسين وتأطير السكان المستفيدين؛
- تسلم التجهيزات والمنشآت المنجزة فور انتهاء الأشغال لتدبيرها واستغلالها وصيانتها كلما استوجب الأمر ذلك أو تسليمها إلى المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب في إطار اتفاقية التسيير المفوض التي تربطها معه.
- عمالة وجدة أنجاد:

- التنسيق بين مختلف المصالح اللامركزية على صعيد العمالة من أجل تيسير عملية إنجاز المشروع في أحسن الظروف.

المادة السادسة: سريان الاتفاقية

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بعد التوقيع عليها من لدن جميع الأطراف المتعاقدة، ويمكن تكميمها أو تعديلها بواسطة ملاحق تخضع لنفس مسطرة إبرام هذه الاتفاقية وذلك كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

وينتهي العمل بها بعد الانتهاء من إنجاز المشروع وتسليم المنشآت المنجزة لفائدة الجماعة المعنية
فصد تدبيرها واستغلالها وصيانتها كلما استوجب الأمر ذلك أو تسليمها إلى المكتب الوطني
للكهرباء والماء الصالح للشرب في إطار اتفاقية التسيير المفوض التي تربطها معه.

المادة السابعة: لجنة الإشراف والتتبع

تحدث لجنة للإشراف والتتبع، تحت رئاسة السيد والي جهة الشرق، عامل عمالة وجدة أنكاد، تضم
في عضويتها ممثلين عن كافة الأطراف المتعاقدة، ويمكن لرئيس اللجنة أن يستدعي كل شخص
يرى فائدة في حضوره لأشغالها، ويعهد إليها المهام التالية:

- تتابع جميع مراحل إنجاز المشروع؛
- اتخاذ التدابير اللازمة لتجاوز المعوقات والصعوبات الميدانية التي قد تعترض تنفيذ المشروع
موضوع هذه الاتفاقية؛
- تقييم مدى وفاء الشركاء بتنفيذ التزاماتهم بمقتضى هذه الاتفاقية؛

تجتمع هذه اللجنة بدعوة من رئيسها أو بمبادرة من أحد الأطراف، وكلما اقتضى الأمر ذلك.

المادة الثامنة: تسلم المنشآت وتدبيرها

بعد التسلم النهائي للأشغال، يتم تسليم التجهيزات والمنشآت المنجزة بموجب محضر لجماعة أهل
أنجاد، لتدبيرها واستغلالها وصيانتها كلما استوجب الأمر ذلك أو تسليمها إلى المكتب الوطني
للكهرباء والماء الصالح للشرب في إطار اتفاقية التسيير المفوض التي تربطها معه.

المادة التاسعة: تسوية المنازعات

يتم حل المنازعات المترتبة عن تأويل أو تطبيق مقتضيات هذه الاتفاقية بالنزاضي في إطار لجنة
الإشراف والتتبع، وفي حالة تعذر الوصول إلى حل توافقي يتم اللجوء إلى الوسائل الودية أو إلى
تحكيم السلطات المعنية.

حرر في أربعة نظائر أصلية بتاريخ :

التوقيعات

السيد رئيس مجلس الجهة	السيد والي الجهة عامل عمالة وجدة أنكاد
السيد رئيس مجلس جماعة أهل أنجاد	

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
مجلس جهة انجاد
الدرعة احوال وجدة الشمالية
مقاطعة انجاد
جماعة اهل انجاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس
تخضع :

تقرير لجنة المرافق العمومية والخدمات لمجلس جماعة

أهل انجاد بتاريخ 27 يناير 2023 بخصوص النقطة الثانية

من جدول أعمال الدورة العادية الأولى

برسم سنة 2023

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية،
والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل انجاد، واستجابة للدعوة
الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 18 يناير 2023، عقدت لجنة المرافق العمومية والخدمات
لمجلس جماعة أهل انجاد، اجتماعاً يوم 27 يناير 2023 على الساعة العاشرة والنصف صباحاً بمقر دار
الجماعة تحت رئاسة السيد بلحاج يمانى، رئيس اللجنة.
بعد دراسة ومناقشة النقطة الثانية : الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة مع مجلس جهة الشرق من
أجل تمويل وإنجاز مشروع متعلق بالماء الشروب بجماعة أهل انجاد.
توصى اللجنة بما يلي :
- الحرص على تحقيق رغبات الساكنة في توفير الماء الشروب الذي يعد مادة حيوية للإنسان، حتى
يتفرغوا لإنجاز أعمالهم اليومية عوض هدر الوقت في جلب الماء.

رئيس اللجنة

بلحاج يمانى



المتلكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
مجلس جهة الشرق
بازة آفواز وجدة الشمالية
مقاطعة الشرق
جماعة أهل أنجاد
مدرسة المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس
عدد :

تقرير اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة لمجلس

جماعة أهل أنجاد بتاريخ 24 يناير 2023 بخصوص النقطة

الثالثة من جدول أعمال الدورة العادية الأولى

برسم سنة 2023

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية،
والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنجاد، واستجابة للدعوة
الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 18 يناير 2023، عقدت اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد
التراب والبيئة لمجلس جماعة أهل أنجاد، اجتماعا يوم 24 يناير 2023 على الساعة العاشرة والنصف
صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد عمال بوهراوة، رئيس اللجنة.
بعد دراسة ومناقشة النقطة الثالثة: دراسة المشاكل المتعلقة بأراضي الخواص المجاورة لتجزئة
-TECHNOPOLIS GOUJDA-، والمشمولة بمخطط توجيه التنمية العمرانية لوحدة الكبرى.
" لقد سبق لمجلس جماعة أهل أنجاد المنعقد في نورتته الاستثنائية الأولى لشهر ماي 2013، أن
صادق بالتأريض على مشروع التصميم المنبري.
أوصت اللجنة بما يلي:
- إيجاد حل في أسرع وقت للسكنة المجاورة لتجزئة -TECHNOPOLIS GOUJDA-، والمشمولة بتصميم
التهيئة العمرانية لوحدة الكبرى.

رئيس اللجنة

عمال بوهراوة



الجمعية المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
بأسرة أموار وجدة الشملية
مقاطعة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مدرسة المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
والقانونية
مكتب شؤون المجلس
عقد :

تقرير اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة لمجلس
جماعة أهل أنكاد بتاريخ 24 يناير 2023 بخصوص النقطة
الرابعة من جدول أعمال الدورة العادية الأولى
برسم سنة 2023

بذاع على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 18 يناير 2023، عقدت اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 24 يناير 2023 على الساعة العاشرة والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد عمار بوهراوة، رئيس اللجنة.

بعد دراسة ومناقشة النقطة الرابعة : دراسة المشاكل المتعلقة بتعويض المتضررين من مشروع تخطيط حدود الطريق الدائري الشمالي لوجدة الرابط بين الطرق الوطنية رقم 06 و 02.

• يوجد 36 ملف متعلق بتعويض المتضررين بعد إقصاء ملفين قد تم إضافتهما من طرف المهندس الطوبوغرافي ضلّا منه أنهما تابعين لجماعة أهل أنكاد في حين هما تابعين لجماعة وجدة. توصي اللجنة بما يلي :

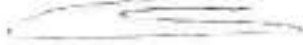
• بتكليف جهود جميع الأطراف التي لها دخل في تصفية هذا الملف والإسراع بتعويض المستفيدين بالأمر.

• تطالب من المهندس الطوبوغرافي والمسؤول عن المسح الطوبوغرافي إيفادنا بتوضيحات عن تعثر باقي الملفات (7 ملفات).

• إن يقيننا خازن عمالة وجدة أنكاد بإعطاء فكرة للمجلس حول كيفية تأدية مستحقات المتضررين.

رئيس اللجنة

عمار بوهراوة



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
محافظة وجة العاد
دائرة أحوال وجة الشمالية
مقاطعة انجاد
جماعة أهل انجاد
مدرسة المصلح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
والمختون
مكتب شؤون المجلس
العدد :

تقرير لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لمجلس

جماعة أهل انجاد بتاريخ 24 يناير 2023 بخصوص النقطة

الرابعة من جدول أعمال الدورة العادية الأولى

برسم سنة 2023

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية،
والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل انجاد، واستجابة للدعوة
الوجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 18 يناير 2023، عقدت لجنة الميزانية والشؤون المالية
والبرمجة، لمجلس جماعة أهل انجاد، اجتماعا يوم 24 يناير 2023 على الساعة العاشرة والنصف
صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد عبد القادر العائلي، رئيس اللجنة.
بعد دراسة ومناقشة النقطة الرابعة : دراسة المشاكل المتعلقة بتعثر تمويل المتضررين من مشروع
تخطيط حدود الطريق الدائري الشمالي لوجدة الرابط بين الطرق الوطنية رقم 06 و 02).
- اوصت اللجنة بما يلي :-

* ضرورة الإسراع في تفعيل مسطرة التعويض الخاصة بفترة المتضررين من نزاع الملكية

رئيس اللجنة

عبد القادر العائلي

12

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحياء وجدة الشمالية
مقاطعة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس
عدد 1

تقرير اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة لمجلس
جماعة أهل أنكاد بتاريخ 24 يناير 2023 بخصوص النقطة
الخامسة من جدول أعمال الدورة العادية الأولى
برسم سنة 2023

بناءً على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية،
والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة
الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 18 يناير 2023، عقدت اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد
التراب والبيئة لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعاً يوم 24 يناير 2023 على الساعة العاشرة والنصف
صباحاً بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد عمار بوهراوة، رئيس اللجنة.
بعد دراسة ومناقشة النقطة الخامسة : دراسة مشكل إغلاق الممر الجماعي الرابط بين دوار
لكياطين وأولاد السعيد من جهة، ومدرسة الإمام الشافعي من جهة أخرى.
توصي اللجنة بما يلي :
- فقد العزلة عن الساكنة والتلاميذ، علماً أن هذا الممر كان مفتوحاً لسنوات وتم إغلاقه من طرف
صاحب الأرض ذات الرسم العقاري 8824/02 .
- أن نقبلنا مصالح المسح الطبوغرافي بتصميمين عقاريين للقطعتين ذات الرسمين العقاريين
8824/02 / 51874/02، لتتأكد من وجود ممر أولاً ، وفي حالة وجود ممر، يتدخل المجلس بنزع
الملكية وفتح الطريق.

رئيس اللجنة

عمار بوهراوة



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحوال وجدة الشمالية
مقاطعة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
ندوية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس
تعد :

تقرير لجنة المرافق العمومية والخدمات لمجلس جماعة

أهل أنكاد بتاريخ 27 يناير 2023 بخصوص النقطة السادسة

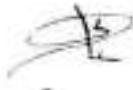
من جدول أعمال الدورة العادية الأولى

برسم سنة 2023

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية،
والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة
الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 18 يناير 2023، عقدت لجنة المرافق العمومية والخدمات
لمجلس جماعة أهل أنكاد اجتماعا يوم 27 يناير 2023 على الساعة العاشرة والنصف صباحا بمقر دار
الجماعة تحت رئاسة السيد بلحاج يمانلي، رئيس اللجنة.
بعد دراسة ومناقشة النقطة السادسة : دراسة مشكل تزويد دوار لبرارشة بالماء الصالح للشرب
توصي اللجنة بما يلي :
- التسريع في تحقيق هذا المشروع الذي عطل عدة مرات.
- توفير الماء لساكنة هذا الدوار.

رئيس اللجنة

بلحاج يمانلي



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
جماعة أهل أنجاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة التعمير والبيئة
والأشغال والمستلكات

قرار تنظيمي رقم 23/01 بتاريخ 16 فبراير 2023

يتعلق بتنظيم مجالات الأنشطة التجارية والمهنية والحرفية والخدماتية
بجماعة أهل أنجاد.

إن رئيس جماعة أهل أنجاد.

بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015)؛
بناء على القانون رقم 19-55 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-20-06 صادر في 11 من رجب 1441 (6 مارس 2020)؛
بناء على المرسوم رقم 2-20-660 صادر في 29 من محرم 1442 (18 سبتمبر 2020) بتطبيق بعض مقتضيات القانون رقم 19-55 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية؛
بناء على القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 20-2332 صادر في 4 صفر 1442 (22 سبتمبر 2020) بتحديد نموذج مصنفات القرارات الإدارية ونموذج وصل إيداع طلبات الحصول عليها؛
بناء على الظهير الشريف المؤرخ في 03 من شوال 1332 (25 غشت 1914) في تنظيم المحلات المظرة بالصحة والمحلات المرعجة والمحلات المخطرة، كما تم تسميته وتغييره؛
بناء على المرسوم رقم 2.56.604 الصادر في 05 صفر 1376 (11 شتنبر 1956) المعير والمنسم للقرار الوزاري المؤرخ في 15 صفر 1372 (4 نونبر 1952) بشأن تعيين التدابير العامة المتعلقة بالوقاية المطبقة على جميع المؤسسات التي تتعاطى فيها مهنة تجارية أو صناعية أو حرة، كما وقع تغييره وتسميته؛
بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.401 بشأن الإنذار المترتب عليه أداء غرامة لمعاقبة مرتكبي بعض المخالفات للنظم البلدية المتعلقة بالحفاظة على الصحة وحماية الأغراس كما تم تغييره وتسميته بالقانون رقم 14.88 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.90.91 الصادر في 9 نوفمبر 1992؛

بناء على المرسوم رقم 2.78.157 الصادر في 11 رجب 1400 (26 مايو 1980) المتعلق بتحديد الشروط التي تنفذ بها تلقائيا التدابير الرامية إلى استتباب الأمن وضمان سلامة المرور والصحة والمحافظة على الصحة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

بناء على القرار الوزاري المؤرخ في 22 جمادى الثانية 1352 (13 شتنبر 1933) المتعلق بترتيب المؤسسات المضرة والمزعجة أو الخطيرة، كما وقع تغييره وتتميمه؛

بناء على القرار الوزاري المؤرخ في 10 ربيع الأول 1360 (8 أبريل 1941) المتعلق بالمجلس المركزي للصحة والمجان الصحية الإقليمية للوقاية الصحية والنظافة والتنظيم للمكاتب البلدية الصحية كما وقع تغييره وتتميمه؛

بناء على القرار الوزاري المؤرخ في 15 صفر 1372 (4 نونبر 1952) بشأن التدابير العامة للنظافة والصحة المطبقة على جميع المحلات التي تمارس فيها الحرف التجارية والصناعية أو الحرة، كما وقع تغييره وتتميمه؛

بناء على الدورية الوزارية رقم 83/م ح م/3 بتاريخ 26 يناير 1993 المتعلقة بالمحافظة على النظافة والصحة العموميتين؛

بناء على القرار الجبائي التعديلي عدد 2021/03 بتاريخ 29 يناير 2021 المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية الجماعة؛
بناء على مداولة مجلس جماعة أهل أئجاد المجتمع في إطار دورته العادية الأولى برسم سنة 2023 خلال جلسته الثانية المنعقدة يوم الخميس 16 فبراير 2023؛

يقرر ما يلي

الباب الأول: أهداف ومجالات تطبيق القرار

الفصل الأول

يهدف هذا القرار إلى تحديد المواصفات والشروط الضرورية الواجب توفرها في المحلات التجارية والصناعية والمهنية والخدماتية، وصلاحية بنياتها لاستغلالها في ممارسة الأنشطة التجارية والصناعية والمهنية والخدماتية، وفتحها في وجه العموم، وكذا تحديد المسطرة والإجراءات الواجب اتباعها في عملية الترخيص من أجل ضمان الوقاية الصحية والنظافة العمومية وحماية البيئة، وذلك طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل في إطار الاختصاصات المخولة لرئيس مجلس الجماعة بمقتضى القانون التنظيمي للجماعات.

كما يهدف هذا القرار إلى تحديد لائحة لمختلف الأنشطة التجارية والصناعية والمهنية والخدماتية وتصنيفها وتنظيمها داخل تراب جماعة أهل أئجاد.

الفصل الثاني

لا يجوز ممارسة أي نشاط تجاري أو صناعي أو حرفي أو مهني أو خدماتي إلا بعد الحصول على ترخيص في هذا الشأن من طرف المصالح الإدارية الجماعية المختصة، وذلك ما لم تكن مزاولة المهنة أو الحرفة خاضعة لقوانين أو مراسيم أو قرارات خاصة. يصدر مكتب الشرطة الإدارية هذه التراخيص لكل طالب الاستغلال متى توفرت الشروط النظامية المتصوص عليها والمتعلقة بإجراءات منح الترخيص. تحتفظ السلطة المانحة للترخيص بحق سحب رخص الاستغلال عند مخالفة مقتضيات هذا القرار.

الفصل الثالث

لا يسمح بممارسة أي نشاط تجاري أو حرفي أو صناعي أو خدماتي من شأنه الإضرار بالبيئة أو تكون له انعكاسات سلبية على الصحة العامة وسلامة المرور والسكنية.

الباب الثاني: المواصفات الواجب توفرها في المحلات التجارية والمهنية والصناعية والخدمية

الفصل الرابع

لا يسمح لأي كان، شخصا ذاتيا أو معنويا، بفتح محل أو تجهيزه داخل الجماعة بدون رخصة قانونية مسلمة من طرف المصالح التابعة للجماعة.

لا يمكن الترخيص إلا بعد البث في ملف طلب الرخصة من طرف اللجنة المكلفة بمعالجة المحلات التجارية والصناعية والمهنية والخدمية التابعة لمكتب الشرطة الإدارية، وتقدم جميع الوثائق الإدارية اللازمة المتعلقة بالمحل بعد تحديد شروط الاستغلال وتوفر المحل على المواصفات التالية:

✓ يجب ألا تكون بالمحل المراد استغلاله أي مخالفة بناء، وفي حالة وجود أية مخالفات، يجب القيام بتصحيحها وفقا للأنظمة الجاري بها العمل قبل النظر في طلب الترخيص.

✓ لا يسمح باستغلال المحلات التي تمارس فيها الأنشطة والأعمال التي تمس بالوقاية الصحية والنظافة العمومية أو المزعجة للراحة أو أن تلحق أضرارا بالغير وبالسلامة العمومية.

✓ لا يسمح لمستغلي المحلات أو طالبي الرخصة القيام بإصلاحات أو تغييرات بالمحلات المراد استغلالها لمزاولة الأنشطة إلا بعد الحصول على الموافقة المبدئية من الجماعة، تفاديا لتسجيل اعتراضات من قبل الجهات المكلفة بالمراقبة.

✓ يجب أن يستوفي المحل للشروط الصحية والوقائية اللازمة وأن يتوفر على التهوية الكافية داخل المحل.

✓ يجب أن تكون وسائل الأمن والسلامة متوفرة بالمحل طبقا للمواصفات المطلوبة من طرف مصالح الوقاية المدنية قبل الحصول على الموافقة المبدئية.

- ✓ يجب ألا يجهز المحل بلوحة إعلانية إلا بعد الحصول على الرخصة القانونية التي تسمح له بذلك مسلمة من طرف مصالح الجماعة.
- ✓ يجب عدم تغيير النشاط أو تعديل مساحة المحل بالزيادة أو النقصان إلا بعد الحصول على الرخصة القانونية التي تسمح له بذلك مسلمة من طرف مصالح الجماعة.
- ✓ يجب عدم تشغيل يد عاملة غير نظامية أو من فئة القاصرين أو من الفئات التي لا تتوفر على الوثائق الإدارية اللازمة.
- ✓ يجب أن تتوفر المقاهي والمطاعم ومحلات بيع المأكولات الخفيفة وما شابه ذلك على المرافق التي تتطلبها شروط الصحة:
- له المرافق الصحية والمغسلات: يجب أن تكون منفصلة عن القاعة المخصصة لاستقبال الزبناء، وخاصة بالذكر والإناث، ويجب أن تكون مرتبطة بقنوات الصرف الصحي أو بحفر التسيخ، مزودة بالماء الصالح للشرب، متوفرة على قهوة كافية.
- له المطبخ: يجب تجهيز المطبخ بكل التجهيزات الضرورية من معدات الغسيل، ويجب أن يكون مجهزاً بقنوات للتطهير ذات أنابيب وشبكات وقائية، كما يجب أن تتوفر على قنينات لإطفاء الحريق، وعزلان لتخزين المضاع.
- له المقصف: يجب أن يكون المقصف مزوداً بآلات التبريد والثلاجات الكافية والأدوات والأواني اللازمة، كما يجب أن تعرض الحلويات أو الأطعمة أو المأكولات الخفيفة المعدة في واحهات وعزانات زجاجية مكيّفة الهواء حتى لا تتعرض للتلف أو الغبار أو تلمس بأيدي الزبناء أو الحشرات.

الباب الثالث: الوثائق الإدارية المطلوبة

الفصل الخامس

يجب على كل شخص يرغب في فتح محل قصد استغلاله لممارسة نشاط تجاري أو حرفي أو مهني أو خدمي حسب التصنيف الوارد في هذا القرار أن يقدم إلى مكتب الشرطة الإدارية الوثائق التالية:

ط بالنسبة للأشخاص الذاتيين (الأفراد):

- * طلب موجه إلى السيد رئيس الجماعة لأجل الحصول على رخصة إدارية يبرهن من خلاله نوع الرخصة المطلوبة.
- * نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف.
- * تصميم موقعي.
- * شهادة المطابقة أو رخصة السكن.

- * نسخة من الدبلوم المحصل عليه بالنسبة للأنشطة المهنية.
- * ورقة للمعلومات تسلم (من إدارة الحسبة) بالنسبة للمحلات الحرفية كالحلاقة، الخياطة، النجارة، بيع الحلويات، طهي وبيع الفطائر... إلخ.
- في حالة الكراء الإدلاء ب:
- * عقد الكراء مع موافقة صاحب المحل على النشاط في حالة عدم الإشارة إليه في العقد.
- * نسخة من وصال للكراء لآخر شهر.
- * في حالة الملكية يجب الإدلاء بشهادة إثبات الملكية الأصلية (لا تتجاوز مدتها 3 أشهر).
- بالنسبة للمحلات التجارية والحرفية والمهنية التي تزاوّل نشاطها وغير المرخصة قبل صدور هذا القرار التنظيمي، والتي تم إحصاؤها من طرف المصالح الجماعية والسلطة المحلية الإدلاء ب:
- * تصريح المعني بالأمر بصرح فيه بمزاوّلته للنشاط التجاري أو الحرفي أو المهني.
- بالنسبة للأشخاص المعنويين (الشركات):
- * طلب موجه إلى السيد رئيس الجماعة لأجل الحصول على رخصة إدارية.
- * القانون الأساسي للشركة.
- * شهادة إدارية من المركز الجهوي للاستثمار.
- * الشهادة السلبية.
- * السجل التجاري.
- * نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- * نسخة من عقد الكراء.
- * موافقة صاحب الملك مصادق عليها، في حالة عدم الإشارة إلى نوع النشاط المراد استغلاله في عقدة الكراء.
- * في حالة الملكية يجب الإدلاء بشهادة إثبات الملكية الأصلية (لا يتجاوز مدتها 3 أشهر).
- * نسخة من رخصة تسليم السكن أو نسخة من تصميم المحل مصادق عليه.
- * شهادة التسجيل الضريبي أو شهادة التعريف الضريبي.

الباب الرابع: الوثائق الواجب الإدلاء بها عند إلغاء الرخصة

الفصل السادس

* طلب إلغاء الرخصة الأصلية موجه إلى السيد رئيس الجماعة مرفوقاً بالرخصة الأصلية وشهادة مسلمة من طرف مكتب الجبايات تثبت أن المعني بالأمر غير مدين للجماعة بأي دين عمومي.

الفصل السابع

إضافة إلى الوثائق الخاصة بإلغاء الرخصة، يجب تقديم طلب تحويل موجه إلى السيد رئيس الجماعة مرفوقاً بالوثائق المصلوبة للحصول على رخصة جديدة.

يعتبر الترخيص الممنوح وفقاً لأحكام هذا القرار شخصياً يسقط بوفاته صاحبه أو انقضاء الشركة الممنوح لها، ويجوز للمصالح الجماعية المختصة منح من يحل محل صاحب الترخيص مهلة مناسبة لتحويله باسمه متى استوفى ملفه الشروط النظامية المطلوبة.

يمكن منح هذا الترخيص في حالة الوفاة لذوي الحقوق أو للمتنازل له من طرفهم.
في حالة تعدد الورثة يجب الإدلاء بموافقة الورثة بمزاولة النشاط المراد استغلاله.
في حالة تعدد الشركاء يجب الإدلاء بموافقة الشريك.

الفصل الثامن

بعد توصل المصلحة الجماعية المختصة بالملف المطلوب ودراسته، وفي حالة استيفاء الملف للوثائق المطلوبة، تقوم بتوجيه استدعاء لأعضاء اللجنة المختصة لمعاينة أولية للمحل موضوع الطلب.

تتكون اللجنة المختصة من ممثلين عن المصالح التالية:

- ممثل عن مكتب الشرطة الإدارية والشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية
- ممثل عن مكتب التخطيط وتدير المحال وشؤون البيئة والتعمير
- ممثل عن المكتب الصحي الجماعي في حالة وجوده، أو عن وزارة الصحة داخل النفوذ الترابي للجماعة

- ممثل عن مصالح الوقاية المدنية

- ممثل عن السلطة المحلية

في حالة تغيب أحد الأعضاء، يقوم باقي أعضاء اللجنة بالمعاينة والبيت.

الفصل التاسع

يعهد إلى اللجنة المشار إليها أعلاه بإجراء بحوث ميدانية والقيام بمعاينة المحلات موضوع الطلبات المقدمة من طرف الأفراد الراغبين في فتح واستغلال المحلات لأغراض تجارية أو حرفية أو صناعية أو خدمية. يمكن أن تستدعى لحضور أشغال هذه اللجنة كل مصلحة أو شخص يعنيه الأمر يمكنه أن يفيد في أعمالها.

الفصل العاشر

يسلم رئيس المجلس الجماعي رخصة إدارية باستغلال المحل في ممارسة النشاط موضوع الطلب بعد أن يطلع على المخضر النهائي للمعaine، وبعد التأكد بأن المحل التجاري أو الحرفي أو الصناعي أو أخدماتي مستوفي للشروط المنصوص عليها في القوانين المعمول بها والقرارات الصادرة في هذا الشأن، وأن إجراء المعaine لن يسفر عن أية ملاحظة في الموضوع.

الباب الخامس: تصنيف الأنشطة

الفصل الحادي عشر

يعهد لمكتب الشرطة الإدارية تنظيم مختلف الأنشطة التجارية والمهنية غير المنظمة. باستثناء المهن والمؤسسات التجارية والصناعية المنظمة بنصوص قانونية خاصة، فإن باقي الأنشطة التجارية والمهنية والحرفية والخدماتية الممارسة بالجماعة تصنف إلى أربع (04) قطاعات حسب موضوعاتها ونوعية أنشطتها. للإشارة فإن بعض الأنشطة التجارية والصناعية والحرفية والخدماتية التي تحدث الضجيج والاضواء ومخاطر على الصحة والنظافة والسكنة العامة، فإنها تخضع للبحث عن المنافع والمضار لمدة عشرين يوما، والذي يتم نشره من طرف المصالح المختصة للجماعة.

تصنيف الأنشطة:

أ- الصنف الأول: قطاع الأنشطة التجارية

نوعية النشاط
بيع المواد الغذائية بالتفصيل
بيع مستلزمات المرافق الصحية
بيع الأدوات المنزلية
بيع مواد العطور والتجميل
بيع القضايا والنحاسيات
بيع الملابس الرياضية
بيع الألبسة التقليدية
بيع الإكسسوارات النسائية
بيع الألبسة الجلدية
بيع المدرجات النارية والعادية الجديدة
بيع البطاريات

بيع الزليج والرخام
بيع مواد العفاقير
بيع الزجاج
بيع الآلات والتجهيزات الفلاحية
بيع وصيانة اللوحات الإعلانية
بيع الأجهزة الكهربائية المنزلية
بيع الأدوات والأجهزة الإلكترونية
بيع وصيانة آلات التصوير والطباعة والفاكسات
بيع أجهزة التكييف والتبريد
بيع وإصلاح الساعات
بيع مستلزمات المناحل والعسل
بيع المواد البلاستيكية وأكياس النفايات
بيع الأدوات المنزلية
بيع معدات القهوة
بيع الموازين
بيع الأدوات المكنية والتعليمية
بيع المعدات والأدوات المكنية
بيع الكتب المستعملة
بيع أدوات الفنون التشكيلية
بيع مستلزمات التربية الفنية
بيع الديكورات
بيع جميع أنواع الحبوب
بيع جميع أنواع الطيور الحية (دجاج ، دواجن....)
بيع جميع أنواع الماشية (أغنام، معز، أبغار....)
بيع المنتجات المحلية (إنتاج محلي من زيت وعسل وغيرها....)
بيع المحوم الحساء والبيضاء
بيع لمشاتل الزراعة
بيع أعلاف الحيوانات والطيور

بيع معدات الري واللوازم الفلاحية
بيع الحلويات
بيع القطائر والمعجنات
بيع المشروبات والعصائر الطازجة
بيع البيض
بيع الخضار والفواكه
بيع المثلجات
بيع مواد العطاراة والتوابل والبهارات
بيع الزيتون والسمن وزيت الزيتون
بيع التمور
بيع ألعاب الأطفال
بيع مواد التنظيف
بيع الكريستال والفضيات ولمنتجات الفخارية
بيع الأدوات الموسيقية والسعوية
بيع العطور وأدوات التحمیل
بيع اللوحات الفنية
بيع الألمنيوم
بيع السبح والعطور
بيع الإسفنج والشباكية
بيع لوازم المسائر
بيع وتركيب الأرضيات الخشبية
بيع أجزاء السيارات
بيع الأقراص الموسيقية
بيع الفحم
بيع الصوف
بيع الورود
بيع الكتب والمجلدات
أنشطة تجارية جديدة أو أخرى مختلفة غير مدرجة باللائحة

ب- الصنف الثاني: قطاع الأنشطة المهنية والصناعية

نوعية النشاط
أستوديو الصور
مختبر التصوير
المقاهي
المطابخ
المقشقات
الكافيتيريا
محل المأكولات الخفيفة
المحيزات التقليدية والعصرية
شوي وقلي الأسماك
روتيسري (شوي الدجاج)
شوي اللحوم الحمراء والبيضاء (الشواية)
الأفرنة التقليدية
الحمامات
الرشاشات
محل تركيب القصب
مستودع المواد الغذائية
مستودع اللحوم البيضاء
معمل أعمال الذبكرات
معمل أشغال الحفر وأشغال الصرف الصحي
معمل الصيانة والنظافة
مستودع تجارة الجملة
مستودع المشروبات الغازية
مستودع تلاحات التبريد
مستودع الأخشاب
مستودع المستلزمات الكهربائية
مستودع مواد العطار

مستودع الزيوت النباتية
مستودع المواد البلاستيكية
مستودع الكتب والأوراق
مستودع الأقمشة
مستودع الخردوات
مكتب محوون الحفلات
معمل تجهيز المحلات التجارية
معمل إنشاء وصيانة الخدائق
معمل صنع الحلويات والبسكويت
معمل المرطبات والتلحاحات
معمل صنع الثلج
معمل صنع البلاستيك
معمل الألياف الزجاجية
معمل الإطارات
معمل صنع الملابس الجاهزة
معمل النسيج وصنع المفروشات والأثاث المنزلي
معمل صناعة الكابلات
معمل صنع الزليج والقرميد
معمل صناعة الموحات المعدنية
مهن جديدة أو أخرى بحسب مخرى مدرجة باللائحة

ج - الصنف الثالث: قطاع الأنشطة الحرفية

توعية النشاط
إصلاح وتركيب وزخرفة المعادن
إصلاح وتلميع الأواني المنزلية
خياطة الملابس
خياطة السورجي
خياطة الأحزمة والأحذية والحفائب
خياطة الملابس العسكرية

تجباطة الملايس الرياضية
إصلاح وعرازة الأحذية
تغليف وتبطين كراسي السيارات
إصلاح راديو ومسجلات السيارات
تعبئة البطاريات
ورشة رصاص
ورشة النجارة التقليدية
ورشة الأشغال اليدوية النسائية
ورشة تجهيز زينة السيارات
ورشة صباغة المنازل
ورشة الزخرفة الخشبية
ورشة أعمال الجبس
ورشة الزخرفة الحديدية
محل تنقية الحبوب
إصلاح المفاتيح
إصلاح العجلات
حلاقة النساء
حلاقة الرجال
ميكانيك السيارات
اللعامة
الصباغة والمطالة
كهرباء السيارات
إصلاح الدراجات النارية
إصلاح القراميل والفريديوات
إصلاح الرادياتور والشامبان
بيع الطوب والإسمنت وحديد التسليح
بيع الأخشاب
النجارة العصرية

الحيطة العصرية
حرف جديدة أو أخرى مختلفة غير مدرجة باللائحة
د- الصف الرابع: قطاع النشطة الخدمية
نوع النشاط
الفنادق غير المرتبة
الخدمات المكتبية للنسخ، تصوير وتسفير...
تأجير السيارات
أنشطة خدمية جديدة أو أخرى مختلفة غير مدرجة باللائحة

الفصل الثاني عشر

إن النوائح السالف ذكرها ليست محددة على سبيل الحصر كما أنها ليست نهائية، إذ يمكن للجنة أن تعتمد على القياس عند الرغبة في فتح محل لممارسة نشاط تجاري أو حرفي خدمي لم يرد ضمن هذه القوائم.

الفصل الثالث عشر

تخضع المحلات المراد استغلالها لممارسة نشاط تجاري أو حرفي أو صناعي أو خدمي الواردة في النوائح السالفة للمعايير من طرف اللجنة المختصة المكلفة بالمعايير وذلك قصد التحقق من استيفائها للشروط المنصوص عليها في هذا القرار المتعلقة بالنظافة والصحة والسكنية العموميتين وكذا القرارات الجماعية الصادرة في هذا الميدان حسب اختصاص كل عضو ممثل بها.

الفصل الرابع عشر

إذا أثبتت اللجنة المختصة من خلال إجراء المعايير أن المحل المراد استغلاله في مزاوله النشاط التجاري الحرفي أو المهني أو الخدمي موضوع الطلب تنعدم فيه ضوابط الصحة والنظافة العموميتين، أو من شأن ممارسة هذا النشاط الإضرار بالبيئة والسكنية العامة وسلامة المرور، سواء من داخل المحل أو بجهته الأمامية المطللة على الشارع، فإنها تدون ذلك صراحة على مستوى محضر المعايير مشفوعاً برأيها واقتراحاتها، أو ترفع تقريراً كتابياً لرئيس المجلس لاتخاذ القرار المناسب.

الفصل الخامس عشر

يكاتب رئيس المجلس، اعتماداً على رأي اللجنة وملاحظاتها أو على التقرير المذكور، المعني بالأمر (صاحب طلب الترخيص) من خلال رسالة تتضمن بصفة صريحة وتعليل، فحوى قرار اللجنة. كما يمكن أن يحدد بصفة واضحة على سبيل الحصر، نوعية التوصيات بالإصلاحات والأشغال التي يجب على المعني بالأمر إجراؤها في أجل معين مراعيًا للأخطار الصحية وكل ما من شأنه أن يهدد سلامة

المروء، والناشئة عن المحل المراد استغلاله، وتبلغ الرسالة إلى المعني بالأمر شخصياً تحت إشراف السلم الإداري.

إذا لم ينفذ المعني بالأمر داخل الآجال المحددة له الأشغال موضوع المراسلة، أعتبر ذلك بمثابة سحب ضمني للطلب الذي تقدم به في شأن فتح واستغلال محله التجاري أو الحرفي أو الخدماني أو الصناعي.

الفصل السادس عشر

يجب الاحتفاظ بالترخيص في المحل بصفة دائمة كما يجب وضعه في مكان ظاهر وتقديمه إلى الموظفين الموثوق بهم تنفيذ أحكام هذا القرار كلما طلبوا ذلك.

الفصل السابع عشر

يجب على أصحاب المحلات المحافظة على نظافة محلاتهم، كما يجب عليهم الالتزام بقواعد وإرشادات النظافة التي تقررها الجماعة.

الفصل الثامن عشر

يمنع على أصحاب المحلات التجارية أو الحرفية أو الخدمانية:

- * استغلال المحل التجاري أو الحرفي أو الخدماني أو تشغيله وتسخير له لأي غرض آخر غير الغرض المخصص أو المرخص له به.
- * تشغيل المحل في غير المواعيد المسموح بها قانوناً.

* الإحلال بالسكنة العامة وإزعاج الجمهور باستخدام مكبرات الصوت والآلات الحديثة للوضوء والضجيج وغيرها من وسائل إقلاق الراحة خارج أوقات العمل.

* عرض البضائع أو تركها أو ترك مخلفاتها وصب القاذورات ووضع الأربال أمام محلاتهم

* استغلال المحل في أي أغراض تتناقى مع النظام العام أو الآداب أو الأخلاق العامة

الفصل التاسع عشر

إن رخصة فتح المحلات التجارية والمهنية والصناعية رخصة شخصية، تدخل حيز التطبيق ابتداء من تاريخ تسليمها للمستفيد. يمكن للسلطة المانحة للترخيص إلغاؤها وسحبها منه عند مخالفته للقوانين الجاري بها العمل ومخالفته لمقتضيات هذا القرار، كما لا يسمح لصاحبها تفويتها إلى الغير، وكل مخالفة لمقتضيات بنود الرخصة المسجلة له تستوجب اتخاذ الإجراءات اللازمة، وإن اقتضى الحال إلغاؤها وسحبها دون المطالبة بأي تعويض كيفما كان نوعه.

الباب السادس: سحب الرخص أو إلغاؤها

الفصل العشرون

يتم الإعلان عن سحب وإلغاء الرخصة بقرار من السلطة المانحة للترخيص التي تقوم بتليغ المستفيد بالوسائل الجارية بها العمل، معتمدة في ذلك على اقتراح لجنة المراقبة بناءً على محضر تسجل فيه المخالفات لمقتضيات هذا القرار، ويتم عملية سحب وإلغاء الرخصة السالفة الذكر حسب الإجراءات المسطرية الجارية بها العمل.

يمكن أن تسحب وتُلغى الرخصة في الحالات التالية:

1. عند نهاية مدة صلاحية الرخصة دون طلب التجديد من طرف صاحبها.
2. في حالة الإحلال بأحد بنود هذا القرار.
3. في حالة ارتكاب المستغل لخطأ بالغ الجسامة.
4. تقديم وثائق مزورة أو بيانات غير سليمة من طرف المستغل.
5. مخالفة الصفة الشخصية للرخصة "الاعتبار الشخصي".

الفصل الواحد والعشرون

كما تقوم الجماعة بإلغاء الترخيص في الأحوال التالية:

1. بطلب من طرف المعني بالأمر المستفيد من الرخصة.
2. في حالة مزاوله المحل لنشاط يختلف تماماً عن النشاط المرخص به.
3. إذا هدم المحل أو أعيد بناؤه من جديد.
4. إذا أصبح المحل غير قابل للتشغيل أو أصبح في استمرار إدارته خطر داهم على الصحة العامة أو الأمن العام يتعدى تداركه.
5. إذا صدر حكم نهائي بإزالته.
6. إذا قام صاحب الشأن بفتح محل سبق إغلاقه إدارياً بقرار من الأجهزة الإدارية الجماعية.

الفصل الثاني والعشرون

كل محل تم فتحه واستغلاله لأغراض تجارية أو حرفية أو خدماتية خلافاً للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل أو لمقتضيات هذا القرار، يتم إغلاقه إما مؤقتاً أو بصورة نهائية، وذلك بقرار يصدره رئيس المجلس الجماعي بعد أن يرفع إليه تقرير كتابي في الموضوع من طرف المصلحة المكلفة بالتراخيص (مكتب الشرطة الإدارية ذات الاختصاص). يكون الإغلاق مؤقتاً بواسطة قرار، إذا تبين أن الإخلال جزئي يمكن تداركه وإصلاحه في كل وقت وحين، ويتم إغلاق المحل بصفة دائمة بواسطة قرار إذا تبين أن الإخلال سوف يؤدي إلى ضرر دائم بمس بالسكينة والطمأنينة والبيئة.

الفصل الثالث والعشرون

لرئيس المجلس الجماعي الحق في تسلم أو سحب رخصة الاستغلال، كما يمكن له، أن يصدر أمراً أو قراراً بإغلاق المحل في الحالات التالية:

- 1 فتح أو إدارة المحل بدون ترخيص.
 - 2 إذا كان في مباشرة النشاط داخل المحل ما يهدد الأمن العام ويكون ذلك بناء على طلب الجهات المعنية.
 - 3 إذا استغل المحل في نشاط يتعارض مع أحكام السلامة أو عرض مواد غذائية محظورة شرعاً.
 - 4 إذا استغل المحل في نشاط على نحو يؤدي إلى الإخلال بالنظام العام أو الآداب.
 - 5 إذا استغل المحل في نشاط على نحو يؤدي للإخلال بالسكينة العامة وراحة المواطنين.
 - 6 في حالة انتهاء الترخيص ما لم يكن هناك طلب للتجديد مقدم من المرخص له لدى الجهة الإدارية خلال المواعيد القانونية ولم يتم البث فيه.
 - 7 في حالة إضافة مساحة غير مرخصة للمحل.
- تبدأ مسطرة الإغلاق بتتبع الإجراءات التالية:
- توجيه إشعار وإنذار أول ثم إنذار وإشعار ثان وأخير إلى صاحب الشأن يأمره من خلاله بإزالة الأسباب المؤدية إلى ذلك وتنفيذ الاشتراطات التي تطلبها الأجهزة الجماعية خلال المدة التي تحددها قبل تنفيذ الإغلاق.

الفصل الرابع والعشرون

يجوز لرئيس الجماعة أن يصدر أمراً كتابياً بفتح المحل في حالة زوال سبب المنع أو الإغلاق، كما يجوز له أن يصدر أمراً كتابياً بفتح المحل بصفة مؤقتة لاستكمال الشروط المطلوبة للترخيص، ولا يجوز مباشرة النشاط خلال تلك المدة.

الفصل الخامس والعشرون

يخضع المستفيد لأداء جميع الضرائب والرسوم والواجبات الجبائية، في إطار النشاط الذي يزاوله برسم الرخصة طبقاً للمقتضيات التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل وخاصة القرار الجبائي المسطر الذي يحدد النسب الواجب تطبيقها.

الباب السابع: الرسوم المقررة لتسليم الرخص

الفصل السادس والعشرون

تفرض الرسوم المترتبة على تسليم الرخصة حسب القوانين الصادرة في هذا الشأن.

الباب الثامن: المخالفات والغرامات

الفصل السابع والعشرون

يكون للموظفين الذين يعينهم رئيس الجماعة لضبط المخالفات المنصوص عليها في هذا القرار صلاحية حق دخول الأماكن والمحلات العامة وضبط المخالفات وتحرير المحاضر اللازمة وإحالتها إلى الجهة المختصة، ويمكن لرئيس الجماعة الاستعانة بأفراد القوة العمومية في الحالة التي يجوز فيها الإقرار بالمتن من مزاوله النشاط أو في حالة الإقرار بإغلاق محل.

الفصل الثامن والعشرون

كل مخالفة لمقتضيات هذا القرار، تستوجب اتخاذ الإجراءات الإدارية والقانونية اللازمة والرجعية المتمثلة فيما يلي:

- * إما بإشعار المستفيد وإنذاره فور ثبوت المخالفة مع تسوية الوضعية القانونية.
- ** متابعة المستفيد المرخص له المعني المسؤول عن المخالفة مع سحب الرخصة والغائها.

الفصل التاسع والعشرون

تحدد مبالغ الجزاءات المترتبة من طرف أصحاب المحلات التي تم الترخيص لها طبقاً للقرار الجبائي عدد 2021/03 بتاريخ 29 يناير 2021 المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية الجماعة حسب الجدول التالي:

نوعية المخالفة	العقوبة المحددة عن ارتكاب المخالفة
عدم المحافظة على نظافة المحل	100 درهم عن كل مخالفة
رمي بقايا الأطعمة والنفايات والأشياء الغير مستعملة خارج المحل ووضعها على الرصيف أو الطريق المعبد	100 درهم عن كل مخالفة
القيام بالأعمال التي تمس بالأخلاق العامة، والتقاليد والعادات، أو النظام العام مخالفة لمضمون الرخصة المسلمة لأصاحب المحل.	الإغلاق واتخاذ الإجراءات القانونية في حق المخالف حسب كل مخالفة.

مخالفة القرارات الفردية الصادرة عن رئيس المجلس الجماعي ومختلف السلطات المحلية والأمنية.	اتخاذ الإجراءات القانونية في حق المخالف حسب كل مخالفة.
--	---

الباب التاسع: أحكام عامة

الفصل الثلاثون

على التاجر أو الحرفي أن يفسح المجال أمام المصالح الجماعية المختصة للقيام بمهام المراقبة، ويقدم جميع الوثائق والبيانات التي من شأنها تسهيل مأموريتها.

الفصل الواحد والثلاثون

يمارس صاحب المحل النشاط التجاري أو الحرفي أو الخدمائي تحت مسؤوليته المدنية والجنائية وهو مسؤول عن جودة المواد والخدمات والأثمان المطبقة، وذلك طبقاً للقوانين والتنظيمات المعمول بها.

الفصل الثاني والثلاثون

يعهد بتنفيذ هذا القرار إلى رئيس الجماعة ومدير المصالح الجماعة والمكتب المكلف بالشرطة الإدارية، وكافة المكاتب ذات الصلة، كل في دائرة اختصاصه.

حرر بأهل أنجاد في.....

الإمضاء: رئيس مجلس جماعة أهل أنجاد

تأشير السيد والي جهة الشرق،
عامل عمالة وجدة أنجاد

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وحدة أنكاد
جماعة أهل أنجاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة التعمير والبيئة
والأشغال والممتلكات

دفتـر تحمـلات (نـمـوذجـي) يـتـعلـق بـتـحـديـد شـرـوط اسـتـغـلال وفتـح مـحـلات تـحـضـير وبيـع المـأكـولـات الخـفـيفـة (سـنـاك، شـوارمـا، طـاكـوس، بـيـتـزـريـا)

محل تحضير وبيع المأكولات الخفيفة هو مكان للإطعام الجماعي تقي فيه وجبات سريعة للاستهلاك في عين المكان أو للأخذ.

يشتمل قطاع تحضير وبيع المأكولات الخفيفة بدور اقتصادي واجتماعي مهم، من خلال توفيره أماكن للأكل السريع الذي يناسي مع الوثيرة المتسارعة للحياة الراهنة، ومساهمته في تشغيل عدد كبير من اليد العاملة وتنشيطه لقطاع السياحة.

تهدف المساهمة في مواكبة تنظيم وتأهيل وعصرية هذا القطاع وجعله في مستوى تطلعات مختلف المتدخلين وذلك من خلال العمل على تأطير وتحديد شروط فتح واستغلال محلات تحضير وبيع المأكولات الخفيفة، ثم إعداد دفتر تحملات (نموذجي) يتعلق بتحديد شروط فتح واستغلال المحلات لهذا الغرض، لاعتماده بمثابة وثيقة مرجعية تضع الشروط والمتطلبات التي يجب احترامها من طرف المهنيين لممارسة نشاطهم، والمتعلقة أساسا باحترام الضوابط المرتبطة بحفظ الصحة والنظافة والسلامة والتعمير والبيئة وبشروط عرض وبيع المنتجات.

يعتمد دفتر التحملات هذا المراجع القانونية والتنظيمية التالية:

بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف

رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015)؛

بناء على الظهير الشريف المؤرخ في 3 شوال 1332 (25 غشت 1914) الصادر في تنظيم

المخالفات المضرة بالصحة والمخالفات المزعجة والمخاطرة كما تم تسميته وتغييره؛

بناء على الظهير الشريف الصادر في 24 صفر 1337 هـ الموافق لـ 30 نونبر 1918 المتعلق

بالاحتلال المؤقت للملك العمومي كما وقع تغييره وتتميمه؛

- بناء على الظهير الشريف المؤرخ في 05 صفر 1357 الموافق 06 أبريل 1938 المتعلق بالقوانين المنظمة للإشهار بواسطة الإعلانات واللوحات والاعلامات والإشهارات؛
- بناء على الظهير الشريف الصادر في 22 محرم 1369 هـ الموافق لـ 14 نونبر 1949 في شأن منح بعض الرخص في إشغال الملك العمومي؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 198.69.1 الصادر في 23 من ذي القعدة 1389 هـ 31 يناير 1970 المتعلق بالحفاظ على الطريق العمومية وشرطة السير والجولان؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 209.07.1 الصادر في 16 من ذي الحجة 1428 هـ الموافق 27 دجنبر 2007 بتنفيذ القانون رقم 39-07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق ، والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2-17-451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 هـ الموافق لـ 23 نونبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- بناء على الدورية المشتركة لوزير الداخلية ووزير الفلاحة بتاريخ 11/29/1985؛
- بناء على القرار المشترك لوزير الفلاحة والصيد البحري ووزير الصحة رقم 13.983 في 9 جمادى الأولى 1434 (21 مارس 2013) بتحديد أشكال وكيفيات المراقبة الطبية لمستخدمي المؤسسات والمقاولات في القطاع الغذائي وكذا قائمة الأمراض والتعفنات التي من شأنها أن تلوث المنتوجات الغذائية؛
- بناء على القرار الوزاري الصادر في فاتح جمادى الأولى 1340 هـ الموافق 31 دجنبر 1921 بكيفية تدبير المال البلدي كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على القانون رقم 13.83 المتعلق بالحزر عن الغش في البضائع الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.83.108 صادر في 9 محرم 1405 (5 أكتوبر 1984)؛
- بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتنظيم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992)؛
- بناء على القانون رقم 25.90 المتعلق بالتجزيئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العمارات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.7 بتاريخ 15 ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.03.59 صادر في 10 ربيع الأول 1424 (12 ماي 2003) بتنفيذ القانون رقم 11.03 المتعلق بحماية واستصلاح البيئة؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.03.60 صادر في 10 ربيع الأول 1424 (12 ماي 2003) بتنفيذ القانون رقم 12.03 المتعلق بدراسات التأثير على البيئة؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.10.08 صادر في 26 من صفر 1431 (11 فبراير 2010) بتنفيذ القانون رقم 28.07 المتعلق بالسلامة الصحية للمنتجات الغذائية؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.11.03 صادر في 14 من ربيع الأول 1432 (18 فبراير 2011) بتنفيذ القانون رقم 08.31 المتعلق باتخاذ تدابير لحماية المستهلك؛
- بناء على المرسوم رقم 02.78.157 بتاريخ 26 مايو 1980 بتحديد الشروط التي تنفذ بها تلقائيا التدابير الرامية إلى استتباب الأمن وضمان سلامة المرور والصحة والحفاظة على الصحة العامة؛
- بناء على المرسوم رقم 2.92.832 صادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) لتطبيق القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعسير؛
- بناء على المرسوم رقم 2.13.424 صادر في 13 من رجب 1434 (24 ماي 2013) بالموافقة على ضابط البناء العام المحدد لشكل وشروط تسليم الرخص والوثائق المقررة بموجب النصوص التشريعية المتعلقة بالتعمير والتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات والنصوص الصادرة لتطبيقها؛
- بناء على المرسوم رقم 2.14.499 صادر في 20 من ذي الحجة 1435 (15 أكتوبر 2014) بالموافقة على ضابط البناء العام المحدد لقواعد الوقاية من أخطار الحريق والحلع في البنايات وإجراءات المحنة الوطنية للوقاية من أخطار الحريق والحلع في البنايات؛
- بناء على باقي النصوص القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل؛
- بناء على القرار الجماعي الجماعي رقم 21/03 بتاريخ 29 يناير 2021؛
- بناء على القرار التنظيمي عدد 23/01 بتاريخ 16 فبراير 2023؛
- بناء على مداولة مجلس جماعة أهل اتحاد المجتمع في إطار دورته العادية الأولى برسم سنة 2023 خلال جلسته الثانية المعقودة يوم الخميس 16 فبراير 2023؛

الفصل الأول: الإطار العام

يهدف دفتر التحملات هذا إلى تحديد مختلف الشروط الإدارية والتقنية والمالية من أجل فتح واستغلال محلات في مجال أنشطة تحضير وبيع المأكولات الخفيفة.

الفصل الثاني: الشروط المتعلقة بتهيئة محلات المأكولات الخفيفة

المادة 1: التعمير والبيئة

يتعين أن يكون المحل مستجيبا للشروط والمعايير المطلوبة في مجال التعمير والبيئة والسلامة، ولهذا الغاية يجب:

- أن يكون المحل متواجدا في منطقة لا تشكل مصدرا لتلوث المنتجات الغذائية؛

- أن يكون البناء مرصصا وذا صبغة تجارية طبقا لتصميم التهئة المعمول به والمصادق عليه من طرف الهيئات والإدارات المعنية، ومزودا بالماء الصالح للشرب والكهرباء وتقنات الصرف الصحي عن طريق الربط بالشبكات العمومية؛

- أن يكون المحل مستوفيا لشروط السلامة والوقاية طبقا للمعايير المعمول بها؛

المادة 2: الشروط المتعلقة بتهيئة المحل

يجب أن يتوفر المحل على:

- لا تقل عن 30 م² (وإذا تعدت المساحة 30 م² تخضع لتصميم التهئة) تمكن من القيام بجميع مساحة ملائمة - العمليات المطلوبة (تخزين، طهي، عرض المنتجات للبيع وضع بعض الكراسي والطاولات لاستقبال الزبناء) طبقا لشروط الصحة والنظافة؛
- إضاءة طبيعية أو اصطناعية وعلى نظام ملائم للتهوية؛
- جدران وأرضية مانعة للانزلاق قابلة للغسل والتطهير؛
- السدة ممنوعة إلا إذا كانت قانونية ومنصوص عليها في التصميم المصادق عليه؛
- التوفر على أبواب ونوافذ من مادة غير قابلة للصدأ والتلف ومجهزة بخواجز مانعة لدخول الحشرات؛

- يمنع وجود أي منفذ أو مدخل مشترك مع البناية المتصلة بالمنشأة وألا تفتح مباشرة على سكن وألا يكون مؤوى أو يستخدم للسكن بصورة مباشرة أو غير مباشرة؛
- مرافق صحية نظيفة ومتوفرة بصفة دائمة وتقع في أماكن مناسبة لا تسمح بالولوج مباشرة إلى الأماكن التي يتم فيها إعداد وتحضير الوجبات؛
- مغاسل للأيدي مجهزة بموزع الصابون والمناشف؛

الفصل الثالث: الشروط التقنية والتجهيزات الخاصة باستعمال محلات تحضير وبيع

الماكولات الخفيفة

المادة 3: التجهيزات والمعدات

ضرورة التوفر على مكان مجهزة بآلات ومعدات ضرورية تستجيب لمعايير الصحة والسلامة الغذائية:

- تجهيز المحل بواجهة زجاجية مبردة؛
- تزويد المحل بثلاجات للمشروبات الغازية؛
- تزويد المحل بمصفاة لامتصاص الروائح؛
- تزويد المحل بآلة لقلي البطاطس؛
- أوعية للقمامة محكمة الإغلاق ومزودة بكيس بلاستيكي؛

- حرانة محكمة الإغلاق لتخزين مواد التنظيف والتطهير؛
- الأواني مصنوعة من مواد مقاومة للصدأ؛
- تزويد المحل بوسائل إطفاء الحريق؛
- تجهيز المحل بواقية شمسية سهلة التنظيف لتفادي أشعة الشمس وكل أنواع التلوث؛

المادة 4: النظافة وقواعد السلامة داخل المحل

يتعين بهذا الخصوص:

- وضع وسائل كافية لتنظيف أدوات وتجهيزات العمل وتخزينها وأن تكون هذه الوسائل مصنوعة من مواد مقاومة للتآكل وأن تكون سهلة التنظيف؛
- ألا تترك مواد التنظيف والتطهير أي أثر أو بقايا من شأنها أن تفسد المنتجات الغذائية أو تلحق ضرراً بصحة المستهلك؛

- احترام بيانات استعمال معدات وآلات العمل؛
- الحرص على اتخاذ التدابير الضرورية لجمع القمامة والتخلص منها، ومكافحة انتشار الحشرات الضارة كالقتران والقوارض والصرصور والحشرات الزاحفة والوقاية منها؛
- عدم وضع المواد السامة أو المضرّة بالصحة داخل المخزن؛

الفصل الرابع: المستخدمون

المادة 5: الشروط الصحية للمستخدمين

- يجب مراعاة احترام الشروط الأساسية لصحة ونظافة المستخدمين. لذا يتعين على كل من يقوم بالعمل بهذه المحلات الالتزام بالشروط التالية:
- التوفر على " بطاقة صحية " والخضوع لفحوصات دورية منتظمة (كل سنة) تضمن تواريخ إحرائها في هذه البطاقة؛

- التوفر على بدلة عمل نظيفة ولاتقة؛
- عدم تشغيل مستخدم ثبت طبياً أنه مصاب بأمراض معدية أو مجروح أو قروح جلدية من مناولة البضائع بالمحل وذلك حفاظاً على سلامة العاملين والمستخدمين؛
- التقليم المنتظم لأظافر المستخدمين؛

المادة 6: التأمين

- يجب على المستغل أن يرم عقد التأمين ضد حوادث الشغل لمستخدمين طبقاً لمقتضيات القوانين الجاري بها العمل.

المادة 7: الحماية الاجتماعية

- يتعين على المشغل أن يصرح بالعاملين لديه لدى مؤسسة الضمان الاجتماعي؛

- يمنع تشغيل الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 16 سنة؛

الفصل الخامس: مقتضيات عامة

المادة 8: مقتضيات عامة

- من أجل ضمان شروط تقديم خدمات في ظروف ملائمة، يتعين احترام الشروط التالية:
- يجب التزود باللحوم الحمراء والبيضاء من المحازر بالمعتمدة واقتناء الأسماك من ممول مختص والتعامل يجب أن يكون بالفاتورة لفادي السلع المجهولة المصدر؛
- يجب التقييد بأوقات العمل القانونية (الفتح والإغلاق)؛
- عدم استغلال الملك العمومي؛
- يمنع تحضير وتقديم وجبات من الحليب أو مشتقاته؛
- يمنع تحضير وجبات غذائية كالكسكس - القطاني - الحريرة والطاجين؛
- يمنع تقديم المشروبات الكحولية؛
- يمنع معاكلي التدخين داخل المحل؛
- يمنع معاكلي إدخال الحيوان داخل المحل؛
- المادة 9: المخالفات والتعويضات

إن كل مخالفة لمقتضيات دفتر التحملات هذا وشروطه وبنوده يحرم بموجبها محضر من طرف الشرطة الإدارية ويتم توجيه إنذار للمستغل من أجل حثه على احترام بنود دفتر التحملات هذا داخل أجل محدد تحت طائلة سحب الإذن دون الإحلال بالمتابعات القضائية في هذا المجال وأداء التعويضات عن الأضرار.

اطلع عليه والتزم بما ورد فيه بتاريخ :

إمضاء المعني بالأمر

أهل أنجاد في

رئيس مجلس جماعة أهل أنجاد

تأشير السيد والي جهة الشرق،

عامل عمالة وجدة أنجاد

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
جماعة أهل أجاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة التعمير والبيئة
والأشغال والمنشآت

دفتـر تحمـلات (نـموذجـي) يتـعلـق بتـحـديـد شـروـط فـتـح واستـغـلال مـحـلات بـيـع اللـحـوم الحـمـراء ومـشـتـقـاتـها

يختص هذا القطاع ببيع وتحويل اللحوم بجميع أنواعها، وما يتعلق بها من العمليات قصد عرضها للاستهلاك العمومي في محلات متخصصة. يضطلع هذا القطاع بدور اقتصادي واجتماعي مهم، من توفيره لمادة حيوية وضرورية في التغذية، ومساهمته في تشغيل عدد كبير من اليد العاملة.

يهدف المساهمة في مواكبة تنظيم وتأهيل وعصرنة هذا القطاع وجعله في مستوى تطلعات مختلف المتدخلين، وذلك من خلال العمل على تأطير وتحديد شروط فتح واستغلال محلات بيع وتحويل اللحوم بجميع أنواعها، ثم إعداد دفتر تحملات نموذجي لاعتماده بمثابة وثيقة مرجعية موحدة تتعلق بالترخيص لفتح واستغلال المحلات الخاصة لهذا الغرض، وتضع هذه الوثيقة الشروط والإجراءات التي يجب احترامها من طرف المهنيين لممارسة نشاطهم، والمتعلقة أساسا باحترام الضوابط المرتبطة بحفظ الصحة والنظافة والسلامة والتعمير والبيئة وبشروط عرض وبيع المنتجات.

يعتمد دفتر التحملات المراجع القانونية والتنظيمية التالية:

- بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 - 7 يوليو 2015، لاسيما المادة 112 منه والمادة 83؛

- بناء على القانون رقم 07.20 بتغيير وتنظيم القانون 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.209 صادر في 16 من ذي الحجة 1428 - 27 دسمبر 2007 بتنفيذ القانون رقم 39.07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية؛

- بناء على القانون رقم 31.08 بتحديد تدابير حماية المستهلك؛
- بناء على القانون رقم 49.16 المتعلق بكراء العقارات أو المحلات المخصصة للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي؛
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 صادر بتاريخ 23 نونبر 2017 بمن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- بناء الظهير الشريف رقم 1.10.08 صادر في 26 من صفر 1431 - 11 فبراير 2010 - بتنفيذ القانون رقم 28.07 المتعلق بالسلامة الصحية للمنتجات الغذائية؛
- بناء على القانون رقم 55-19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية الصادر بتاريخ 19 مارس 2020؛
- بناء على الظهير الشريف الصادر بتاريخ 30 محرم 1334 - 08 دجنبر 1915 - المتعلق بالتدابير الصحية الواجب اتخاذها لوقاية الصحة العمومية والنظافة في المدن؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 16.99 صادر في 13 من شوال 1437 - 18 يوليوز 2016 بتنفيذ القانون رقم 49.16 المتعلق بكراء العقارات أو المحلات المخصصة للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي؛
- بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة؛
- بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير، كما تم تغييره وتتميمه بالقانون رقم 12.66 المتعلق بمراقبة المخالفات في مجال التعمير والبناء؛
- بناء على القانون رقم 55.19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية الصادر بتاريخ 19 مارس 2020؛
- بناء على المرسوم رقم 2.72.157 بتاريخ 11 رجب 1400 (26 ماي 1980) بتحديد الشروط التي تنفذ تلقائيا التدابير الرامية إلى استتباب الأمن وضمان سلامة المرور والصحة والحفاظة على الصحة العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 - 14 أكتوبر 1993 - بتطبيق القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير؛
- بناء على القرار الحائلي الجماعي رقم 21/03 بتاريخ 29 يناير 2021؛
- بناء على القرار التنظيمي عدد 23/01 بتاريخ 16 فبراير 2023؛

- بناء على مداولة مجلس جماعة أهل أنجاد المجتمع في إطار دورته العادية الأولى برسم سنة 2023 خلال جلسته الثانية المنعقدة يوم الخميس 16 فبراير 2023؛

الفصل الأول: الإطار العام

المادة 1: الموضوع

يهدف هذا الدفتر إلى تحديد الشروط الضرورية المتعلقة بفتح واستغلال المحلات الخاصة ببيع اللحوم الحمراء ومشتقاتها.

الفصل الثاني: الشروط المتعلقة بتهيئة المحلات الخاصة ببيع اللحوم الحمراء

ومشتقاتها

المادة 2: التعمير والبيئة

يتميز أن يكون المحل مستجيباً للشروط والمعايير المطلوبة في مجال التعمير والبيئة والسلامة، ولطه الغاية يجب:

- أن يكون المحل متواجداً في منطقة لا تشكل مصدراً لتلوث المنتجات الغذائية؛
- أن يكون البناء مرصفاً وذا صبغة تجارية ومطابقاً لتصميم التهيئة المعمول به والمصادق عليه من طرف الهيئات والإدارات المعنية، ومزوداً بالماء الصالح للشرب والكهرباء وبفنون الصرف الصحي عن طريق الربط بالشبكات العمومية؛
- أن يكون المحل مستوفياً لشروط السلامة والوقاية طبقاً للمعايير المعمول بها؛

المادة 3: الشروط المتعلقة بتهيئة المحل

يجب أن تتوفر المحل على:

- مساحة ملائمة - أكثر من 12م² - تمكن من القيام بجميع العمليات المطلوبة (تخزين، عرض اللحوم للبيع) طبقاً لشروط الصحة والنظافة؛
- إضاءة طبيعية أو اصطناعية وعلى نظام ملائم للتهوية؛
- جدران وأرضية قابلة للغسل والتطهير؛
- أبواب ونوافذ من مادة غير قابلة للصدأ والتلف؛
- السدة ممنوعة إلا إذا كان مرصفاً بها؛
- مرافق صحية في حالة وجودها يجب ألا تكون متصلة مباشرة بالمحل ومزودة بجهاز التهوية؛
- مغسلة للأيدي مجهزة بصنوبر آلي ودوايسات لاستعمالات أخرى؛
- المضلات والواقيات الشمسية يجب أن تكون مرخصة من المصالح المختصة كما يجب أن تكون سهلة التنظيف؛

الفصل الثالث: الشروط التقنية والتجهيزات الخاصة باستعمال المحلات الخاصة ببيع

للحوم الحمراء ومشتقاتها

المادة 4: التجهيزات والمعدات

- نظام التبريد يجب أن يكون ملائم لحجم النشاط المزاوول؛
- ضرورة التوفر على واجهة رجالية مبردة بعداد درجة التبريد لعرض اللحوم للبيع؛
- ضرورة التوفر على ثلاجة لتخزين البضائع مزودة بعداد درجة التبريد؛
- يجب أن تكون آلة طحن اللحوم في وضعية تسمح للمستهلك الاطلاع على ما يوضع للطحن بها؛

- ضرورة التوفر على مواد التنظيف؛
- ضرورة التوفر على آلة لمعالجة الحشرات؛
- ضرورة التوفر على وسائل مكافحة الحريق؛
- يجب تزويد المحل آلات لامتصاص الروائح؛
- أوعية الأزيال ذات أغطية محكمة وسهلة التنظيف ومزودة بكميس من البلاستيك القانوني للاستعمال الواحد؛

- جميع المعدات يجب أن تكون من مواد غير قابلة للصدأ وسهلة التنظيف؛
- استعمال البلاستيك و الورق الغذائي للتنظيف؛

المادة 5: التخزين

ضرورة التوفر على:

- مساحات مناسبة لتخزين مزودة بجهاز التبريد؛
- رفوف ومعدات لتخزين المواد المستعملة مكونة من مادة غير قابلة للصدأ؛
- أماكن خاصة لتخزين المواد المستعملة ومواد التنظيف وأن تكون منفصلة عن بعضها؛
- عدم وضع المواد السامة أو المضرة بالصحة داخل المخزن؛

المادة 6: النظافة وقواعد السلامة داخل المحل

يتعين بهذا الخصوص:

- وضع وسائل كافية لتنظيف أدوات وتجهيزات العمل وتخزينها وأن تكون هذه الوسائل مصنوعة من مواد مقاومة للتآكل وأن تكون سهلة التنظيف؛
- ألا تترك مواد التنظيف والتطهير أي أثر أو بقايا من شأنها أن تفسد اللحوم أو تلحق ضررا بصحة المستهلك؛

- احترام بيانات استعمال معدات وآلات العمل؛

- احرص على اتخاذ التدابير الضرورية لجمع القمامة والتخلص منها، ومكافحة انتشار الحشرات الضارة كالقوارض والصرصور والحشرات الراحفة والوقاية منها؛

الفصل الرابع: المستخدمون

المادة 7: الشروط الصحية للمستخدمين

- يجب مراعاة واحترام الشروط الأساسية لصحة ونظافة المستخدمين، لذا يتعين على كل من يقوم بالعمل بهذه المحلات الالتزام بالشروط التالية:
- التوفر على "بطاقة صحية" والخضوع لفحوصات دورية منتظمة، - كل ستة أشهر - تضمن تواربج إجرائها في هذه البطاقة؛
- التوفر على بذلة عمل نظيفة ولائقة؛
- إبعاد المشغل أي مستخدم ثبت طبيا أنه مصاب بأمراض معدية أو مجروح أو مروح جلدية من مناولة البضائع داخل، وذلك حفاظا على سلامة العاملين والمستهلكين؛
- التقييم المنتظم لأظافر المستخدمين؛

المادة 8: التأمين

- يجب على المشغل أن يبرم عقد التأمين ضد حوادث الشغل لمستخدمين طبقا لمقتضيات القوانين الجاري بها العمل.

المادة 9: الحماية الاجتماعية

- يتعين على كل بائع اللحوم بجميع أنواعها أن يصرح بالعاملين لديه لدى مؤسسة الضمان الاجتماعي.

المادة 10: مقتضيات عامة

- من أجل ضمان شروط تقديم خدمات في ظروف ملائمة، يتعين:
- عدم استعمال المحل لمزاولة نشاط آخر؛
- يجب التقيد بأوقات العمل القانونية - الفتح و الإغلاق -
- يجب عدم الجمع بين بيع اللحوم الحمراء وبيع الأجواف - الدوازة -
- يمنع متعاكليا دخول بعض الحيوانات الأليفة إلى المحل؛
- يمنع متعاكليا عرض البضائع بالمواء؛
- يمنع متعاكليا التدخين داخل المحل؛
- يمنع متعاكليا عرض اللحوم المطبوخة للبيع؛
- لا يجب القيام بطحن اللحوم إلا عند الطلب؛
- يجب التزويد باللحوم الحمراء مذبوحة بالمجازر الحضرية فقط؛

- لا يتم نقل اللحوم من المجازر المعتمدة إلا بواسطة المركبات المعتمدة من طرف الجماعة المعنية؛

- يمنع إعداد الوجبات الغذائية داخل المحل وتقديمها للعموم؛

- يمنع متعاطيا تسريب عصارة اللحوم أو مخلفاتها خارج المحل.

المادة 11: المخالفات والتعويضات

إن كل مخالفة لمقتضيات دفتر التحملات هذا وشروطه ونوده يحرر بموجبها محضر من طرف الشرطة الإدارية ويتم توجيه إنذار للمستغل من أجل حثه على احترام بنود دفتر التحملات هذا داخل أجل محدد تحت طائلة سحب الإذن دون الإحلال بالمتابعات القضائية في هذا المجال وأداء التعويضات عن الأضرار.

اطلع عليه والتزم بما ورد فيه بتاريخ :

إمضاء المعني بالأمر

أهل أنجاد في.....

رئيس مجلس جماعة أهل أنجاد

تأشيرة السيد والي جهة الشرق،
عامل عمالة وجدة أنجاد

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وحدة أنكاد
جماعة أهل أنجاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة التعمر والبيئة
والأشغال والمستلكات

دفتر تحملات (نموذجي) يتعلق بتحديد شروط فتح واستغلال

المقاهي

- بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف المؤرخ في 3 شوال 1332 (25 غشت 1914) الصادر في تنظيم المخلات المضرة بالصحة والمخلات المزعجة والمخلات المحطرة كما تم تسميته وتغييره؛
- بناء على القانون رقم 13.83 المتعلق بالزجر عن الغش في البضائع الصادر بتنفيذه الظهير الشريف 1.83.108 صادر في 9 محرم (05 أكتوبر 1984)؛
- بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992)؛
- بناء على القانون رقم 25.90 المتعلق بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العمارات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.7 بتاريخ 15 ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992)؛
- بناء على القانون رقم 19-55 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 06-20-1 بتاريخ 11 من رجب 1441 (6 مارس 2020) المتعلق بتنسيق المساطر والإجراءات الإدارية؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.03.59 صادر في 10 ربيع الأول 1424 (12 ماي 2003) بتنفيذ القانون رقم 11.03 المتعلق بحماية واستصلاح البيئة؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.03.60 صادر في 10 ربيع الأول 1424 (12 ماي 2003) بتنفيذ القانون رقم 12.03 المتعلق بدراسات التأثير على البيئة؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.10.08 صادر في 26 من صفر 1431 (11 فبراير 2010) بتنفيذ القانون رقم 28.07 المتعلق بالسلامة الصحية للمنتجات الغذائية؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.11.03 صادر في 14 من ربيع الأول 1432 (18 فبراير 2011) بتنفيذ القانون 31.08 المتعلق باتخاذ تدابير لحماية المستهلك؛

بناء على المرسوم رقم 278.157 بتاريخ 26 مايو 1980 بتحديد الشروط التي تنفذ بها تلقائيا التدابير الرامية إلى استتباب الأمن وضمان سلامة المرور والصحة والحفاظ على الصحة العامة؛
بناء على المرسوم رقم 2.92.832 صادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) لتطبيق القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير؛

بناء على المرسوم رقم 2.13.424 صادر في 13 من رجب 1434 (24 ماي 2013) بالموافقة على ضابط البناء العام المحدد لشكل وشروط تسليم الرخص والوثائق المقررة بموجب النصوص التشريعية المتعلقة والتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات والنصوص الصادرة لتطبيقها؛

بناء على المرسوم رقم 2.14.499 صادر في 20 من ذي الحجة 1435 (15 أكتوبر 2014) بالموافقة على ضابط البناء العام المحدد لقواعد الوقاية من أخطار الحريق والهلح في المينيات؛

بناء على القرار الجماعي رقم 21/03 بتاريخ 29 يناير 2021؛

بناء على القرار التنظيمي عدد 23/01 بتاريخ 16 فبراير 2023؛

بناء على مداولة مجلس جماعة أهل أنجاد المجتمع في إطار دورته العادية الأولى برسم سنة 2023 خلال جلسته الثانية لمتعددة يوم الخميس 16 فبراير 2023؛

بناء على جميع القوانين والأنظمة الجاري بها العمل ذات الصلة بهذا الموضوع؛

الفصل الأول: الإطار العام

المادة 1: التعريف

المقهى هو مكان عام يجلس فيه الناس لشرب القهوة، الشاي، العصائر والمشروبات الغازية أو تناول الحلويات أو المثلجات.

يضمطلق قطاع المقاهي بدور اقتصادي واجتماعي مهم، من خلال توفيره لفضاء لتلاقي وتجمع الأشخاص، والترويج عن النفوس، ومساهمة في تشغيل عدد كبير من اليد العاملة.

وتهدف المساهمة في مواكبة تنظيم وتأهيل وعصرنة هذا القطاع وجعله في مستوى تطلعات مختلف المتدخلين، وذلك من خلال العمل على تأطير وتحديد شروط فتح واستغلال المقاهي.

تم إعداد دفتر تحملات (نموذجي) يتعلق بتحديد شروط فتح واستغلال المقاهي، لاعتماده بمثابة وثيقة مرجعية بهدف الترخيص لفتح واستغلال المحلات الخاصة بالمقاهي، وتضع هذه الوثيقة الشروط

والمستلزمات التي يجب احترامها من طرف المهنيين لممارسة نشاطهم، والمتعلقة أساسا باحترام الضوابط المرتبطة بحفظ الصحة والنظافة والسلامة والتعمير والبيئة وبشروط عرض وبيع المنتجات.

المادة 2: طلب الترخيص

يهدف هذا الدفتر إلى تحديد الشروط الضرورية المتعلقة بفتح واستغلال المقاهي.

الفصل الثاني: الشروط المتعلقة بتهيئة المقهى

المادة 2: التعمير والبيئة

يتعين أن يكون المحل مستجيبا للشروط والمعايير المطلوبة في مجال التعمير والبيئة والسلامة، وهذه الغاية يجب:

أن يكون المحل متواجدا في منطقة لا تشكل مصدرا لتلوث المنتجات الغذائية؛
أن يكون البناء مرصفا وذا صيغة تجارية طبقا لتصميم التهيئة المعمول به والمصادق عليه من طرف الهيئات والإدارات المعنية، ومزودا بالماء الصالح للشرب والكهرباء وبقنوات الصرف الصحي عن طريق الربط بالشبكات العمومية؛

أن يكون المحل مستوفيا لشروط السلامة والرقابة طبقا للمعايير المعمول بها؛

المادة 3: الشروط المتعلقة بتهيئة المحل

يجب أن يتوفر المحل على:

مساحة ملائمة تمكن من القيام بجميع العمليات المطلوبة (تخزين وفضاء لاستقبال الزبناء) طبقا لشروط الصحة والنظافة؛

إضاءة طبيعية أو اصطناعية وعلى نظام ملائم للتهوية؛

حدران وأرضية قابلة للغسل والتطهير؛

أنوار ونوافذ من مادة غير قابلة للفساد والتلف؛

مرافق صحية بأعداد كافية ونظيفة ومتوفرة بصفة دائمة وتقع في أماكن مناسبة، لا تسمح بالولوج مباشرة إلى الأماكن التي يتم فيها إعداد وتحضير المشروبات؛ كما يجب التفريق بين مراحيض النساء والرجال؛

مغاسل للأيدي مجهزة بموزع الصابون والمناشف؛

يجب تزويد المحل بوسائل التكييف؛

يجب تزويد المحل بالآلات لامتصاص الروائح؛

يجب التقيد بأوقات العمل القانونية (الفتح والإغلاق)؛

عدم استعمال الملثمة العمومي بطريقة عشوائية؛

المضلات والواقيات الشمسية يجب أن تكون مرصعة من المصالح المختصة كما يجب أن تكون

سهلة التنظيف؛

أوعية الأزال ذات أغطية محكمة وسهلة التنظيف ومزودة بكيس من البلاستيك للاستعمال الواحد؛

تزويد المحل بوسائل إطفاء الحريق بكمية كافية لتغطية جميع المرافق؛

الفصل الثالث: الشروط التقنية والتجهيزات الخاصة باستغلال المقهى

المادة 4: التجهيزات والمعدات

ضرورة التوفر على قاعة ملائمة ومجهزة بعدد كاف من الطاولات والكراسي والمعدات الضرورية لتحضير القهوة، الشاي وتحضير المثلجات تستجيب لمعايير الصحة والسلامة الغذائية: .
معدات تحضير القهوة والشاي والعصائر والمثلجات يجب أن تكون مادة غير قابلة للصدأ ومهنة التنظيف؛

الفناجين والكؤوس والأطباق والملاعق والسكاكين والشوكات من مادة غير قابلة للتأكسد ومن النوع الجيد وبأعداد كافية لتلبية الطلبات؛

قوطات ومناديل بأعداد كافية لتغطية جميع الحاجيات موازنة مع عدد الطاولات؛

المادة 5: التخزين

ضرورة التوفر على:

مساحات مناسبة للتخزين تمكن من ضبط درجة الحرارة للحفاظ على المواد في درجة حرارة مناسبة مع ضمان الفصل بين وحدات التخزين ووحدات الإنتاج؛
رفوف ومعدات لتخزين المواد الأولية مكونة من مادة غير قابلة للصدأ؛
أماكن خاصة لتخزين المواد الأولية ومواد للتنظيف وأن تكون منفصلة عن بعضها؛
عدم وضع المواد السامة أو المضررة بالصحة داخل المخزن؛

المادة 6: النظافة وقواعد السلامة داخل المحل

يتعين بهذا الخصوص:

وضع وسائل كافية لتنظيف أدوات وتجهيزات العمل وتخزينها وأن تكون هذه الوسائل مصنوعة من مواد مقاومة للتآكل وأن تكون سهلة التنظيف؛
ألا تترك مواد التنظيف والتطهير أي أثر أو بقايا من شأنها أن تفسد المنتجات الغذائية أو تلحق ضرراً بصحة المستهلك؛

احترام بيانات استعمال معدات وآلات العمل؛

الحرص على اتخاذ التدابير الضرورية لجمع القمامة والتخلص منها، ومكافحة انتشار الحشرات الضارة كالعثران والقوارض والصراصير والحشرات الزاحفة والوقاية منها؛

المادة 7: المستخدمون

يجب مراعاة واحترام الشروط الأساسية لصحة ونظافة المستخدمين، لذا يتعين على كل من يقوم بمناولة المنتجات الغذائية بالمتقهي الالتزام بالشروط التالية:

التوفر على "بطاقة صحية" والخضوع لفحوصات دورية منتظمة، تضمن تواريخ إجرائها في هذه البطاقة؛

التوفر على بدلة عمل نظيفة ولائقة؛

إبعاد المشغل أي مستخدم ثبت طبيا أنه مصاب بأمراض معدية أو بجروح أو قروح جلدية من مناولة المنتجات الغذائية بالمتقهي، وذلك حفاظا على سلامة العاملين والمستهلكين؛

التقليم المنتظم لأظافر المستخدمين؛

كما يتعين وضع برنامج للتكوين المستمر لقائدة المستخدمين في ميدان السلامة الصحية للمنتجات الغذائية؛

المادة 8: البيع

من أجل ضمان شروط تقديم خدمات في ظروف ملائمة، يتعين:

إعداد قاعة لاستقبال الزبائن مجهزة بالطاولات والكراسي الكافية مع فصل المكان الخاص بالمدخنين؛

يمنع معاكليا إدخال الحيوانات للمقهى؛

يمنع تقديم المشروبات الكحولية؛

يمنع تقديم الشيشة؛

المادة 9: المخالفات والتعويضات

إن نيل مخالفة لمقتضيات دفتر التحملات هذا وشروطه وبنوده يجرى بموجبها محضر من طرف الجماعة، ويتم توجيه إنذار للمستغل من أجل حثه على احترام بنود دفتر التحملات داخل أجل محدد تحت طائلة سحب الإذن.

اطلع عليه والتزم بما ورد فيه بتاريخ :

إمضاء المعني بالأمر

أهل أنجاد في

رئيس مجلس جماعة أهل أنجاد

تأشيرة السيد والي جهة الشرق،

عامل عمالة وجدة أنجاد

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
محافظة وجدة أنجاد
الطريق أحوال وجدة الشمالية
مقاطعة أنجاد
جماعة أهل أنجاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس
تحت 2

تقرير لجنة المرافق العمومية والخدمات لمجلس جماعة
أهل أنجاد بتاريخ 27 يناير 2023 بخصوص النقطة السابعة
من جدول أعمال الدورة العادية الأولى
برسم سنة 2023

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية،
والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنجاد، واستجابة للدعوة
الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 18 يناير 2023، عقدت لجنة المرافق العمومية والخدمات
لمجلس جماعة أهل أنجاد، اجتماعا يوم 27 يناير 2023 على الساعة العاشرة والنصف صباحا بقر دار
الجماعة تحت رئاسة السيد بلحاج يماني، رئيس اللجنة.
بعد دراسة ومناقشة النقطة المباحثة : الدراسة والمصانفة على القرار التنظيمي ودفائز التحملات
المتعلقة بتنظيم مجالات الأنشطة التجارية والمهنية والحرفية والخدمات بجماعة أهل أنجاد.
نظرا للتوسع العمراني للجماعة وما يتولد عنه من أنشطة صناعية وتجارية وحرفية ومهنية، وجب
على الجماعة -بإرادة هذا الأمر- وذلك بخلق قرار تنظيمي يتعلق بتنظيم هذه الأنشطة والخدمات، وبناء
عليه توصي اللجنة بما يلي :
- تنفيذ هذا القرار التنظيمي الذي سيحلب موارد جديدة للجماعة.

رئيس اللجنة

بلحاج يماني



المنتكبة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
محافظة وجة انجاد
دائرة انوار وجة الشمشية
مقاطعة انجاد
جماعة أهل انجاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
والتقنية
مكتب شؤون المجلس
عدد :

تقرير لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لمجلس

جماعة أهل انجاد بتاريخ 24 يناير 2023 بخصوص النقطة

السابعة من جدول أعمال الدورة العادية الأولى

برسم سنة 2023

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية،
والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل انجاد، واستجابة للدعوة
الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 18 يناير 2023، عقدت لجنة الميزانية والشؤون المالية
والبرمجة، لمجلس جماعة أهل انجاد، اجتماعا يوم 24 يناير 2023 على الساعة العاشرة والنصف
صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد عبد القادر العادلي، رئيس اللجنة.
بعد دراسة ومناقشة النقطة السابعة : الدراسة والمصادقة على القرار التنظيمي ودفاتر التحويلات
المتعلقة بتنظيم مجالات الأنشطة التجارية والمهنية والحرفية والخدمات بجماعة أهل انجاد.
توصى اللجنة بما يلي :
- ضرورة تطبيق القانون في هذا المجال من أجل الرقعة من مداخل الجماعة ;
- بتعديل القرار الجبائي : فيما يخص الفصل الخامس : الرسم على الأراضي الحضرية الغير
المبنية المتعلقة بمنطقة السكن الفردي اقتراح 3 دراهم عوض درهمان للمتر مربع.
- الفصل السادس : الرسم على عملية البناء بالنسبة للمساكن الفردية اقتراح 30 درهم بدلا من 20
درهم للمتر مربع المغطى.

رئيس اللجنة

عبد القادر العادلي



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحوال وجدة الشمالية
مقاطعة الجد
جماعة أهل انجاد
مدرسة المصالح الجماعية
مستندة الشؤون الإدارية
والتشغيلية
مكتب شؤون المجلس
تعداد :

**تقرير اللجنة المكلفة بالشؤون الاجتماعية والاقتصادية
والثقافية والرياضية لمجلس جماعة أهل انجاد
بتاريخ 23 يناير 2023 بخصوص النقطة الثامنة من جدول
أعمال الدورة العادية الأولى
برسم سنة 2023**

بناء على المادة 38 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل انجاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 18 يناير 2023. عقدت اللجنة المكلفة بالشؤون الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية لمجلس جماعة أهل انجاد، اجتماعا يوم 23 يناير 2023 على الساعة العاشرة والنصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد علي الناصر، رئيس اللجنة.

- بعد دراسة ومناقشة النقطة الثامنة : الدراسة والمصادقة على برنامج عمل الجماعة للفترة الانتدابية 2023 - 2027. أوصت اللجنة بتخصيص بعض المشاريع ضمن برنامج عمل الجماعة كما يلي :
- تعين أحمك الرباط مابين أولاد اسعدي وأولاد أرزين والترافع عنها أمام مجلس الجهة.
 - صلاح الممر الكائن بنوار أولاد اعصيرة والترافع به لدى مجلس جهة الشرق.
 - حديد قنوات الماء الصالح للشرب لنوار أولاد اعصيرة وأولاد اسعدي.
 - توفير مستوصف لسكة الدواوير التالية : لكياطين - أولاد اعصيرة - أولاد اسعدي - أولاد أرزين - أولاد التوالي - أولاد لعجدي.
 - توفير حرائق مائية مقلوبة لسقي الأشجار وتوفير التواشير التالية : لكياطين - أولاد اعصيرة - أولاد اسعدي - أولاد أرزين - أولاد التوالي - أولاد لعجدي.
 - مشروع بناء مركز صحي بنوار أولاد ميمون يتمول من جمعية "الصداقة بلا حدود".
 - ترميم طريق أولاد الناصر الواقعة بين نوار أولاد ميمون ونوار أولاد عماد.

رئيس اللجنة

علي الناصر



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
مقاطعة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس
عدد :

تقرير لجنة المرافق العمومية والخدمات لمجلس جماعة

أهل أنكاد بتاريخ 27 يناير 2023 بخصوص النقطة الثامنة

من جدول أعمال الدورة العادية الأولى

برسم سنة 2023

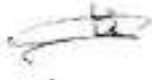
بناءً على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية،
والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة
الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 18 يناير 2023، عقدت لجنة المرافق العمومية والخدمات
لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعاً يوم 27 يناير 2023 على الساعة العاشرة والنصف صباحاً بمقر دار
الجماعة تحت رئاسة السيد بلحاج يماني، رئيس اللجنة.
بعد دراسة ومناقشة النقطة الثامنة : الدراسة والمصانقة على برنامج عمل الجماعة للفترة الانتدابية
2023-2027. خضعت اللجنة بخصوص النقطة الثامنة بما يلي :

- توصي اللجنة بما يلي :
- الأمراع بتنفيذ قرارات تزويد المدارس (بوسطاط 2 كنموذج) ودواوير الجماعة المتبقية الغير
مستفيدة بالماء الصالح للشرب والكهرباء.
- توفير الطرقات السالكة لفك العزلة.
- توفير النقل المدرسي للتلاميذ الغير المستفيدين.
- إضافة خط للنقل العمومي : حافلات تربط بين مركز سيدي يحي ونقطة الحدود زوج بغال مرورا
بمركز الجماعة.
- طلب احداث إعدادية بنزاه الجماعة.
- توفير ملاعب القرب بالجماعة.
- احداث دار الطفولة بالجماعة.

- تعميم الاستفادة من منحة التعليم الثانوي والجامعي.
- توفير فرص الشغل لأبناء الجماعة بالوحدات الصناعية التي تحدث بتراب الجماعة نيكوبول خاصة وبالجبهة عامة.
- تقرب المستوصفات والمراكز الصحية من الساكنة.
- توفير المواد العلفية للفلاحين وبأثمنة مناسبة مراعاة لظروفهم.

رئيس اللجنة

بلحاج يمانى



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة أنكاد
دائرة أحواز وجدة الشمالية
مقاطعة أنكاد
جماعة أهل أنكاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
والقانونية
مكتب شؤون المجلس

عدد :

تقرير اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة لمجلس

جماعة أهل أنكاد بتاريخ 24 يناير 2023 بخصوص النقطة

الثامنة من جدول أعمال الدورة العادية الأولى

برسم سنة 2023

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية،
والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل أنكاد، واستجابة للدعوة
الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 18 يناير 2023، عقدت اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد
التراب والبيئة لمجلس جماعة أهل أنكاد، اجتماعا يوم 24 يناير 2023 على الساعة العاشرة والنصف
صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد عمار يوهراوة، رئيس اللجنة.
بعد دراسة ومناقشة النقطة الثامنة : الدراسة والمصادقة على برنامج عمل الجماعة للفترة الانتخابية
2023-2027.

توصي اللجنة بما يلي :

- تعيين الطرق المتبقية بتراب الجماعة من طرف مجلس جهة الشرق والمجلس الإقليمي لعدم توفر
الجماعة على امكانيات.

- تزويد الساكنة بالماء والكهرباء.

- البحث عن حل لمشكل انقطاع الماء في فصل الصيف والرفع من الصبيب.

- خلق مستويات لتمكين الساكنة من الاستفادة من التطبيب، وإعادة النظر في الشرط المفروض من

طرف وزارة الصحة بضرورة وجود 25 ألف نسمة (إن بالرغم من شناعة الجماعة يتواجد بها

مركزين صحيين فقط).

- إضافة حافلات للنقل المدرسي.

- تعميم التعليم الأولي بتراب الجماعة وتمكين التلاميذ من الاستفادة من منح تسيير

- الإسراع بمعالجة الملفات المطروحة من أجل دعم الفلاحين لحفر الآبار والتنقيط والرفع من حصة الدعم.

- بناء دار الطالبة بتراب الجماعة للحد من الهدر المدرسي في صفوف الإناث.

- إضافة خطوط للنقل العمومي بتوفير حافلات للدواوير والتجزئات المحيطة بالمدينة.

- مضاعفة الدعم للفلاحين من المواد العلفية للماشية و الأبقار والخيول.

- إضافة النقل المزدوج للدواوير المعزولة.

- تشجيع الاستثمار بتراب الجماعة وتسيط الماطر.

- استفادة الشباب العاطل بالجماعة من فرص العمل بالمنطقة الصناعية تكنوبول.

- إخراج مشروع السوق الأسبوعي للوجود.

رئيس اللجنة

عمار بوعراوة



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة الجاد
رابطة أحواز وجدة السمالية
مقاطعة الجاد
جماعة أهل الجاد
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب تعاون المجلس
عدد 1

تقرير اللجنة المكلفة بالشؤون الاجتماعية والاقتصادية

والثقافية والرياضية لمجلس جماعة أهل الجاد.

بتاريخ 23 يناير 2023 بخصوص النقطة العاشرة من

جدول أعمال الدورة العادية الأولى

برسم سنة 2023

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات القروية، والمواد من 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل الجاد، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 18 يناير 2023، عقدت اللجنة المكلفة بالشؤون الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية لمجلس جماعة أهل الجاد، اجتماعاً يوم 23 يناير 2023 على الساعة العاشرة والنصف صباحاً بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد علي الناصر، رئيس اللجنة.

النقطة العاشرة : تحديد لائحة الجمعيات المستفيدة من دعم الجماعة برسم 2023.

بعد دراسة ومناقشة النقطة العاشرة : تحديد لائحة الجمعيات المستفيدة من دعم الجماعة برسم 2023، أوصت اللجنة بما يلي :

- دراسة الطلبات المقدمة من طرف الجمعيات والتداول بخصوصها في الجلسة الثانية من دورة فبراير 2023.

رئيس اللجنة

علي الناصر



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
مساحة وحدة الجند
دائرة أحواز وحدة الشعالية
مقاطعة الجند
جماعة أهل الجند
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الشؤون الإدارية
و القانونية
مكتب شؤون المجلس
تحت :

تقرير لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لمجلس
جماعة أهل الجند بتاريخ 24 يناير 2023 بخصوص النقطة
العاشرة من جدول أعمال الدورة العادية الأولى
برسم سنة 2023

بناء على المادة 28 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، والمادة 44 إلى 58 من الباب الرابع من النظام الداخلي لمجلس جماعة أهل الجند، واستجابة للدعوة الموجهة من طرف السيد رئيس المجلس بتاريخ 18 يناير 2023، عقدت لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، لمجلس جماعة أهل الجند، اجتماع يوم 24 يناير 2023 على الساعة العاشرة والتصف صباحا بمقر دار الجماعة تحت رئاسة السيد عبد القادر العادلي، رئيس اللجنة بعد دراسة ومناقشة النقطة العاشرة : تحديد لائحة الجمعيات المستفيدة من دعم الجماعة برسم سنة 2023. توصي اللجنة بخصوص النقطة العاشرة بما يلي :

اعتماد لائحة الجمعيات المقترحة للاستفادة من المساعدات والدعم من طرف الجماعة برسم سنة 2023 وهي كالتالي :

- الجمعية الخيرية الإسلامية لأحواز وحدة.
- جمعية مربية الفروسية والأعمال الاجتماعية.
- جمعية نادي الفروسية لجمعية القنيطرة لجهة الشرق.
- جمعية الخير للتنمية العلم القروي الجند.
- جمعية شباب أهل الجند للرياضة والثقافة والتنمية الاجتماعية.
- جمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي جماعة أهل الجند.
- جمعية شباب الجند للتربية والحفاظ على التراث.
- جمعية سبي السعفة لرعاية السجل الغابوي والحفاظ على البيئة.

رئيس اللجنة
عبد القادر العادلي

